وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة يحي فارس– المديـــــــــــــة
كلية العلوم الاقتصادية و علوم التجارية
وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر

تخصص: مالية مؤسسة

الموضوع :

دور حوكمة المصارف الإسلامية في معالجة الأزمة البترولية في الجزائر
(دراسة حالة بنك السلام – الجزائر 2013 – 2016)

من إعداد الطالبة : *تحت أشراف الأستاذة:*

نعيمة شلابي

نورة فلاق

اعضاء المناقشة

أ/ بن عيشوش محمد	جامعة المدية	رئسا
أ/ شلبي نعيمة	جامعة المدية	مشرفا
أ/ كحلة عبد الغني	جامعة المدية	عضو مناقشا

السنة الجامعية 2017 -2018 .

السنة الجامعية 2018/2017

إستطاعت البنوك الإسلامية التربع على عرش النظام المالي العالمي ، حيث مدت يد العون للنظام الرأسمالي الذي لطالما تباهى الغرب به لينكسر طموح هذا التفاخر في شراسة الأزمات المالية وهشاشة مبادئ هذا النظام ، و إن التزايد المستمر للمصارف الإسلامية وتسابق الغرب عليها لم يكن مجرد صدفة ،وإنما نتيجة لنظام الحكومة الذي كان يستمد مشروعيته من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ،مما زاد في الطلب العالمي عليه، فالتمويل الإسلامي يعتبر عصب الاقتصاد العالمي لما يحتويه من مميزات ، إلا أن هناك عوائق تحدوا من تفعيل دوره الحقيقي في التنمية الاقتصادية سواء كانت داخلية أو خارجية ، لذا الواجب على علماء الاقتصاد الإسلامي العمل على إعطاء الدراسة الكافية والوافية للتمويل الإسلامي على أساس أنه رسالة ربانية علينا أن نوصلها على أكمل وجه خاصة إذا تعلق الأمر بغير المسلمون .

اختبار الفرضيات

من خلال نتائج الدراسة يمكن الإجابة على فرضيات الدراسة كالتالي :

- ✓ **الفرضية الأولى** : من خلال الجزء الأول من البحث والذي تم التطرق فيه إلى لمحة عامة عن المصارف الإسلاميةتم نفي الفرضية الأولى والذي اكتشفنا من خلاله أن الهدف الأسمى للبنوك الإسلامية ليس فقط تحقيق الأداء المتميز في الجانب المالي بل أيضا تحقيق الأداء المتميز في الجانب الديني من أجل تبليغ رسالة الله على أكمل وجه للمسلمين وغير المسلمين من خلال هذا نستطيع القول أن البنوك الإسلامية نجحت في تحقيق الغاية المطلوب منها .
- ✓ **الفرضية الثانية** : من الجزء الأول والذي تم التطرق فيه إلى معرفة عامة عن الحكومة في المصارف الإسلامية تم نفي الفرضية الثانية والتي اكتشفنا من خلالها أن دور الإدارة العليا هو تسيير مختلف نشاطات المصرف الإسلامي بينما تنحصر أدوار باقي آليات الحكومة وخاصة مجلس الإدارة والهيئة الشرعية في الرقابة فالرقابة الإدارية من طرف مجلس الإدارة والرقابة الشرعية من طرف الهيئة الشرعية وبالتالي آليات الحكومة تجمع بين التسيير والرقابة على نشاط المصرف .

- ✓ **الفرضية الثالثة** : من خلال الجزء الثالث من البحث والذي تم التطرق فيه إلى دراسة حالة مصرف السلام في الجزائر والذي قمنا من خلاله بتحليل عدد من المؤشرات المالية والتي تم من خلالها نفي الفرضية الثالثة من البحث من خلال النتائج المتوصل إليها والتي مفادها أن عوائد بنك السلام انخفضت بالنسبة لسنة 2015 الناتجة عن القيود المفروضة عل نشاط التجارة الخارجية لتشجيع الاقتصاد الوطني مما اثر على حصيلة البنك لكنه استطاع في نهاية الأمر إيجاد بدائل أخرى وتحقيق الأرباح من جديد .

نتائج البحث

من خلال هذا البحث الذي قمنا به توصلنا إلى مجموعة من النتائج منها مايخص الجانب النظري ومنها ما يخص الجانب التطبيقي وأهمها :

- المصارف الإسلامية السبيل الوحيد لتحقيق التنمية الاقتصادية والتوزيع العادل الثروة بين شعوب العالم.
- السبب الأول لعدم اهتمام البنوك الإسلامية بالتنمية هو نتيجة الإهمال الذي تتلقاه من طرف البيئة التي تعمل فيها وبالتالي كان تركيزها على مصدر العائد المضمون.
- تنوع صيغ التمويل والخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف الإسلامي جعل منه اقتصاد عالمي يحظى بكل فرص لقيادة الاقتصاد العالمي .
- نجاحات البنوك الإسلامية مرهونة بالبيئة التي تعمل فيها .
- تعتبر الحكومة عمود الفقري للمصارف الإسلامية وهي ضرورية له أكثر من البنوك التقليدية .
- معاملات الاقتصاد الإسلامي هي رسالة ربانية لذا علينا أن نجتهد في إيصالها على أكمل وجه وفق مبادئ الشريعة الإسلامية .
- نقول أن البنوك الإسلامية نجحت في مهمتها في تحقيق الهدف الديني والهدف الاقتصادي.
- السبب الأول من وراء تكرار حدوث الأزمات المالية في العالم هو التعامل بالربا نهيك عن الانحطاط الخلقي وعدم اخذ العبرة من الأزمات السابقة.

- ما يميز الحكومة في المصارف التقليدية عن المصارف الإسلامية أن هذه الأخيرة تعتمد على شرع الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم .
- إن التطبيق الجيد لآليات الحوكمة خاصة الرقابة الإدارية المتمثلة في مجلس الإدارة والرقابة الشرعية من طرف الهيئة الشرعية حتما سيجنب الوقوع في الأزمات المالية .
- الدول الغير مسلمة كانت سابقة إلى احتضان معاملات الصيرفة الإسلامية .
- أما فيما يخص الجانب التطبيقي نقول أن مصرف السلام يحتفظ بنسبة كبيرة من السيولة وهذا يعود لطبيعة عمله والأسس الشرعية التي يخضع لها .
- بنك السلام تأثر في بداية الأمر بالأزمة المالية نتيجة القوانين والسياسات المفروضة من طرف الدولة الجزائرية لكنه التحكم في زمام الأمور في نهاية الأمر ليصنع الأرباح من جديد.
- معظم العوائد المحققة لمصرف السلام كانت جراء صيغة المرابحة وبالتالي هو لا يختلف عن معظم البنوك الإسلامية في العالم التي تعتمد على العائد المضمون و تهمل القطاعات الحيوية كالصناعة والزراعة .
- ضعف الاهتمام وعدم توفير البيئة الجيدة لمصرف السلام في الجزائر انعكس على التنمية المستدامة من طرف المصرف وركز على عوائده .
- أن سبب مواصلة المصرف في زيادة أرباحه يعود إلى الخطط الإستراتيجية المنفذة من طرف نظام الحكومة لمصرف السلام بالجزائر.
- ضعف الاهتمام بالبنوك الإسلامية ينعكس على طبيعة نشاطها المقدم .
- أثبت مصرف السلام حضوره أثناء الأزمة المالية من خلال المؤشرات المالية التي كانت معظمها إيجابية.

توصيات البحث

من خلال النتائج المستنبطة من البحث يمكن تقديم التوصيات التالية :

- العمل على الإهتمام بالتمويل الإسلامي خاصة في الدول العربية لماله من نتائج على الاقتصاد .

- العمل على تلقين الدارسات المتعلقة بالتمويل الإسلامي في الجامعات والمحافل والمؤتمرات لترسيخ ثقافة التمويل الإسلامي لدى الشعوب المسلمة.
- العمل على ابتكار أدوات مالية تتماشى مع الشريعة الإسلامية .
- التمويل الإسلامي هو رسالة ربانية لذا على طاقم المصرف الإسلامي الالتزام بالأخلاق الشرعية التي تعكس الأسس المستمدة منها المعاملات.
- نشر الوعي بأهمية التمويل الإسلامي في التنمية الاقتصادية .
- التدريب والتأهيل العلمي والعملي لعملاء المصرف الإسلامي.
- ضرورة تفعيل آليات ومعاير الحكومة في المصارف الإسلامية من اجل تحقيق مبادئ الحكومة
- ضرورة مساعدة ونزع القيود عن معاملات المصارف الإسلامية لتحقيق هدفها المالي والديني
- العمل على الاهتمام بالجانب الاستثماري والخدمات الاجتماعية للبنوك الإسلامية ومعرفة الانحرافات والعمل على تصحيحها .
- الاهتمام بالرقابة والتسيير لأنهما يقضيان على الفساد المالي والإداري في المصارف الإسلامية ويعملان على تحقيق الإفصاح والشفافية.
- تفعيل دور الدولة عن طريق العمل على استغلال السيولة المجمدة في المشاريع الاستثمارية .
- إعطاء الحرية المطلقة لهيئة الشرعية في إبداء رأيها حول معاملات المصرف الإسلامي .
- العمل على وضع سوق مالي إسلامي من أجل الترويج من جهة لأدوات التمويل الإسلامي والمشاركة في التنمية الاقتصادية من جهة ثانية وبالتالي تجنب الأزمات المالية.
- وضع أنظمة وقوانين تتناسب مع المبادئ الشرعية التي تحكم المصارف الإسلامية .

أفاق البحث

يمكن من خلال هذا الموضوع الإلمام بمواضع أخري تصب في صمام التمويل الإسلامي ونظام الحكومة ومعالجته للأزمات المالية منها :

❖ مدى فعالية نظام الحكومة في تحقيق الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية في الجزائر

- ❖ دور الرقابة والتسيير الجيد للمصارف الإسلامية في تنمية الاستثمارات في الجزائر .
- ❖ مدى نجاعة نظام الحوكمة في المصارف الإسلامية في تحقيق الإفصاح والشفافية للأسواق المالية في الجزائر .

تشكرات

الحمد لله على كل شئ أما بعد الشكر موصول بالمحبة إلى كل من كان له صدى جميل في مذكرتي وأخص دوما هؤلاء الذين يؤثرون على أنفسهم لأجل الغير تكريسا لخدمة الغير وصبروا على مضي أفكار من هم دوما سبيل الغد.

وأخص بالذكر المارون من هنا

أستاذتي المحبوبة شلابي نعيمة على جميل صبرها

ولا أنسى شكر الأستاذ بن عيشوش محمد وكحلة عبد الغني على وقوفهم على عملي هذا .

نورة

الإهداء

أهدي عملي هذا إلى

أسرتي الحبيبة

إلى ذكرى الأسرة الجميلة في كل مكان

إلى ذكرى القلوب الطيبة في أي زمان

إلى من كانوا عفويين في جميل كلامهم وحسن أخلاقهم وطيب مجلسهم وحزن الناس عن فراقهم.

واشتاقت الأرواح لنبل كرمهم.

إلى أختي فايزة في إبداع نسجها على مذكراتي

إلى من قضيت معهم أجمل الأوقات زميلات الدراسة دلال مليكة آسيا صبرين سهيلة ابتسام سميرة فايزة عبلة والى كل من حواهم قلبي ونسيهم قلمي أو تجاهلهم لساني.

نورة

تمهيد

أصبح من حق كل مسلم أن يكون له مؤسساته المالية والمصرفية، التي تتعامل معه على أساس دينه و عقيدته ومبادئه الإسلامية ،وذلك كما هو الحال مع الفرد في الغرب، والذي تخدمه المؤسسات المصرفية تعمل بميوله ومبادئه التي نشأ عليها ولو تفحصنا التاريخ لوجدنا أن اعتماد الدول الإسلامية على البنوك والمؤسسات المالية الغربية قد أدى إلى احتلال و السيطرة على هذه الدول ،وعلى خيراتها ومواردها ،فقصة احتلال فرنسا إلى الجزائر واحتلال بريطانيا لمصر بدأت من خلال القروض المصرفية الربوية .

و إن الهدف الأسمى الذي تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقه ،هو تبليغ شرع الله وسنة نبيه محمد صل الله عليه وسلام ولا يكون ذلك إلا عن طريق تجسيد آليات الحوكمة ومعايرها وفق الشريعة الإسلامية في المصارف الإسلامية لتحقيق مبادئ حوكمة المصارف الإسلامية ،وخاصة في ظل الفساد و الجشع الرهيب الذي يعشه العالم ،وبالتالي تكون هذه المصارف واجهة للتصدي للأزمات المالية، وهذا بفعل وجود هيكل قوي لحوكمتها ،يرسخ فيها المبادئ و الأسس التي تعمل بها المصارف الإسلامية ومعالجة الأزمات المالية إن وقعت بكفاءة وفعالية .

وسنتناول في هذا الفصل المباحث التالية :

المبحث الأول: **ماهية المصارف الإسلامية**

المبحث الثاني: **دراسة نشاط المصارف الإسلامية**

المبحث الثالث: **ماهية الحوكمة في المصارف الإسلامية**

المطلب الأول: تعريف المصارف الإسلامية وخصائصها ونشأتها.

للمصارف الإسلامية عدة تعارف وخصائص وكلها تصب في معنا واحد وهو إتباع شرع الله و أهما ما أتينا به هو على النحو التالي :

أولا : تعريف المصارف الإسلامية

تعريف محمود الكفراوي : هو مؤسسة مالية التي تقوم بالمعاملات المصرفية، وغيرها من المعاملات المالية ، والتجارية وأعمال الاستثمار وفق للأحكام الشريعة الإسلامية ،فلا تتعامل بالربا [*] ، لا اخذ و لا عطاء، سواء في صورة فوائد، أو أي صورة أخرى ، وذلك بهدف المحافظة على القيم و الأخلاق الإسلامية ،وتطهير النشاط المصرفي من الفساد ،وتحقيق أقصى عائد[1].

تعريف شهاب احمد سعيد العزعزي: مؤسسة بنكية لتجميع الأموال ، وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية ، بما يخدم بناء المجتمع بأحكام التكافل الإسلامي[2].

يتسم النظام الإسلامي في اقتسام المخاطر بالتساوي بين طرفي العملية الاستثمارية، من خلال التزامهما قاعدة الغنم بالغرم وقاعدة المستقلة عنها الخراج بالضمان.

وهيبة تعريف الزحيلي : هي مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال واستثمارها وتنميتها لصالح المشتركين ، وإعادة بناء المجتمع المسلم ،وتحقق التعاون الإسلامي في نطاق التامين التكافلي والزكاة ،وفق الأصول والإحكام والمبادئ الشرعية [3].

ومنه نستنتيج أن المصارف الاسلامية هي مؤسسسة مالية تعمل وفق شرع الله وتطبيق لقاعدة الغنم بالغرم والخارج بالضمان من اجل القضاء على الافات المالية والمحافظة على القيم والمبادئ الاسلامية التي تحكم الاقتصاد الإسلامي .

[*] **الربا** :عرفها عبد الحميد الغزالي هي الزيادة بغير عوض في عقود المعاوضات .

[1] عوف محمود الكفراوى، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي** ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، مصر– الإسكندرية ،2000، ص 27

[2] شهاب احمد سعيد العزعزي – **إدارة البنوك الإسلامية** – دار النفائس، الطبعة الأولى – عمان الأردن – 2011– ص 11 .

[3] وهيبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة** (بحوث وفتاوى وحلول)، دار الفكر ،الطبعة الأولى ، دمشق سوريا، 2002 ،ص 122 .

ثانيا: خصائص المصارف الإسلامية

تتميز المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية بمجموعة من الخصائص[1] نوجزها في مايلي:

1. عدم التعامل بفوائد الربوية اخذ وعطاء .
2. **الطابع العقائدي** : أي المعاملات المصرفية تخضع للمبادئ والقيم الإسلامية، التي تقوم على أساس أن المال مال الله، وان الناس مستخلفون فيه.
3. **ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** أي إن البنك الإسلامي لايهتم بالعوائد فقط، وإنما يهتم بالعائد الاجتماعي مثل محاربة البطالة والتسول.....الخ من العوائد الاجتماعية .
4. **التركيز على الإنتاجية مقارنة بالتركيز على الملاءة المالية للمقترض:** في نظام المصرف التقليدي مايهم البنك هو استرجاع قروضه مع الفوائد في وقت محدد ،ولذا فان الاعتبار الغالب هو مدى قدرة المقترض على الوفاء بالدين أما في النظام المالي الإسلامي، يتلقى عائد فقط إذا حقق المشروع ربحا، وبالتالي فانه يهتم أكثر بسلامة المشروع .
5. الالتزام في معاملاتها بالحلال [2]، لقول الله تعالى (...وأحل الله البيع وحرم الربا...) [3].

ثالثا: نشأة وتطور المصارف الإسلامية في العالم

سنقوم بإعطاء لمحة عن نشأة وتطور المصارف الإسلامية في العالم من خلال التالي:

1) تاريخ نشأة المصارف الإسلامية:

[1] سلمان ناصر ، عبد الحميد بوشرمة ، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر** ، مجلة الباحث ، عدد07، جامعة ورقلة ، الجزائر ،2009-2010 ،ص 306-307 .

[2] سهيلة مراح وهندة زمولي ، **دور الهندسة المالية الإسلامية في تفعيل المؤسسات المالية الإسلامية في السوق المالي** ، مذكرة ماستر غير منشورة ،كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم تجارية ، قسم علوم مالية والمحاسبة ، تخصص مالية مؤسسة جامعة العربي التبسي ، تبسة- الجزائر، 2017 ، ص 07 .

[3] **سورة البقرة**، الآية 285.

يوجد[1] حاليا مالا يقل عن 60 مؤسسة مالية إسلامية على مستوى العالم ،من مصارف وبيوت التمويل ، وذلك طبقا لأخر دراسة قام بها المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية مركز الاقتصاد القاهرة ، وقد أنشئت معظم هذه المؤسسات خلال النصف الثاني من السبعينات في دول العالم العربي ، مثل الإمارات ومصر والسودان وقطر والكويت وجنيف وانجلترا ، وكثير من الفروع المنتشرة في دول العالم .

بدأت الدراسة الحقيقية لإنشاء بنوك بلا فوائد InTerest Free – banks في الأربعينيات ،وكانت أول محاولة لإنشائها في باكستان ثم قامت في مصر أول تجربة لإنشاء بنوك الادخار المحلية ، تجربة ميت غمر خلال الفترة من 1963-1967 ، ويرجع أصل التجربة إلى بنوك الادخار الألمانية ،التي تم تطويعها بما يتناسب مع ظروف المجتمع الإسلامي والدول النامية

أتاحت تجربة ميت غمر ومهدت الطريق لمزيد من المشروعات الإسلامية، خاصة إنشاء بنك ناصر الإسلامي في عام 1971 الذي يعتبر أول بنك إسلامي يقدم خدمات اجتماعية لذوي الدخل المحدود.

وفي منتصف السبعينات أنشئت مجموعة من المصارف وشركات الاستثمار الإسلامية ويمكن تقسيمها إلى مجموعتين:

المجموعة الأولى: المصارف التجارية الإسلامية Islamique commercial Banks

وهذه المجموعة تتضمن بعض البنوك التي تمارس الأنشطة والعمليات المصرفية التجارية، وتعمل أساسا على تلقي الودائع من العملاء، وخاصة على المستوى القومي لكل دولة على حدة ومن أمثلة :

- بنك دبي الإسلامي 1975 .
- بنك التمويل الكويتي 1977.
- بنك فيصل الإسلامي السوداني 1977 .
- بنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتمويل 1978 وبنك البحرين الإسلامي 1979.

[1] أسامة عبد الخالق الأنصاري ،**إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية** ، مصر القاهرة ،1994 ، ص 510 .

- المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بالقاهرة 1980 .
- وبنك دبي الإسلامي الدولي بنجلاديش وبنك فيصل الإسلامي بالبحرين 1982.

المجموعة الثانية: شركات الاستثمار وشركات القابضة العالمية Islamic investment and international holding companies

هذه المجموعة عبارة عن شركات التمويل، لها نشاط على المستوى العالمي، وساهمت في تمويل وإنشاء العديد من المشروعات والشركات التي تتبع منهج الاقتصاد الإسلامي، ومن أمثلة هذه المؤسسات المالية

- الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي الشارقة 1978.
- شركة البحرين الإسلامية للاستثمار المنامة 1980.
- وشركة الشريعة للاستثمار جنيف 1980
- شركة ألراجحي للاستثمارات الإسلامية لندن 1980.
- شركة المال دار المال الإسلامي البهاما 1981.

كانت الظروف والأوضاع فان عملية إنشاء بنك إسلامي في أي دولة من الدول ،تحتاج إلى فهم ودراسة متعمقة لطبيعة الظروف الخاصة بهذه الدولة[1]:

2) تاريخ الصيرفة الإسلامية في الجزائر

قامت الجزائر على غرار العديد من الدول العربية والغربية بمنح الاعتماد للمصارف الإسلامية ،على أنها مصارف تجارية عادية فتم إنشاء بنك البركة عام 1990/12/06 حيث تعود فكرة إنشائه إلى سنة 1984م، أين تم الاتصال بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية ،(BADR) وشركة دالة البركة القابضة الدولية (وهي مجموعة مصرفية سعودية مقرها مملكة البحرين، تقدم خدمات مالية إسلامية ، وتمتلك عدد من المصارف والفروع الدولية تحت الاسم البركة)، حيث كان الهدف من الاتصال هو التعاون في مجال التجارة الخارجية، فتم تقديم ما قيمته 30 مليون دولار لبنك الفلاحة

[1] محسن احمد الخضيرى ،**البنوك الإسلامية** ، اترك للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ،مصر القاهرة ،1990،ص 51-53 .

والتنمية الريفية، وهو ما أدى إلى لتبادل الثقة، وفي سنة 1986 م قامت مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد ندوتها الرابعة بالجزائر العاصمة أين بدأت تتبلور فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر.[1]

3) المصارف الإسلامية في الدول غير الإسلامية

انتشرت المصارف الإسلامية بشكل واسع بحيث لم تقتصر فقط على البلدان الإسلامية، بل امتدت إلى البلدان غير الإسلامية، مثل أمريكا وبريطانيا وسويسرا...، وتأتي في المرتبة الأولى لهذه الدول غير الإسلامية بريطانيا، والتي توجد فيها حاليا خمسة بنوك إسلامية بشكل كامل وسبعة عشر بنك في شكل نوافذ إسلامية، أي بمجموع اثنان وعشرون بنك يقدمون منتجات مالية إسلامية كما عملت بعدها العديد من البنوك الاروبية والامركية على افتتاح فروع إسلامية مثل سيتي بنك الأمريكية وبنك سوسيتي جنرال الفرنسي وشيس ماتهاتن سيتي بنك ومجموعة هونغ كونغ شنغهاي المصرفية HSBC ويمكن توضح عدد المصارف والنوافذ الإسلامية في الدول غير إسلامية [2] من خلال الجدول التالي

جدول رقم (1-1) : عدد المصارف والنوافذ الإسلامية في الدول غير الإسلامية .

البلدان	العدد
بريطانيا	22
الولايات المتحدة الامركية	9
جنوب افرقيا	3
سويسرا	3
استراليا	2
كندا	1
جزر كايمان	1
ألمانيا	1

المصدر: شوقي بورقبة، المرجع السابق ،ص15 .

المطلب الثاني: أهمية وأهداف المصارف الإسلامية وأوجه الاختلاف والتشبه بينها وبين المصارف التقليدية

[1] الجوزي جميلة ،حدو علي ،**دراسة مقارنة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية والتقليدية** ،المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية ،العدد07 – 2016 ، جامعة الجزائر ، الجزائر، ص 82-84 .

[2] شوقي بورقبة ، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، العلوم الاقتصادية ،جامعة فرحات عباس ، سطيف الجزائر ، 2010، 11-15 .

أولا: أهمية المصارف الإسلامية

للمصارف الإسلامية أهمية كبيرة في حياة الفرد المسلم، على غرار البنوك التقليدية وتظهر [1]في مايلي:

1. تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية،في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدا عن أسعار الفائدة .
2. كونت البنوك الإسلامية شخصية إسلامية متميزة ، وسمات مستقلة في الناحية الاقتصادية
3. . قضيت البنوك الإسلامية على الاحتكار، الذي تفرضه شركات المساهمة .
4. أرسيت قواعد العدل والمساواة في المغانم والمغارم ،وعمت المصلحة على الجميع .
5. ترسيخ مبدأ البعد الاجتماعي ومشاركة المجتمع في التصدي للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية.

ثانيا : أهداف المصارف الإسلامية

للبنوك الإسلامية عدة أهداف تسعى إلى بلوغها[2] نوجزها في مايلي:

1. تعزيز رأس المال لزيادة الإنتاج، ودفع عجلة التنمية الاقتصادية إلى الإمام .
2. تشجيع الاستثمار، وعدم الاكتناز ،و إيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار .
3. يعمل على توفير السيولة اللازمة لتمويل المشروعات الاقتصادية، وتوجيه التنمة الاقتصادية لتحقيق التنمية المتوازنة .
4. إيجاد التنسيق والتعاون بين البنوك الإسلامية، التي يجب أن تكون كتلة واحدة داخل الأمة الإسلامية .

لقول الله تعالى(وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)[3].

5. تحقيق آمال وطموحات أصحاب المصالح من مساهمين والعاملين..الخ من أصحاب المصالح [4].

[1] سنوسي على ، **مطبوعة مواضع مختارة في مقياس ندوة بنكية** ،كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد بوضياف ،الجزائر المسيلة ، 2015 -2016 ، ص 216 - 217 .

[2] عوف محمود الكفراوي ،بحوث في الاقتصاد الإسلامي ،مرجع سابق، ص 277 – 278 .

[3] **سورة المائدة**، الآية 2.

[4] سليمان ناصر ، عبد الحميد بوشرمة ، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر** ،مرجع سابق ص 308 .

6. الحفاظ على رأس المال من خلال ، وضع خطوط حمراء واضحة لا يمكن تجاوزها في درجة المخاطر عند اختيار المشاريع الاستثمارية[1].
7. القضاء على البطالة ووضع راس المال في موضعه الصحيح لخدمة المجتمع [2].

ثالثا: أوجه الاختلاف و التشبه بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية : تشمل العناصر التالية

1) أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والتقليدية

يلمس المحلل الميزانية كلا من البنك التقليدي والإسلامي اختلافات واضحة والمتمثلة[3] في الأتي:

- غياب بند الأوراق التجارية المخصومة من ميزانية المصرف الإسلامي .
- ظهور بند المشاركات والمضاربات والمرابحات في ميزانية المصرف الإسلامي .
- اختلاف حسابات الاستثمار في المصرف الإسلامي جذريا، عن الودائع لأجل في البنك التقليدي إذا أن صاحب هذه الحسابات كالمساهم في درجة تحمله للمخاطر التي تواجه هذه الحسابات الاستثمارية .
- اختلاف حسابات الادخار في المصرف الإسلامي عن ودائع التوفير في البنك التقليدي، فتستحق عن الأولى عائد ويكون متغير حسب نتيجة نشاط المصرف الإسلامي .
- اختلاف الحسابات الجارية في المصرف الإسلامي عن البنك التقليدي من حيث الوزن النسبي، الى إجمالي الودائع حيث في البنك الإسلامي تكون أدنى بكثير من البنك التقليدي .
- إن الهدف الذي يحتل الأهمية الأولى في المصرف الإسلامي هو تعظيم العائد الاجتماعي، أما في بنك التقليدي فهدف هو تعظيم الربح في المقام الأول.
- العلاقة بين البنك والمودعين في البنك التقليدي علاقة دائنة ومديونية ، أما في البنك الإسلامي فإنها علاقة عقد مضاربة بالنسبة للودائع الاستثمارية وعلاقة الإجارة والوكالة لودائع الجارية .

[1] إبراهيم عبد الحليم عبادة، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، دار النفائس، الأردن، 2008، ص03.

[2] خلوفي عبد الكريم ،**محددات تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري** – وكالة البليدة مذكرة ،الماستر غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية – مالية وبنوك ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة – الجزائر ، 2014 – 2015، ص 8 .

[3] محمد حميد الشواربي ،**إدارة المخاطر الائتمانية،دار الكتب والوثائق القومية** ، الإسكندرية مصر ، ص965- 966.

- من المصادر المتاحة للبنك الإسلامي دون البنك التقليدي ،هي أموال الزكاة والصدقات التي يقوم بتجمعها من مصادر مختلفة أما البنك التقليدي المصادر المتاحة له دون البنك الإسلامي ،هي الاقتراض من البنك المركزي والبنوك الأخرى.
- حجم رأس المال في البنوك الإسلامية، يجب أن يكون اكبر منه في البنوك التقليدية ، جل وأيضا قيام البنك بإنشاء مشروعات تابعة له تحتاج هيكل تمويلي طويل الأجل [1].

وسوف نوضح المزيد من الفرو قات الجوهرية في الجدول التالي :

الجدول رقم: (1- 2) أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

الاختلاف	المصارف الإسلامية	المصارف التقليدية
النشأة	ظهرت نتيجة تطورات التارخية والسياسية والاجتماعية والدينية في البلد الإسلامية والدافع الأساسي هو ديني	ظهرت ضمن التطور التاريخي للنظم التقليدية والتي كان أخرها الصرافة
أساس التعامل	أحكام الشريعة الإسلامية واستبعاد الفائدة المصرفية	تقوم على أساس الفائدة المصرفية
الإيراد	تطبيق قاعدة الغنم بالغرم أي قبول الناتج سواء ربح أو خسارة	الإيراد مبنيا على أساسا الفائدة المصرفية محددة ومتفق عليه مسبقا
النقود	وسيلة توسط في المبادلات ومقياس للقيم أي تجارة بوسيطة النقود	سلعة يتم الاتجار بها ويتم تحقيق ربح من الفارق بين الفائدة المصرفية الدائنة و المدينة أي تاجر النقود
أشكال التمويل	على أساس البيوع والجارة والمشاركةالخ	على أساس الاقتراض في شكل قروض مباشرة أو تسهيلات غير مباشرة
التكافل الاجتماعي	في صورة تبرعات وقرض حسن وزكاة	في صورة تبرعات
الهيكل	لا يوجد جاري المدين إلا في أضيق	قسم إدارة القروض والجاري المدين من

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية** ، المعهد الإسلامي للبحث والتدريب ، الطبعة الأولى ، جدة السعودية ، 2004 ، ص96- 98 .

التنظيمي	الحدود وعلى سبيل الاستثناء. *قسم البيوع والمشاركات والإجارة *لجنة الفتوى * صندوق القرض الحسن * صندوق الزكاة * صندوق الغارمين	أقوى الأقسام في المصرف .
التخصص	يغلب عليها الطابع المصارف الشاملة التي تقدم خدمات مصرفية تجارية ومتخصصة واستثمارية	يتخصص في تمويل القطاع الاقتصادي معين وقد بدا مفهوم مصارف الشاملة ينتشر

المصدر: محمد محمود العجلوني ، البنوك الاسلامية (احكامها ومبادؤها وتطبيقاتها المصرفية) ، دار المسيرة ، الطبعة الأولى ، عمان الأردن ،2008 ، ص 122 - 121 .

2) **أوجه التشابه بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي** : فتشمل العناصر[1] التالية:

- تشابه خدمات التحصيل والتي تشمل غالبا تحصيل الشيكات نيابة عن العملاء وإيداعها بحساباتهم .
- تحصيل الحولات الداخلية الصادرة من العملاء المتعلقة بالعمليات التجارية سواء تحصيل الأوراق التجارية لحساب العملاء و التحصيلات المستندية المتعلقة بالعمليات التجارية والتشابه أيضا في إصدار شيكات.
- تجميع الأموال،تحتفظ بالأموال ،تقديم السيولة .
- تنفيذ العقود المالية وصفقات الشراء[2] .
- تشترك المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في المخاطر التالية : مخاطر الائتمان مخاطر السوق مخاطر السيولة ومخاطر التشغيل [3].

[1] محمد الحميد الشواربي، **إدارة المخاطر الائتمانية** ، المرجع سابق ،ص 966 .

[2] محمد بن مسلم الرداري ، **إدارة البنوك الإسلامية بعد عولمة أسواق المال** ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، طبعة الثانية ، القاهرة مصر ، 2005،ص 21 .

[3] بدر الدين قريشي مصطفى ، **التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية** ، ملتقى الخرطوم حول المنتجات المالية الإسلامية ، مركز البيان للهندسة المالية الإسلامية ،النسخة الرابعة ، 5-6 افريل 2012 ، الخرطوم السودان ص 6 .

- تتفق المصارف الاسلامية مع المصارف التقليدية من حيث الاسم فكلاهما مصارف [1].

المطلب الثالث: أنواع البنوك الإسلامية ومصادرها واستخداماتها :وتشمل العناصر التالي:

أولا : أنواع البنوك الإسلامية

إن الحاجة الملحة في إنشاء بنوك إسلامية متخصصة في العديد من المجالات يعود الى زيادة الطلب عليها ويمكن تصنيف هذه البنوك على نحو[2] التالي:

1) **أنواع البنوك بحسب أغراضها** وتضم العناصر التالية :

أ. مصارف تهدف الى جمع المدخرات للأفراد مثل دار المال الإسلامي .

ب. **مصارف مركزية** : مهمتها إصدار الأوراق المالية للدولة ،ومراقبة الائتمان وتطوير العمل المصرفي في الدولة : مثل البنك المركزي في الدولة التي أسلمة أنضمتها المصرفية كباكستان .

ج. **مصارف تهدف الى تحقيق التنمية الاجتماعية:** مثل بنك ناصر الاجتماعي في مصر .

ح. **مصارف متعددة الأغراض**:وهذا ما تهدف إليه معظم المصارف الإسلامية المعاصرة.

2) أنواع البنوك الإسلامية وفقا للنطاق الجغرافي

يوجد عدد من أنواع البنوك الاسلامية وهي على النحو التالي :

أ – **مصارف إسلامية محلية النشاط** : وهي مصارف تعود ملكيتها لدولة واحدة، ويقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها ، وهذا حال أغلبية المصارف .

ب – **مصارف إسلامية دولية النشاط** : عن طريق مكاتب تمثيل أو فتح فروع للمصرف بالدولة الخارجية ،أو إنشاء مصارف مشتركة مع البنوك أخرى في الخارج، وتقوم مجموعة من الدول بتأسيس

[1] نسرين فوضيل ، **مدى تطبيق المصرف الإسلامي لمعيار المحاسبة الإسلامية رقم 09 (الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك) مقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي IA17 والمعدل IFRs16 دراسة تطبيقية ، – مصرف السلام الجزائر** ، مذكرة الماستر غير منشورة ،قسم العلوم التجارية، تخصص محاسبة ، جامعة يحي فارس ، المدية – الجزائر ،2016 – 2017 ، ص 10 .

[2] ويس صارة ، **فعالية وكفاءة البنوك الإسلامية في التصدي للازمات المالية** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، علوم الاقتصادية ، مالية دولية ،جامعة الدكتورالية للاقتصاد والتسيير ، وهران– الجزائر 2011– 2012 ، ص 84 –85.

مثل هذه المصارف وتساهم في رأسمالها ، ويعد بنك البنك الإسلامي للتنمية في جدة نموذجا لهذا نوع من المصارف، والذي تم تأسيسه بناءا على القرار الذي اتخذه وزراء الخارجية الدول الإسلامية في مؤتمرهم الثالث بجدة عام 1972 حتى اصبح عدد الدول المشاركة فيه لعام 1992 خمسة وأربعين دولة .

3)**أنواع البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوظيفي** : وتنقسم الى الانواع التالية :

أ. **المصارف الإسلامية الصناعية** : وهي التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية فجميع الدول الإسلامية تحتاج مثل هذا النوع من المصارف .

ب. **المصارف الإسلامية الزراعية** : وهي المتخصصة في المجال الزراعي.

ج. **المصارف التجارية** : وهي التي تجلب الودائع وتستثمرها فضلا عن تقديم الخدمات المصرفية المختلفة ، واغلب المصارف الإسلامية القائمة هي من هذا النوع ، بالرغم من هذا التعدد في النماذج إلا أن الاتجاه الغالب في المصارف الإسلامية التي قامت حتى الآن ، هو المصارف التجارية والذي يأخذ شكل شركات المساهمة ولا يخرج عن هذه الصورة سوى:

– بنك الناصر الإسلامي وهو مؤسسة حكومية تهتم بالخدمات الاجتماعية .

– البنوك الإيرانية والباكستانية والسودانية وهي مملوكة للدولة ولكنها تقدم خدماتها المصرفية بمقابل مثل المصارف التجارية المساهمة .

4) وفق لحجم النشاط : يتم التفرقة بين هذا المعيار الى ثلاثة أنواع من المصارف[1] الإسلامية وهي :

أ – **بنوك إسلامية صغيرة الحجم** :وهي بنوك محدودة النشاط، يقتصر نشاطها على الجانب المحلي والمعاملات المصرفية

[1] ركيبي كريمة و غمارى حفيظة ، **صيغ التمويل في البنوك الاسلامية (دراسة حالة بنك البركة وكالة تيزي وزو)** ، مذكرة غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية ، اقتصاديات المالية والبنوك ، جامعة أكلي محند أو لحاج ، البويرة– الجزائر ، 2.14– 2015 ، ص 09–10 .

التي يحتاج إليها السوق المحلي فقط، وتأخذ الطابع النشاط الأقرب إلى النشاط الأسري أو العائلي نظرا لكون عدد عملائها محدود، وتتواجد هذه البنوك في القرى والمدن الصغيرة وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات.

ب–بنوك إسلامية متوسطة الحجم وهي بنوك تنتشر فروعها على مستوى الدولة لتغطي عملائها الذين يرغبون في التعامل معها تظل محددة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية .

ج–بنوك إسلامية كبيرة الحجم :ويطلق عليها البعض ببنوك الدرجة الأولى، وتكون أكبر حجما النقدي والمصرفي المحلي والدولي وذات إمكانيات تؤهلها لتوجيه هذا السوق وتملك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية،

5) **وفقا للاستراتيجية المستخدمة** : يمكن التميز وفقا لأساس الاستراتيجية التي يتبعها البنك الإسلامي إلى الأنواع التالية:

أ- **بنوك إسلامية قائدة ورائدة** :وهي بنوك تعتمد على إستراتيجية، التوسع والتطوير والابتكار والتجديد وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية، وتتميز بدخول إلى مشاريع ذات مخاطر اكبر وبالتالي ربحية اكبر .

ب – **بنوك إسلامية تقليدية** :تقوم هذه البنوك على أساس التقليد والمحاكاة لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة، ومن ثم فإن هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الأخرى في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة التي توصلت.

ج –**بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط** :ويقوم هذا النوع من البنوك على إستراتيجية التكميش، أو ما يطلق عليه البعض بإستراتيجية الرشادة المصرفية والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي تثبت ربحيتها فعلا .

6) **وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك** :حيث يتم تقسيم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعين أساسيين وهما:

ا – **بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد** :وهي تلك البنوك التي تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى الأفراد

سواء كانوا أفراد طبيعيين، أو معنويين وسواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى، وتسمى عمليات الجملة أو

العمليات المصرفية العادية والمحدودة التي تقدم للأفراد الطبعين، والتي تسمى عمليات التجزئة.

ب – **بنوك إسلامية غير عادية** :وهذا النوع لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية، من أجل تنمية المشاريع الاقتصادية والاجتماعية فيها، كما يقدم دعمه وخدماته الأخرى للبنوك الإسلامية العادية.

ثانيا : مصادر و استخدامات المصارف الاسلامية

1) مصادر الاموال للمصارف الإسلامية :توجد نوعان من المصادر للبنك الإسلامي وهي :

1.1) **مصادر ذاتية داخلية:** ما يسمى بحقوق الملكية وهي الموارد المالية المتاحة للاستثمار في هيكل تمويل الميزانية والتي يمتلكها البنك و تضم العناصر التالية هي رأس مال البنك والاحتياطات بأنواعها والمخصصات ،والأرباح المحتجز وتعتبر عامل مهم عند احتساب التكلفة والعائد ، و تجدر الاشارة الى أن الوزن النسبي لحقوق الملكية في البنوك الإسلامية مقارنة بإجمالي مواردها قد وصل الى حوالي7% ويتم حسابه وفق العلاقة التالية

نسبة حقوق الملكية = رأس المال المدفوع + الاحتياطات + الأرباح المرحلة / إجمالي الموارد المتاحة[1]

وهي تتكون من عدة عناصر يمكن تنولها على النحو[2] التالي :

1.**11**) **رأس المال** : هو قيمة الأموال التي يشارك فيها المساهمون في البنك ، وقد يكون هؤلاء المساهمين أشخاص طبيعين أو اعتبارين ، ويمثل رأس المال المدفوع مجموع الأسهم المكتتب بها مضروبا في قيمة السهم الاسمية ولا يمثل رأس المال سوى جزء يسير لا يتعدى 10% من إجمالي مصادر البنك الإسلامي أو الربوي، ويتم استخدام رأس المال في تمويل المشروعات على شكل المشاركة ، وبالربح والخسارة وعلى شكل المضاربة ، حيث يكون البنك مضاربا بالأموال دون الإدارة أو بالإدارة أيضا ، حيث يشرك أمواله مع ودائع المضاربة في العمليات الاستثمارية.

2.1.1) **الاحتياطات** : نظرا لطبيعة عمل كل من البنوك الإسلامية والتقليدية كمؤسسات مالية ،عليها اخذ كل التدابير الضرورية لمواجهة أي احتمال سلبي ،قد يؤثر على أدائها ونشاطاتها ، فهي تبقي احتياطات خاصة كما تفرض عليها احتياطات إجبارية من قبل السلطة النقدية لتدعيم رأس المال مال

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 111.

2محمد محمود العجلوني ، **البنوك الإسلامية** ، مرجع سابق ، ص 176 .

البنك ، وحماية أموال المدعين ويتضح [1]مما سبق أن الاحتياطات الأولية، تشمل الاحتياط القانوني والأرصدة العاملة ،التي تحددها اداراة البنك وتعطى[2] الأولوية بتخصيص نسبة من الأموال لبند الاحتياطات الأولية وتشمل احتياطات الأصول التشغيلية .

3.1.1) الأرباح المحتجزة (الأرباح المرحلة)

تمثل[3] الأرباح المحتجزة تلك الأرباح الفائضة، أو المتبقية بعد إجراء عملية التوزيع ، وهي أيضًا حقا من حقوق الملكية أي تخص المساهمين، ومن ثم فلا يجب اقتطاعها إلا مما يخص المساهمين، حيث تلجأ الإدارة في البنك الإسلامي أحيانًا إلى احتجاز جزء من أرباحها وترحيلها إلى أعوام قادمة يطلق عليها الأرباح غير الموزعة ، وهذه الأرباح يتم احتجازها داخليا لإعادة استخدامها بعد ذلك، ولا يدرج في هذا البند الأرباح التي تقرر توزيعها ولم يطالب أصحابها وإنما يظهر ذلك ضمن الأرصدة الدائنة الأخرى.

4.11) المخصصات

تعد المخصصات مبالغ تجنب من مجمل الربح لمواجهة خطر محتمل الحدوث خلال الفترة المالية المقبلة [4]مثل مشكلة عدم السداد ، لكنه لا يكون معلوم المقدار أو وقت الحدوث بدقة.

2.1) مصادر خارجية للبنوك الإسلامية

تعتبر هذه المصادر بمثابة خدمات مصرفية يقدمها البنك الإسلامي لعملائه ، وبالتالي يتحقق منها عائد أو أجرا أو عمولة مشروعة و فيما يلي تفصيل لهذه المصادر .

1.2.1) الودائع المصرفية

إن البنك لا يستطيع تقديم كافة الأموال اللازمة لتمويل الاستثمارات من رأس ماله ، نظر لعدم كفايته فهو يلجا الى أموال الجمهور من اجل تغطية احتياجاته ، حيث يعمل الى حشد وتجميع المدخرات وتوظيفها بما يعود على البنك الإسلامي والمودعين والمستثمرين بالنفع والودائع المصرفية هي جزء من الخدمات المصرفية التي يعمل البنك على تقديمها .

[1] **التنظيم وإدارة البنوك**، المكتب العربي الحديث، مصر الإسكندرية، 2000، ص 295.

[2] عبد الغفار حنفي ، **إدارة المصارف** ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، مصر الإسكندرية ، 2002 ، ص 368 .

[3] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، المرجع السابق، ص 111.

[4] تركي محجم الفواز وآخرون ، **إدارة مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في الأردن** ، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال ، المجلد 12 العدد 2 / 2016 ، الأردن ، ص 293 .

1.1.2.1) تعرفها: والوديعة في اللغة ما استودع لحفظ ، وهناك نوعان للودائع المصرفية وهي ودائع عينية حقيقية كالمجوهرات والوثائق والمستندات التي تودع لدى البنك في الخزائن حديدية، وودائع نقدية يتعهد البنك برد قيمتها النقدية عند الطلب أو الشروط المتفق عليها .

وتشمل الوديعة كل ما للعميل من أموال ، أي نقود حقيقية وشيكات برسم التحصيل واعتمادات في حسابه لدى البنوك[1] .

2.1.2.1) أنواع الودائع المصرفية

هناك أنواع من الودائع المصرفية تصنف حسب تاريخ استردادها .

أ) **ودائع تحت الطلب:** يطلق عليها أيضا الودائع الجارية وهي عبارة عن اتفاق بين البنك والعميل ، يودع بموجبه العميل مبلغا من النقود لدى بنك يسحبه في الوقت الذي يشاء[2] ، باستخدام الشيكات وأوامر الصرف وذلك مقابل عمولة بسيطة يتقاضها البنك الإسلامي نظيرا إدارته لذلك الحساب .

ويسعى البنك الإسلامي من وراء هذه العملية الى الاستفادة منها في تسيير التمويل عمليات قصيرة الأجل، وان وزن الموارد التي تتدفق من خلال هذا النوع في حدود 10% في المتوسط من إجمالي موارد البنوك الإسلامية وهو قليل مقارنة بوزن حسابات الاستثمار التي تتجاوز 70 % وتحسب العمولات على هذا الحساب في البنوك الإسلامية على أساس التكاليف الفعلية [3].

ب) **الودائع الادخارية:** وهي ودائع صغيرة المقدار غالبا ، ويكون لصاحبه بموجب دفتر التوفير الذي يمنحه البنك اياه الحق في سحب بعض أو كل هذه الوديعة في أي وقت والبنك الإسلامي يخير صاحب هذه الوديعة بين أن يودعها في البنك في حساب الاستثمار بالمشاركة في الأرباح ، أو أن يودع جزء منها في حساب الاستثمار ويترك الجزء الأخر لمقابلة السحب وفقا لاحتياجاته ، وبين أن يودع هذه الوديعة بدون أرباح مع ضمان أصلها لتصبح وديعة تحت الطلب .

[1] محمد محمود العجلوني ، **البنوك الإسلامية** ، مرجع سابق ، ص 177 .

[2] منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية**، المكتب العربي الحديث، الطبعة الثالثة، مصر الإسكندرية، 2010، ص 150.

[3] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية** ، مرجع سابق ، ص 119 .

ج) الودائع الاستثمارية (الودائع للاجل) : تمثل عقد[1] اتفاق يقوم العميل بمقتضاه بايداع مبلغ من المال لمدة معينة ،يسمح للبنك الإسلامي الاستثمار في الحلال بعيدا عن الربا، نظيرا جزء من الربح ، وهناك تأكيد على بيان نصيب كل من المودع (صاحب رأس المال) والبنك الإسلامي (المضارب بالعمل في هذه الحالة) ويشترط لصحتها بعض الأمور من أهمها

– أن يكون رأس المال من النقود دون العرض .

– أن يتم تحديد نصيب كل من صاحب المال والعمل كنسب شائعة مئوية وكسرية .

– أن تقع الخسارة على رب المال أما، المضارب فيكفي انه خسر عمله ، إلا أن يتعمد المضارب بالعمل الخسارة ويثبت عليه التقصير

– يختص المضارب بالعمل في المال دون التدخل من رب المال حسب الاتفاق بينهما، إلا إذا كانت متابعة لحسن سير المضاربة .

– وبذلك تكون شروط وقواعد هذا الحساب مستمدة من عقد المضاربة ،مما دعا البعض الى تسميتها حسابات المضاربة وسماها البعض الآخر بحسابات المشاركة .

ح) الودائع المشروطة

استحداث هذا النظام بعض البنوك الإسلامية التي تمارس نشاطها دون إعفائها من القوانين المصرفية السارية ، والتي تضيق مجالات الاستثمار المتاحة أمامها سواء من رأس مالها أو من أموال المودعين بها ، وتعالج هذه الصيغة بأن تقبل البنوك الإسلامية الوديعة كحساب جاري مقيد بشرط الاستثمار المخصص ،إذا وجد البنك الفرصة لذلك ووجد المشروع الذي يحقق شروط المودع من حيث الأمان والربحية والمدة فإذا تحققت هذه الشروط تحولت الوديعة من الحساب الجاري الى المشروع لحساب المودع مباشر، بحيث تخرج من دفاتر البنك ويستمر دوره فيها دور أمين الاستثمار الذي ينفذ تعليمات العميل.

أما باقية المصادر الخارجية للبنك الإسلامي سوف نتناوله بالتفصيل في وضائف مصارف الإسلامية[2] .

[1] المرجع السابق، ص 119.

[2] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 119 – 124.

2) استخدامات الخدمية للبنوك الإسلامية

تمتاز استخدامات الأموال لدى المصارف الإسلامية بتنوعها وبتعدد الأطراف المستفيدة منها، فضلا عن تباين مواعيد استحقاقاتها وأسس احتساب العوائد عليها ، وتعتمد بصورة رئسية على الأدوات المتوسطة والطويلة الأجل واتساقا مع مصادر أمولها وطغيان الطابع الاستثماري عليها[1].

يمكن تقسيم أهم استخدامات الأموال للبنوك الإسلامية التي تندرج [2] تحت المفهوم الخدمي الى :

القرض الحسن ، و توزيع أموال صندوق الزكاة والصدقات ، والإجارة .

1.2) القرض الحسن Kard Hossan (InTerSt– Free : Loan)

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم قروض بدون فوائد في بعض الحالات ،وذلك كنوع من المساعدات الاجتماعية لأفراد المجتمع وعادة ما يسترد المصرف الإسلامي أصل القرض بدون فوائد، ويفضل عادة إلا يستخدم أموال الزكاة عند تقديم القروض الحسنة، لذلك تقوم البنوك الإسلامية باستثمار نسب معينة من الحسابات الجارية بعد موافقة أصحابها في تمويل القروض الحسنة للمحتاجين .

2.2) توزيع أموال صندوق الزكاة والصدقات

ومن أهم الاستخدامات الخدمية للبنوك الإسلامية هي توزيع أموال صندوق الزكاة والصدقات ،حيث يجوز للبنوك الإسلامية أن تنشئى أجهزة متخصصة في توزيع أموال الصدقات ،حسب مصاريفها الشرعية أو رغبة أصحابها ومن مصادر ها هي حسابات الاستثمار الخيرية ، ويمكن تحديد أهم استخدامات الأموال لصندوق الزكاة في العناصر التالية:

- زكوات الأفراد.
- زكوات الطلاب .
- زكوات المساجد الأهلية .

[1] قحطان رحيم وهيب ، ملتقى حول **مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفي الإسلامي** ، جامعة بغداد ، العراق ،2006 ، ص 18 .

[2] أسامة عبد الخالق الأنصاري ، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية** ، مرجع سابق ، ص 565 – 566 .

- مسابقات تحفيظ القران التي ينظمها البنك .

3.2) عقد الإجارة IgaR (lease) contRact

يقوم البنك الإسلامي بتأجير المعدات والآلات التي يحتاج إليها العملاء مقابل عقد إجارة متفق عليه من كلا الطرفين ، ويتضمن العقد مدة الإيجار وقيمة الإيجار وشروط السداد ويجوز للبنك في بعض

المطلب الرابع : وظائف ومهام و مسؤوليات المصارف الإسلامية .

لمصرف الإسلامي مجموعة من الوظائف والمهام والمسؤوليات هي على النحو التالي :

أولا: وظائف المصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية بمجموعة من الوظائف لتحقيق أغراضها [1] والمتمثلة في:

- قبول الودائع
- تمويل الاستثمارات
- تقديم الخدمات المصرفية

1) وظيفة قبول الودائع والمدخرات

إذا أخذنا في الاعتبار أن الأشكال الأولية للنقود في العصر البابلي القديم كانت ممثلة في الفضة والحبوب، وأنها في بلاد أشور كانت ممثلة بالرصاص وان كهنة المعابد في ذلك العصر كانوا يتولون بشكل أساسي أمور الصيرفة ،فان الوظيفة الانفة الذكر والتي لاتختلف في مضمونها عن الحوالة الخارجية في عصرنا تدل أيضا دلالة واضحة على أن كثيرا من وضائف المصرف في الوقت الحالي كانت لها وجود ودور في النشاط الاقتصادي والمالي في تلك الحقبة من التاريخ مثلا وظيفة قبول الودائع من كهنة المعبد والتحويل الخارجي، أو استبدال عملة دولة مقابل العملة المحلية .

2) وظيفة تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية

[1] محمد شيخون ، **المصارف الإسلامية (دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي)** ، دار وائل ، الطبعة الأولى ، عمان الأردن ، 2002 ، ص 87 – 102 .

المصارف الإسلامية ولأنها تأسست نتاج فتوى معاصرة ،فقد اختارات أن تقوم بوظيفة الوساطة على أساس عائد في صورة حصة في الربح والخسارة، لذلك يقوم المصرف الإسلامي مقام المضارب بأموال المودعين ومقام رب المال للمقترضين ، ولكل حصة في الربح تتحدد باتفاق الطرفين في عقد المضاربة والخسارة على رب المال، وهذه علاقة تستمد مشروعيتها الدينية من كونها تستند الى فقه المضاربة في الإسلام، وكذلك من كونها تستند أيضا الى قاعدة فقهية هي قاعدة الغنم بالغرم أو الغرم بالغنم ،ومعناها أن من ينال نفع شئ يتحمل ضرره .

إن الصيغ البديلة التي ابتدعتها المصارف الإسلامية في التمويل لتحل محل الفائدة ،هي المضاربة والمرابحة وبيع السلم والبيع للاجل أو بالتقسيط والمزراعة والمصانعةالخ ،وفي تقديم خدمات مصرفية كالوكالة و الجعالة* وكفالة الضمان والإجارة ...الخ من الخدمات المصرفية .

3) وظيفة تقديم خدمات مصرفية

يرى علماء الشرع أن المصارف الإسلامية يجوز له شرعا القيام بالخدمات المصرفية مقابل اجر يطلق عليه في العرف المصرفي العمولة، نتاج الخدمة المقدمة [1] ومنه سوف نتطرق الى مفهوم الخدمة المصرفية وأنواعها

1.3) مفهوم الخدمة المصرفية: هي نشاط أو مجموعة من الأنشطة ،التي يكون جوهرها غير ملموس، يقوم بتقديمها البنك الإسلامي لعملائه بغية إشباع حاجاتهم ورغباتهم [2] مقابل عمولة أو اجر بشرط ألا يشتمل ذلك على مخالفة شرعية .

2.3) خصائص الخدمات المصرفية : تتعدد خصائص الخدمات المصرفية [3] من بينها

- تعدد الخدمات غير ملموسة

* **الجعالة** : هي تعهد طرف ما بان يدفع لطرف آخر مبلغا محدد من النقود ،كرسم لتأدية خدمة معينة وفق شروط محدد من العقد .

[1] محمد شيخون ، **المصارف الإسلامية (دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي)** ، دار وائل ، الطبعة الأولى ، عمان الأردن ، 2002 ، ص 87 – 102 .

[2] عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، قسم علوم التجارية ، تخصص تسويق ، جامعة الحاج لخضر، باتنة – الجزائر ،2008 – 2009 ، ص 24 .

[3] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية للبنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 195.

– مشاركة العميل في إنتاج الخدمة المصرفية

3.3) أنواع الخدمات المصرفية

يمكن تصنيف الخدمات المصرفية على[1] النحو التالي:

1.3.3) الخدمات المصرفية الداخلية : تشمل على مزيج من الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية لعملائها لتنشيط العمليات المصرفية والمالية داخليا ومن بين هذه الخدمات .

1.1.3.3) الحسابات الجارية : وما يتعلق بها من إصدار الشيكات الشخصية والخدمات الأخرى المتعلقة بها بما في ذلك صناديق السحب والإيداع الآلية وبيان ارصدة الحسابات وتعديل العمليات والعناوين ...الخ من العمليات .

2.1.3.3) الحسابات الادخارية وحسابات التوفير: حيث تقوم البنوك الإسلامية بفتح حسابات للتوفير بغية زيادة الوعي المصرفي الإسلامي وتدعيم السلوك الادخاري لدى الأفراد .

3.1.3.3) الحسابات الاستثمارية: وهي تمثل عقد اتفاق يقوم بمقتضاه العميل بإيداع مبلغ من المال لمدة معينة طرف البنك الإسلامي لاستثماره في أوجه الاستثمار المتعددة الحلال البعيدة عن الربا ، وذلك نظير جزء من الربح يتمثل في نسبة شائعة من الربح المتحقق .وتتمثل العلاقة بين البنك الإسلامي والعميل في علاقة مضاربة ، مثل العميل المضارب بالمال ويمثل البنك الجانب الآخر المضارب بالعمل.

4.1.3.3) تحصيل الشيكات :وهي مثل أوامر من العميل إلى البنك ليدفع إلى آخر المبلغ المدون بالشيك من حسابه الجاري في البنك .والشيك علي هذه الصورة تنفيذ لشروط عقد الوديعة بين البنك والعميل وهو تصرف بعيد عن الربا ومن الجائز استخدامه في البنوك الإسلامية

5.1.3.3) تحصيل الكمبيالات : يقوم البنك الإسلامي نيابة عن عملائه بتحصيل الكمبيالات المحررة لصالحهم ، وذلك بدون أن يحمل هؤلاء المتعاملين أية فوائد .ويستوفي البنك أجرة محددة عن كل كمبيالة نظير عمليات الحفظ والتسجيل والمتابعة والتحصيل حيث يستحق البنك الإسلامي أجره بمجرد قيامه بمطالبة المدين بقيمة الكمبيالة ، ولا يؤثر في استحقاقه لهذا الأجر تحصيل الدين أو عدم تحصيله .

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية للبنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 195- 204.

ولما كانت الكمبيالة لا يتم تحصيلها إلا إذا كان مؤشرا عليها بقبول الدفع ، فإن الدين يكون مضمون التحصيل ،

6.1.3.3) تحويل الأموال في الداخل والخارج : يقدم البنك الإسلامي هذه الخدمة باعتباره وكيلا بالأداء ، ويحق له أن يتقاضي الأجور التي تتقاضاها سائر البنوك سواء كانت بالمبلغ النسبي أو بالمبلغ المحدد المقدار .وفي حالة كون التحويل صادرًا بالعملة الأجنبية ،

7.1.3.3) الكفالات المصرفية (خطابات الضمان) وتمثل تعهد البنك الإسلامي بالأداء بناء علي طلب العميل لصالح الجهة الحكومية أو الأهلية المستفيدة من الكفالة. ويقدم البنك الإسلامي هذه الخدمة لعملائه علي أساس الوكالة بالأجر ، ويحق له أن يتقاضي الأجور المتعارف عليها بين البنوك وذلك فيما عدا الفوائد المتحققة بين تاريخ دفع قيمة المطالبة إذا حدثت وبين تاريخ تسديد هذه القيمة من قبل العميل.

8.1.3.3) حفظ الأوراق المالية : تقوم البنوك الإسلامية بحفظ الأوراق المالية وخدمتها احيانًا ، بمعني صرف المستهلك منها واستبدال الأوراق المجدد إصدارها ، وتحصيل كوبوناتها نيابة عن العملاء .ويقوم البنك الإسلامي بهذا النشاط علي أساس أن ربح الأوراق المالية محل التعامل ربح تجاري كربح الأسهم،

9.1.3.3) عمليات الاكتتاب في الأسهم دون السندات : تقوم البنوك الإسلامية بالوساطة في عملية الاكتتاب في الأسهم الخاصة بالشركات والمشروعات الجديدة ، ويكون البنك في حالة قيامه بإصدار الأسهم وكيلا عن الشركة ويمكن أخذ الأجر أو العمولة نظير عمله الذي وكلته الشركة فيه.

10.1.3.3.) تأجير الخزن الحديدية : يقوم البنك الإسلامي بإعداد خزائن حديدية لحفظ وثائق العملاء ومستنداتهم السرية ومقتنياتهم النفيسة والنقود ، ولكل خزانة مفتاحان يسلم أحدهما المستأجر ويحفظ الأخر لدى المصرف ، ولا يستعمل الأخير إلا في حالة ضياع المفتاح الذي يحتفظ به العميل.

11.1.3.3) الأعمال التابعة : يقوم البنك الإسلامي بتقديم سائر الخدمات المكملة التي يحتاج إليها عملاؤه لتيسر تعاملاتهم في حياتهم الاقتصادية والاجتماعية بوجه عام مثل إدارة ممتلكاتهم وسداد فواتير المياه والإنارة والتليفون نيابة عنهم ، وإدارة أعمال الوصاية والقيام بالدراسات الخاصة بحسابات المتعاملين معه ، وشراء وبيع شيكات السياحية .

2.3.3) الخدمات المصرفية الخارجية

تقدم البنوك الإسلامية في هذا الصدد خدماتها المصرفية بما يساير مقتضيات الشريعة الإسلامية أيضًا ، ومن بين تلك الخدمات[1] ما يلي :

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية للبنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 195- 203.

1.2.3.3) قبول تحويلات العاملين بالخارج بالعملات الأجنبية ، وإجراء التحويلات إلى الخارج أيضًا : يقوم البنك الإسلامي بتقديم خدمة التحويلات المصرفية ، وبيع وشراء العملات الأجنبية المختلفة علي أساس السعر الحاضر بيعا وشراء وذلك بحسب الأسعار الرائجة يوم إجراء العملية ، ومن أهم الخدمات التي يقدمها البنك في هذا الصدد .

أ –إصدار وقبول الحوالات الخارجية بمعظم العملات الرئيسية من وإلى كافة دول العالم سواء كانت بالشيكات أو الحوالات البرقية والتلكسية.

ب –بيع وشراء العملات الأجنبية النقدية.

2.2.3.3) الاعتمادات المستندية : وهي باختلاف أنواعها تمثل تعهدا من البنك بأن تدفع للمصدر قيمة المنتجات المشحونة مقابل تقديم المستندات الدالة علي أن الشحن قد تم ، وبعد التأكد من مطابقة هذه المستندات لشروط الاعتماد مقابل عمولة يتحصل عليها البنك .

3.2.3.3) اعتمادات المرابحة الخارجية : يؤدي البنك الإسلامي هذه الخدمة لعملائه الذين لا تتوافر لديهم الإمكانات المالية الكاملة لتغطية ثمن المنتجات المستوردة .فإذا تقدم العميل للبنك الإسلامي طالبا فتح اعتماد لشراء بضائع محددا مواصفاتهم ومصدرها وسعرها وطريقة السداد ، ولكنه يرغب في تأجيل الثمن .

4.2.3.3.) اعتمادات التصدير : وتمثل اعتمادات واردة من الخارج لإتمام عمليات التصدير ، حيث يتم إبلاغ العميل بوصول الإرسالية (البرقية) من الخارج بعد مراجعتها والتأكد من صحتها وسلامتها ، ويقوم البنك بالدفع للمستفيد المحلي نظير تصدير البضاعة.

5.2.3.3) بوالص التحصيل : وتمثل تلك الأوراق ذات القيمة المالية التي تقدم للبنك الإسلامي للتحصيل .ولأداء تلك الخدمة يتعين إبلاغ العميل بوصول المستندات أولا ، وعند استحقاق الكمبيالات يتم الاتصال بالعميل لإخطاره بذلك ، في حالة كون الدفع مؤجلا ، ويقوم البنك بعد ذلك بتسليم المستندات للعميل مقابل الخصم من حسابه.

6.2.3.3) خطابات الضمان (الكفالات المصرفية الخارجية) : وهي شهادات تمثل تعهدًا من البنك الإسلامي بضمان عملية إتمام الجهات الخارجية في حدود مبالغ معينة ولفترة زمنية محددة ، ويؤديها البنك إذا تقدم عميله لمناقصات دولية أو لإجراء مقاولات في دول أجنبية ، كما يجريها البنك لضمان حسن التنفيذ أو مقابل خدمات أخري خارجية وذلك مقابل أجرة.

7.2.3.3) بطاقات فيزا التمويل : وهي بطاقات ائتمان يقدمها البنك الإسلامي لعملائه. وتعد بطاقة فيزا التمويل نظام مدفوعات علي مستوى عالمي ويستطيع حاملها استخدامها في الحصول علي العديد من الخدمات من بينها:

أ –دفع السلع والخدمات لدى الكثير من المؤسسات والأسواق والفنادق والمطاعم والمحلات التجارية....الخ في أكثر من 165 دولة.

وللحصول عليها يتقدم العميل إلى البنك لتعبئة طلب إصدار البطاقة والتوقيع عليه ، وبعدها يتم إصدار البطاقة والحصول علي الرقم السري الشخصي خلال ثلاثة أيام علي الأكثر.

3.3.3) الخدمات الاستشارية المالية والاقتصادية والإدارية والتنظيمية

باعتبار البنوك الإسلامية من المنظمات المالية والاقتصادية والاستثمارية ، فانها لكي تمارس أنشطتها التمويلية والاستثمارية علي الوجه الأكمل تقوم ببعض الخدمات الاستثمارية والمالية والإدارية ،من بينها:

أ) إعداد دراسات الجدوى للمشروعات الاستثمارية التي يقدمها العملاء أو المساهمة في تقييم هذه المشروعات وإبداء الرأي بصددها.

ب) تزويد المتعاملين بالاستشارات حول صيغ العمل في البنوك الإسلامية والنقاط التي تميز معاملاتها دون غيرها من البنوك.

ح) الترويج للمشروعات ذات الجدوى الاقتصادية ، وإمداد المتعاملين بالاستثمار حول أفضل فرص الاستثمار.

هـ) ابتكار صكوك التمويل الإسلامية وصناديق التمويل بالمشاركة التي تلائم احتياجات العملاء بمختلف خصائصهم الديمغرافية وتباين قدراتهم الداخلية[1].

4.3.3) الخدمات الاجتماعية

وذلك بهدف توثيق أوامر الترابط والتراحم بين مختلف الجماعات والأفراد،وذلك عن طريق تقديم القروض الحسنة، من اجل تحسين المستوى المعيشي، وإنشاء إدارة الصناديق المخصصة للغايات الاجتماعية ،وكذا تقديم قروض الزواج أو أي أعمال تسعى إلى تحقيق أهداف البنك الإسلامي[2]. لقول الله تعالى (...وأقرضوا الله قرضا حسنا وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله....)[3].

ثانيا : مهام المصارف الإسلامية : توجد مجموعة من المهام تتميز بها المصارف[4] الاسلامية وهي :

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية للبنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 195- 204.

[2] ركيبي كريمة و غمارى حفيظة ، المرجع السابق ، ص 17 .

[3] **سورة المزمل** ، الآية 20 .

[4] احمد سفر، **المصارف الإسلامية عمليات إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية التقليدية**، اتحاد المصارف العربية، بيروت لبنان، 2005، ص 110 – 115.

1) **الكفاءة المستدامة:** لابد من مواصلة الجهود لتحقيق الجودة الشاملة في الخدمة المصرفية ،من خلال تقنية المعلومات وتدريب الكوادر البشرية وتهيئة البيئة المصرفية الملائمة للعملاء بما يتناسب والثورة التكنولوجيا .

2) **الملاءة المالية وتوسيع قاعدة رأس المال** : يعد رأس المال المحور الرئيس بالنسبة لأي مشروع ، و الأموال الخاصة تمثل الضمان والثقة لأصحاب الأمانات،

3) **المؤهلات المهنية لقيادات المصارف الإسلامية:** المؤسسات المالية نشاطها المهني يتطلب قدرات وكفاءات عالية والتأهيل العلمي، لدعم عملية صنع القرارات ، وترشيدها وتقليل من المخاطر والتحكم فيها .

4) **اعتماد معايير المحاسبة والمراجعة المصرفية:** إن التحدي الذي يواجه المصارف الاسلامية هو بحثها عن انسب الاساليب لاعداد وتطبيق معايير للمحاسبة المالية والمراجعة بالتعاون ،مع المهتمين من ذوي الاختصاص في الشريعة الاسلامية وفي المحاسبة والمراجعة من جهة أخرى .

5) **تفعيل التعاون بين الهيئات الشرعية للمصارف الإسلامية** : أن تعمل المصارف الإسلامية على إيجاد مفهوم ونمط متميز للمؤسسات المالية الإسلامية يعزز دورها في الوساطة المالية ، ويبرز كفاءة ومقدار التمويل الإسلامي وأدواته المتنوعة في تطوير أسواق المال العربية والإسلامية .

6) **تعزيز العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنوك المركزية:** من خلال العمل واتجاه البنوك المركزية للتعاون مع المصارف الإسلامية، وتمكنيها من تطبيق أدواتها بقدر من الحرية في السوق المصرفية .

7) **تطوير الأدوات المالية في أسواق رأس المال العربية** : من المعروف أن معظم أسواق رأس المال العربية نشأت حديثا ، ويحتاج المهتمون بها والمتعاملون معها الى المزيد من المعرفة والتطوير ويمكن للهيئات الشرعية تصور بعض المعالجات الشرعية منها ،عقد السلم وسندات الدخل (سندات بدون فائدة) وعملية التوريق في السوق المالي .

ثالثا : مسؤوليات البنك الإسلامي

البنك الإسلامي ليس مجرد شركة تهدف إلى الربح والأمان والاستمرارية ولكنه مؤسسة لها مسؤوليات تسعى إلى تحقيقها وهي [1]كالتالي:

1) **مسؤولية عقائدية** : تتمثل في تعميق مبادئ العمل الإسلامي لدى العاملين في البنك والمتعاملين معه .
2) **مسؤولية تنموية** : وذلك من خلال إيجاد المناخ المناسب لجذب رأس المال الإسلامي الجماعي، وإعادة توظيف الأرصدة الإسلامية داخل المجتمعات الإسلامية، والعمل على تمويل السلع والخدمات الأساسية والإستراتيجية وتنمية الحرفيين والصناعات الحرفية الصغيرة،
3) **مسؤولية استثمارية** : تشمل نشر وتنمية وتطوير الوعي الادخاري ، ومنع الاكتناز وترشيد الاستهلاك وابتكار صيغ مصرفية ومالية جديدة تتوافق مع الشريعة ومع المتغيرات الزمان والمكان، والمساهمة في إنشاء شركات جديدة ..الخ من المسؤوليات .
4) **مسؤولية اجتماعية** : وذلك من خلال الموازنة بين الربحية المالية والعائد الاجتماعي ، باستخدام وسائل ذات أهداف اجتماعية مثل الحث على الزكاة وجمعها وإنشاء دور العلم ذات الصبغة الإسلامية والمستشفيات التي تقدم خدماتها للفقراء مجانا، ولغيرهم بأسعار معتدلة .
5) **مسؤولية ثقافية** : من خلال نشر الكتب والمجلات والدراسات في الثقافة الإسلامية ، والصيرفة الإسلامية وإحياء وبعث التراث في المعاملات المالية والتجارية والمصرفية [2].

المبحث الثاني: دراسة نشاط المصارف الإسلامية وتحدياتها .

إن التمويل الإسلامي يجب أن يكون تابعا للنشاط الحقيقي ،وهذا بخلاف القرض فانه تمويله مستقل عن النشاط الحقيقيوهنا نجد توضيح على النحو التالي :

المطلب الأول صيغ: التمويل الإسلامي

و تعمل البنوك على تعظيم أرباحها عن طريق الصيغ التالية : المرابحة المضاربة والمشاركة وعقد السلم وعقد الاستصناع والإجارة والمساقاة والمغارسة والمزراعة، وفي مايلي تفصيل لكل واحدة [3].

أولا : المرابحة

[1] محمد محمود العجلوني ، **البنوك الإسلامية** ، مرجع سابق، ص 114- 115 .

[2] محمد محمود العجلوني ، **البنوك الإسلامية** ، مرجع سابق، ص 114- 115 .

[3] فطوم معمر ، **إستراتجية تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر** ، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية ، جامعة الجلفة ، ص 275

1) **تعريف المرابحة** : المرابحة هي عملية بيع السلعة بنفس الثمن الذي تم شراؤها به مع إضافة ربح معلوم، سواء بنسبة محدودة من الثمن أو مبلغ محدد[1] ،

2) شروط المرابحة

ويعتبر الفقهاء بيع المرابحة من بيوع الأمانة لان البائع وهو المستأمن في الإعلام عن ثمن السلعة الأصلي ، ولعقد المرابحة عدة شروط[2] منها:

- تملك المصرف الإسلامي للسلعة بطريقة الملكية المتعارف عليها في المجتمع المتعامل فيه .
- عند عقد صفقة بين المصرف و التاجر يجب وجود المستندات الكافية التي تثبت صحة المرابحة .
- يجب أن يرى السلعة الفرد العادي عند نقل الملكية من المصرف .
- المصرف هو من يضمن السلعة في حالة وجود عيب أو سرقة وتلف...الخ .

3) دليل مشروعية بيع المرابحة

أ) تتضح[3] مشروعية المرابحة من قول تعالى (ليس عليكم جناح إن تبتغوا فضلا من ربكم) سورة البقرة الاية 198، ذلك أن المرابحة تمثل ابتغاء للفضل أي الزيادة لأنها تدخل في عموم عقود البيع المشروع بقوله تعالى (وأحل الله البيع)سورة البقرة الاية 275 .

ب) **إجماع الأمة** على جواز المرابحة .

ت) **فتوى مؤتمر المصرف الإسلامي الثاني**: الذي أجازه شرعا وقد أورد الإمام الشافعي رحمة الله في كتابة الأم قوله : (وإذا أرى الرجل الرجل السلعة فقال اشتر هذه وأربحك فيه كذا فاشترها الرجل فالشراء جائز والذي قال أربحك فيه بالخيار إن شاء احدث فيها بيعا وان شاء تركه وهكذا إن قال اشترلي متاعا ووصفه له وانا اربحك فيه فكل هذا سوء يجوز البيع الأول ويكون فيما اعطى من نفسه بالخيار)

4) أنواع المرابحة

[1] نشرة توعوية ، **يصدرها معهد الدراسات المصرفية** ، العدد الثالث ، دولة كويت ، ص 02 .

[2] بهاء الدين بسام مشتهى ، **دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في فلسطين** ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، علوم الاقتصادية وعلوم الإدارية ، قسم الاقتصاد ، جامعة الأزهر ، غزة – فلسطين ، 2011، ص 38- 39 .

[3] بهاء الدين بسام مشتهى، المرجع السابق، ص39.

يوجد أنواع للمرابحة التي تحقق العوائد للأصحاب المصالح [1] ونختصر في التالي:

4-1) **المرابحة البسيطة** : ويقصد بها أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة وتفق مع العميل حول شروط العقد .

4-2) **بيع المرابحة للأمر بالشراء** : وهي أن يطلب الفرد أو المشتري من البنك أن يشتري سلعة معينة بمواصفات محددة ، وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة اللازمة له مرابحة وذلك بالنسبة أو ربح متفق عليه، ويدفع الثمن على دفعات أو أقساط.

ثانيا : المضاربة

1) **تعريف المضاربة** :هي أن يأخذ شخص المال من المصرف على جزء معلوم من الربح مما يتفقان عليه[2] ، أو أن يقوم المصرف بتهيئة رأس المال، فيما يقوم العميل بإدارة المشروع ،وهو ما يسمى المضارب ،أما العائد الكلي من المشروع فيقسم طبقا لنسبة المتفق عليها عند التعاقد[3] .

2) **شروط عقد المضاربة:** لعقد المضاربة شروط لعل[4] أهمها :

- أن يكون رأس المال نقدا /معلوم المقدار لا دينا في ذمة المضارب وأن يسلم للمضارب بالمناولة والتمكين .
- أن تكون حصة المضارب وصاحب رأس المال من الربح جزء معلوم وشائعا كنصف أو الثلث أو الربع

3) **الحكم الشرعي للمضاربة** :تشتمل على[5] التالي :

[1] معطي لبنى ، **أساليب وصيغ التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة** ، مجلة المالية والأسواق ،كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة مستغانم ، الجزائر ، ص 342 .

[2] محمد سويلم ،**إدارة المصارف التقليدية والإسلامية** ، دار الإشعاع الفنية ، ص 455 .

[3] مدحت كاظم القريشي و ميسون عبد الغنى عبد الكريم ، المصارف **الإسلامية في موجهة تحديات الأزمة المالية العالمية** ، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية ، العدد الثاني وثلاثون ،كلية منصور ، العراق ،2012 ، ص 18 .

[4] قادري محمد الطاهر وآخرون ، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول** ، مكتبة حسين العصرية ، الطبعة الأولى ، بيروت لبنان ، 2014، ص 46- 47 .

[5] صارة ويس ،كفاءة وفعالية البنوك الإسلامية في التصدي للازمات المالية ، مرجع سابق ص 123 .

- أجاز الفقهاء عقد الضاربة من الكتاب والسنة والإجماع لقول الله تعالى (وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله) سورة المزمل 20 .
- **أما من السنة** : (ما روي عن صهيب رضي لله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلام ثلاث فهن البركة البيع للآجل و المقارضة (المضاربة) وخلط البر بالشعير) رواه ابن ماجة بإسناد ضعيف .

- **الاجماع** : قال ابن قدامة في هذا الصدد " اجمع اهل العلم على جواز المضاربة في الجملة ،لأنها مما كان في الجاهلية فاقره الاسلام ".

4) **أنواع التمويل بالمضاربة**

توجد المضاربة في المصارف الإسلامية على[1] شكلين رئيسيين :

أ – **المضاربة المطلقة** : هي التي لا تتقيد بشروط يضعها البنك(رب العمل) سواء فيما يخص نوع العمل أو الزمان أو المكان فهي بدون قيود إلا النوعية منها.

ب – **المضاربة المقيدة** :وهي المضاربة المقيدة بشروط يضعها البنك (رب المال) على العميل (المضارب) ، بشرط أن لا تفسد هذه القيود صيغة العقد[2].

5) الصيغ الشبيهة بالمضاربة

1.5) **التمويل بالمساقاة** :هي ذلك النوع من الشركات التي تقوم على أساس بذل الجهد من العمل في رعاية الثروة النباتية (الزرع والأشجار المثمرة) و تعهدها بالسقي والرعاية على أساس أن يوزع الناتج من الثمار بينهما بنسبة معينة متفق عليها[3].

1.1.5) **الحكم الشرعي** : لمساقاة من السنة الذي اجمع الفقهاء على جوازها (ماروه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنهما أن الأنصار قالوا لرسول صلى الله عليه وسلام اقسم بيننا وبين إخواننا أي المهاجرون النخيل قال صلى الله عليه وسلام لا فقالوا تكفونا المؤونة ونشكركم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا [4].

[1] شوقي بورقبة ، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة ، مرجع سابق ، ص 30 .

[2] شوقي بورقبة ، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة ، مرجع سابق ، ص 30 .

[3] فطوم معمر ، **إستراتيجية تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر** ، مرجع سابق ، ص 279 .

[4] صارة ويس ، **كفاءة وفعالية البنوك الإسلامية في التصدي لازمات المالية** ، مرجع سابق ، ص 134 .

2.5) **التمويل بالمزارعة** :هي تقديم عنصر الأرض والبذر المحدد لمالك معين إلى عامل ليقوم بالعمل والإنتاج، مقابل نصيب مما يخرج من الأرض وفق نسبة لكل منهما[1] .

1.2.5) **حكم الشرعي للمزارعة** :حث الدين الحنيف عن المزارعة لقول الله تعالى (كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مئة حبة والله يضعف لمن يشاء والله واسع عليم) البقرة 261

ومن السنة عن عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلام (التمسوا الرزق في خبايا الأرض يعني الزراعة) رواه الترمذي [2].

ثالثا : المشاركة

1) **تعريف المشاركة** : هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهما في مشروع معين، بتقديم حصته من المال لاستثمارها بهدف الربح، كما يقوم العميل بتقديم مبلغ من المال يمثل مساهمته في المشاركة، ويقوم هذا الشكل من التمويل أساسًا على القاعدة الفقهية "الغنم بالغرم[3]."

2) **الحكم الشرعي للمشاركة** : مشاركة مشروعة [4]بالكتاب والسنة والإجماع

أ) **الكتاب** : لقول الله تعالى (...فهم شركاء في الثلث ...) سورة النساء الآية 12 .

ب) **السنة** :لقول الرسول صلى الله عليه وسلام فيما يروي عن ربه الحديث القدسي (أنا ثالث الشريكين ما لم يكن احدهما صاحبه فان خانه خرجت من بينهما) رواه ابوداود

ت) **الإجماع** : اجمع علماء المسلمين على جواز أنوع من الشركات واختلفوا في بعضها ، وكانت موجود في الجاهلية ولما بعث الرسول صلى الله عليه وسلام فاقرها عليهم .

3) **أنواع المشاركات** : يوجد نوعان من المشاركة [5]وهما :

أ) **المشاركة الدائمة** : وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح دون أن يتم تحديد اجل معين لانتهاء هذه الشراكة .

ب) **المشاركة المؤقة** : وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح مع تحديد اجل .

رابعا : التمويل بالسلم

[1] فطوم معمر ، المرجع السابق ،ص 279 .

[2] صارة ويس ، ، المرجع السابق ،ص 134 .

[3] شوقي بورقبة ، المرجع السابق ، ص 28 .

[4] شوقي بورقبة ، المرجع السابق ، ص 28 .

[5] صارة ويس ، المرجع السابق ، ص 126.

1) **تعريف عقد السلم** : هو عقد بيع يقوم على تسليم ثمن السلعة من المشتري عند إبرام العقد، على أن يتم تسليم السلعة من قبل البائع في اجل معلوم ،بحيث تكون وفق المواصفات المحددة.

2) **شروط عقد السلم**

تتمثل في الشروط الواجب توافرها في عقد السلم بناء على ما [1]جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي

- السلع التي يجرى فيها العقد السلم تشمل كل ما يجوز بيعه ويمكن ضبط صفاته .

- يجب أن يحدد لعقد السلم اجل معلوم .

- الأصل تعجيل قبض رأس المال السلم في مجلس العقد ويجوز تأخيره ليومين أو ثلاثة شرط على أن لاتكون مدة التأخير مساوية أو زائدة عن الاجل المحدد للسلم .
- لا مانعا شرعا من اخذ المسلم (المشتري) رهنا أو كفيل من المسلم إليه (البائع).

3) **حكم عقد السلم** : لقد ثبت مشروعيته من الكتاب والسنة و الإجماع

أ) **الكتاب الله** : لقول الله تعالى (يايها الذين امنوا إذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل) [2]

ب) **السنة النبوية** :يقول رسول الله صل الله عليه وسلام "(من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم) "رواه المسلم [3].

ت) **الإجماع**: قال ابن منذر اجمع كل من نحفظ عند أهل العلم على أن السلم جائز شرعا وذلك لأنه مما تدعوا إليه الحاجة وإباحته فيه رفع للحرج عن الناس[4] .

4) **أنواع التمويل بالسلم**

يتم التميز بين ثلاثة أنواع لعقود السلم [1]ندرجها فيمايلي:

[1] آمال لعمش ، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامي**ة ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، قسم علوم التجارية ، فرع دراسات مالية ومحاسبة معمقة ، جامعة فرحات عباس ، سطيف الجزائر ، 2011- 2012 ، ص 56- 57 .

[2] **سورة البقرة**، الآية، 282.

[3] موسى محمد شحادة ، **مدى نجاعة البنوك الإسلامية وتغلغلها في الاقتصاد الفلسطيني** ، أطروحة الدكتوراه غير منشورة ، في علوم الإدارية والاقتصادية ، جامعة الحرة ، قدس فلسطين ، 2011 ،ص 128 .

[4] صارة ويس ، المرجع السابق ، ص 139 .

أ) **بيع السلم البسيط** : يقوم المصرف بتقديم رأس المال السلم عاجلا واستلام المسلم فيه آجلا في موعد يتفق عليه الطرفان ، يتم التعامل بهذه الصيغة من التمويل مع التجار والمزارعين والصناعيين والمقاولين...الخ .

ب) **بيع السلم الموازي** :يقوم فيه المصرف الإسلامي بشراء كمية من السلعة موصوفة بتسليم مستقبلي ،ثم يقوم بعد ذلك ببيع كمية من السلعة نفسها موصوفة أيضا وبنفس موعد التسليم فيتمكن من تحقيق الربح في الفرق بين السعر بين وقت الشراء ووقت البيع .

ت) **بيع بالتقسيط**: يتم فيه الاتفاق على تسليم كل من المسلم فيه ورأس المال السلم بأقساط أو دفعات ،حيث يسلم المصرف الإسلامي دفعة معينة من الثمن على أن يتسلم لاحقا ما يقابلها من سلعة ويستمر البيع حسب ما تم الاتفاق عليه بين الطرفين.

خامسا : التمويل بالاستصناع

1) **تعريف التمويل بالاستصناع** : هو صيغة تمويل متوسطة الآجل ويعني طلب صنع سلعة محددة المواصفات وبحجم محدد لدى صانعها مع الاتفاق على السعر مسبقا ، وقد يتم دفع هذا السعر حالا أو مؤجلا أو على أقساط، الشروط الوارده في عقد السلم تنطبق على عقد الاستصناع [2].

2) حكم الشرعي للاستصناع

أ) **السنة النبوية** : فهناك حديثان في هذا الشأن حديث الاستصناع رسول الله صلى الله عليه وسلام خاتما ومنبرا وهما معا يوصلان الى هذه الصيغة .

ب) **الإجماع العلمي**: قد أجماع أناس من لدن رسول الله صل الله عليه وسلام ما رآه المسلمون حسن فهو عند الله حسن [3].

3) أنواع الاستصناع

[1] آمال لعمش، المرجع السابق، ص 58.

[2] مطهري كمال ، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات المصغرة والمتوسطة** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، الاقتصاد مالية دولية ، جامعة وهران ، الجزائر ، 2011 – 2012 ، .ص 137 .

[3] صارة ويس ، إلمرجع السابق ، ص 136 .

يوجد نوعان من عقد التمويل بالاستصناع[1] وهما على النحو التالي:

أ) -**الاستصناع العادي** :حيث يقوم البنك في هذه الحالة بصناعة السلعة محل العقد بنفسه.

ب) - **الاستصناع الموازي** :وهو أن يعقد البنك الإسلامي بخصوص السلعة الواحدة عقدين أحدهما مع العميل طالب السلعة يكون البنك فيه في دورالصانع، والآخر مع القادر على الصناعة، كالمقاول مثلا ليقوم بإنتاج سلعة مطابقة للمواصفات والتصاميم والشروط المذكورة في العقد الأول ويكون البنك هنا في دور المستصنع، ويمكن أن يكون الثمن في العقد الأول مؤجلا وفي العقد الثاني معجلا.

سادسا : التمويل بالإجارة :سيتضمن هذا التمويل العناصر[2] التالية:

1) **تعريف الإجارة:** أنها اتفاق تعاقدي بين طرفين يمنح بمقتضاها المستأجر الحق في استخدام أصل مملوك للمؤجر، وذلك خلال فترة زمنية معينة مقابل أجرة معلومة تدفع حسب الاتفاق.

2) **شروط عقد الإجارة (بالنسبة للبنك الإسلامي)**

5) لايجوز للبنك التعاقد على التأجير إلا بعد امتلاك ما يراد تأجيره

6) يجوز أن يقوم البنك الإسلامي بتوكيل طرف آخر لاقتناء الأشياء المراد تأجيرها

7) لا يجوز ربط الأقساط الإيجارية بسعر الفائدة السائدة في السوق

8) أن يتحمل البنك هلاك السلعة المؤجرة بصفته مالك ما لم يكن ذلك تقصير من المستأجر.

3) **حكم الشرعي للإجارة** : مباح بالكتاب والسنة والإجماع

أ) **القران الكريم** : لقول الله تعالى (قالت احدبهما يابت استئجره إن خير من استئجرت القوى الأمين ،قال إني اريدأن أنكحك إحدى ابنتى هتين على إن تاجرنى ثمنى حجج ...) .[3]

ب) **السنة النبوية** : قول الرسول الله صل الله عليه وسلام " :(أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه") رواه أبو يعلى في مسنده من حديث أبي هريرة؛

ت) **الاجتماع العلمي** : أما الإجماع فقد أجمع الصحابة والفقهاء من بعدهم على جواز عقد الإجارة، حيث أن الإجارة والكراء لفظان مترادفان لمعنى واحد[4]،

4) أنواع التمويل بالإجارة

[1] شوقي بورقبة ، المرجع السابق ، ص 23.

[2] شوقي بورقبة ، المرجع السابق ، ص 23- 27 .

[3] سورة **القصص**، الآية، 25-26.

[4] صارة ويس ، المرجع السابق ، ص 130 .

تنقسم الإجارة حسب مآل الأصل عند انتهاء العقد إلى إجارة تشغيلية يبقى الأصل فيها ملكا للمؤجر، وإجارة منتهية بالتمليك يؤول فيها ملك الأصل للمستأجر وتوضيح في التالي[1].

1.4) **الإجارة التشغيلية(العادية)** :يقوم البنك الإسلامي بموجب هذا الأسلوب باقتناء موجودات وأصول مختلفة تستجيب لحاجيات جمهور متعدد من المستخدمين، ويتولى البنك إجارة هذه الأصول لأي جهة ترغب فيها بهدف تشغيلها واستيفاء منافعها خلال مدة محددة يتفق عليها، وبانتهاء تلك المدة تعود الأصول إلى حيازة البنك ليبحث من جديد عن مستأجر آخر.

2.4) **الإجارة المنتهية بالتمليك** : هي عقد إجارة يتضمن وعدًا من المؤجر(البنك) للمستأجر(العميل) بنقل الملكية له بعد قيامه بسداد ثمن الشيء المؤجر إضافة إلى الأجرة، وغالبًا ما يتم سداد هذا الثمن على أقساط فيكون مقدار الأجرة متناقصًا مع تزايد الحصة من الأصل المؤجر التي يملكها المستأجر.

5) **حالة خاصة من الإجارة (المغارسة)**

1.5) مفهوم المغارسة : عرف ابن رشد المغارسة : (وهي عند مالك أن يعطي الرجل أرضه لرجل على أن يغرس فيه عدد من الثمار معلوما فإذا استحق الثمر كان للغارس جزء من الأرض متفق عليه)[2].

2.5) **حكم المغارسة** : فقد روي مسلم عن رسول الله صل الله عليه وسلام (ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان له ما أكل منه صدقة وما سرق منه صدقة وما اكل منه السبع فهو له صدقة وما أكلت الطير فهو له صدقة ولا يزرؤه احد كان له صدقة)[3].

المطلب الثاني : المخاطر في المصارف الإسلامية

توجد مجموعة من المخاطر تتعارض لها المصارف الإسلامية وقبل أن نتطرق إليها نذهب إلى تعريف المخاطر في المصارف الإسلامية.

أولا : تعريف المخاطر في المصارف الإسلامية :هي الخسائر المادية أو المعنوية التي يتكبدها البنك نتيجة لقيامه بنشاط معين يتصف بعدم انتظام العوائده[4] ،

ثانيا : أنواع المخاطر في المصارف الإسلامية

[1] شوقي بورقبة ، المرجع السابق ، ص 23.

[2] فطوم معمر ، **إستراتيجية تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر** ، مرجع سابق ، ص 279 .

[3] الامام الحافظ ابن الحسن مسلم بن حجاج القشري اليساتوري ، **صحيح المسلم** ، دار الفكر ،الطبعة الأولى ، بيروت – لبنان ، 2003 ص 761 .

[4] هيفاء غانية ،**إدارة المخاطر المصرفية على ضوء مقررات بازل 1و 2** ، مذكرة ماستر غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية ، مالية وبنوك ، جامعة الشهيد حمه لخضر ، الوادي – الجزائر ، 2015 ، ص 11 .

1) مخاطر المشتركة مع المصارف التقليدية

1.1) **مخاطر السيولة** :هي المخاطر المرتبطة باحتمال أن توجه المؤسسة مصاعب في توفير الأموال اللازمة لمقابلة التزاماتها[1] ، وصعوبة الحصول على التمويل عند الحاجة وبتكلفة معقولة [2].

2.1) **مخاطر السوق** : تحدث نتيجة لانخفاض أسعار السلع، أو الخدمات موضوع المشاركة أو في حالة التصفية المشاركة عينا وحصول المصرف على تصفية في المشاركة في شكل سلع و معدات ،قد تنخفض قيمتها السوقية عند لجوء المصرف لبيعها وتحصيل قيمتها .

3.1) **مخاطر التشغيل** : هي المخاطر الخسائر لأحداث خارجية ، ويتضمن هذا التعريف المخاطر القانونية والمخاطر الناتجة عن الاختلاس والسرقة والتزوير والأخطاء المقصودة وغير المقصودة اظافة إلى عدم التزام المصرف بالمرشد الديني .

4.1) **مخاطر التمويل** : هي مخاطر تنشأ من إحتمال عدم قدرة أو عدم رغبة المقترضين، أو الطرف الثالث من القيام بالوفاء التزاماته في الأوقات المحددة للبنك مما يؤدي إلي إلحاق خسائر اقتصادية للمصرف ،[3]وبالتالي عدم تحقيق العائد المتوقع من القرض باظافة إلى خسارة الأموال المقترض[4].

2) مخاطر صيغ التمويل الإسلامي

تواجه المصارف الإسلامية قسمين من المخاطر المتعلقة بصيغ تمولها وهي : مخاطر صيغ التمويل القائمة على المديونية ومخاطر صيغ التمويل القائمة على الملكية .

1.2) مخاطر صيغ التمويل القائمة على المديونية (مخاطر صيغ البيوع)

1.1.2) **مخاطر صيغة المرابحة** :هي المخاطر التي يتعرض لها المصرف، نتيجة استخدام صيغة المرابحة وتضم المخاطر[5] التالية:

- الرجوع في الوعد الشراء مما يضطر بالمصرف إلى بيعها في السوق، وبالتالي احتمال تعرض للمخاطر السوق .

[1] بلعزوز بن على ، **استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية** ، مجلة الباحث ، عدد 07/ 2009- 2010، جامعة شلف ،الجزائر ، ص 334.

[2] حكيم براضية ، **التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، في علوم التسيير ، تخصص محاسبة ومالية ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، شلف – الجزائر ، 2010 -2011 ، ص 103 – 104 .

[3] بدر الدين قرشي مصطفي ، **التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية** ، مرجع سابق ، ص 04- 08 .

[4]أحلام بوعبدلي وخليل عبد الرزاق ، تقيم **أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية من حيث العائد والمخاطرة دراسة حالة قرض الشعبي الجزائري** ، ملتقى حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – واقع وتحديات ، جامعة الأغواط ، الجزائر ،ص 103.

[5] مختار بونقاب ،**دور هندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي** ،المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ، عدد 05 / 12/ 2016 ، ورقلة – الجزائر، ص 48 .

- تعرض السلع للتلف وهي لاتزل في ملكية المصرف .
- رفض السلعة بسبب عدم مطابقتها للموصفات
- مخاطر عدم السداد .

2.1.2) **مخاطر صيغة الإجارة** : تصيب المؤجر أكثر من المستأجر وتكون لعدة عوامل أهمها:

9) فقدان او تلف الأصل بسبب عدة عوامل منها السرقة الحروب الكوارث ..الخ.

10) مخاطر الاعطاب حيث أن الأعطال تكون من مسؤولية الؤجر

11) مخاطر السوق

12) مخاطر عدم السداد او التاخير في السداد الأقساط

3.1.2) مخاطر صيغة الاستصناع : تتعرض لجملة من المخاطر منها :

13) مخاطر عدم السداد العميل في تاريخ الاستحقاق .

14) مخاطر عدم تسليم الشئ المصنع في الوقت أو عدم مطابقته للمواصفات .

15) تقلبات الأسعار بعد تحددها في العقد الاستصناع .

16) تلف الشئ المصنع في يد المصرف قبل تسلمه للعميل .

4.1.2) مخاطر صيغة السلم : يمكن تلخيص أهم المخاطر صيغة التمويل السلم كتالي :

- عدم التزام العميل بتسليم السلعة في الوقت والمواصفات المطلوبة في العقد
- عدم تغطية العائد من السلم للتكلفة .
- مخاطر خارجية مثل الكوارث الطبيعية .

2.2) المخاطر المتعلقة بصيغ التمويل القائمة على الملكية (صيغ المشاركة في الربح والخسارة) وتتضمن المخاطر[1] التالية:

1.2.2) **مخاطر عقد المضاربة** : يتعرض المصرف للمخاطر حسب نوع النشاط الذي يمارسه المضارب

إذا كان النشاط تجاري ،فانه يتعرض للمخاطر السوق ، أما غير ذلك فانه يتعرض إلى المخاطر التالية :

17) عدم دفع العامل لمستحقات المصرف وتعد مخاطر الائتمان .

18) تآكل رأس المال المضارب

[1] موسى عمر مبارك أبو محيميد ، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2** ،أطروحة الدكتوراه غير منشورة ، العلوم المالية والمصرفية ، قسم المصارف الإسلامية الأكاديمية العربية ، 2008 ، ص 100- 102 .

19) مخاطر التشغيل في حالة تقصير في مرحلة من مراحل عقد المضاربة .

2.2.2) **مخاطر عقد المشاركة** : يتعرض المصرف الاسلامي إلى عدة أنواع من المخاطر وهي :

- مخاطر تآكل رأس المال (خسارة المبلغ المقدم إلى المشروع) .
- مخاطر تذبذب العائد .
- مخاطر السوق .
- مخاطر التشغلية.
- عدم وجود مطلب الضمان[1] .

بالاظافة إلى كل هذه المخاطر هناك مخاطر أخرى وهي عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية في عمليات التي يقوم بها المصرف الإسلامي[2] .

المطلب الثالث : إدارة مخاطر المصارف الإسلامية

تناولنا صيغ التمويل الإسلامي ومختلف المخاطر التي من الممكن أن تتعرض لها المصارف الإسلامية وهنا سنبرز كيف تعمل المصارف الإسلامية على إدارة هذه المخاطر من اجل الوصول الى الهدف المرسوم لها .

أولا : تعريف إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

هي الوسائل المنظمة لتحديد وقياس المخاطر مع تطوير واختيار و إدارة الخيارات الملائمة للتعامل معها[3] .

ثانيا : أساليب إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

1) **التحوط الاقتصادي** : وهو تحوط منفرد من اجل اجتناب المخاطر، وابرز هذه الأساليب تنويع الأصول الاستثمارية [4].

2) **التحوط التعاوني (التامين التكافلي)** :وهو أن يكون كل فرد في كفالة جماعية يؤدي ما عليه من حقوق ووجبات ، ويمنع كل الطرق الكسب غير مشروع [1]، وهو أيضا أن تأخذ

[1] الأخضر لقليطي وحمزة غربي، **إدارة مخاطر في البنوك الإسلامية** ، ملتقى حول أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية ، سطيف الجزائر ، ص 14 .

[2] بدر الدين قريشي مصطفى ،**التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية** ، مرجع سابق، ص 6 .

[3] بلعزوز بن علي ، **استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية** ، مرجع سابق ، ص 335 .

[4] بدر الدين قريشي مصطفى، المرجع السابق ص 16 .

الزكاة من الأغنياء كل بلد وردها الى فقرائهم [2]، وأيضا صرف القروض الحسنة لمن يستحقها مع التيسير[3] ، لقول الله تعالى (والذين في أموالهم حق معلوم، للسائل والمحروم) [4].

3) **معالجة المخاطر التعاقدية** : هناك بعض البنود المشروعة التي تخفف من المخاطر المحتملة[5] منها :

1.3) **التحوط التعاقدي**: هو من أدوات التحوط القائمة على عقود المعاوضة ،التي يراد بها الربح مثل عقود المضاربة وبيع السلم .

2.3) **العقود المتوازنة** :كان يشتري المصرف مرابحة ويبيع مرابحة وأيضا بالنسبة للسلم والاستصناع .

3.3) **عقود معدل العائد المتغير (كعقود الإجارة)** : يمكن أن يتغير عائد الإجارة الذي يدفعه العميل من سنة لأخرى ،حسب الظروف الاقتصادية (تضخم) بدلا من العائد الثابت (هامش المرابحة مثلا) ، والذي لايتغير عند تغير الأسعار .

4.3) **المقايضات المتفقة مع الشريعة** : والمقايضة في الأساس هي مبادلة تكاليف استقطاب الأموال على أساس الميزات النسبية العائد والزمن، ومن ذلك مثلا شراء سلعة مطلوبة للمصرف حالا مقابل ديون للمصرف على جهة ما .

5.3) **عقود بيع التوريد مع شرط الخيار لكل من المتعاقدين بالتراجع عند العقد** : بحيث يمكن تحديد السعر الأدنى والأقصى مع الخيار ويكون البدل والسلعة غير موجودين عند التعاقد .

6.3) **بيع العربون** :وهو سداد جزء من الثمن مع خيار الفسخ العقد ، وترك العربون كجزء مالي ويستخدم كبديل عن عقود الخيارات .

7.3) **الإحسان في عقود السلم** :هو إمكانية زيادة السعر عن السعر المتفق عليه ، ويكون في العقود السلم (السلع الزراعية) نتيجة اختلاف سعر السلعة وقت التسليم ووقت إبرام العقد .

[1] عوف محمود الكفراوي ،**النظام المالي الإسلامي**، مؤسسة الثقافة الجامعية ،الطبعة الثالثة ، الإسكندرية – مصر، 2006 ، ص 88 .

[2] عوف محمود الكفراوي ، **السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي** ، الطبعة الثالثة ، الإسكندرية – مصر، 2006، ص 110 .

[3] محمود الانصاري وآخرون ، **البنوك الإسلامية** ، تقديم احمد النجار ، طبعة الثامنة ، الإسكندرية – مصر، 1988، ص 58 .

[4] **سورة المعارج** الآية 24 – 25 .

[5] بدر الدين قريشي مصطفى، المرجع السابق ، ص 16 – 17 .

8.3) **توكيل البائع المسلم إليه في عقد السلم ببيع السلعة بسعر يتفق عليه** : بحيث يضمن التكلفة وربحا مقبولا للمصرف وما زاد فالبائع الوكيل ، كما إن تسديد ثمن على شكل أقساط في عقد الاستصناع وهو جائز شرعا ، ويخفف من المخاطر .

9.3) **القسط الأولي في عمليات المرابحة** : سداد جزء من ثمن السلعة أو ما يسمي بهامش الجدية ،قد يخفف من حجم المخاطر .

10.3) **خيار التحكيم وتسوية النزعات** : بحيث يتم الاتفاق على طرق واضحة وميسرة لتسوية النزعات، بما في ذلك خيارات اللجوء التحكيم التوافقي مثلا إعادة الاتفاق على نسبة الربح بحيث تزيد لصالح البنك تبعا للزمن الذي يتأجل إليه الدفع[1].

4.) تطبيق المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية : تعتبر لجنة بازل للرقابة المصرفية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) من أهم الجهات التي قامت بإصدار العديد من الإرشادات ،حيث تنبع الإرشادات الصادرة من مجلس الخدمات على أنها مكملة لإرشادات لجنة بازل [2](فيما يخص لجنة بازل1 المتمثل في أن تكون كفاية رأس المال اكبر من 8 % لعدة أسباب منها نقص السيولة لها، أما لجنة بازل 2 فجاءت بضرورة الاهتمام بنظام الرقابة الداخلي للمصارف الإسلامية ورفع كفاية رأس المال الى 10.5 %، أما لجنة بازل 3 فتضمنت الاهتمام بالحوكمة الرشيدة والإدارة الجيدة للسيولة المصارف الإسلامية)[3] ، لأنها تغطي الجوانب الخاصة بالصيرفة الإسلامية .

واهم الأساليب التي طبقتها المؤسسات المالية الإسلامية هي الآتي :

1.4) **التحوط من مخاطر التمويل** وتشمل

[1] عبد الحق قاضي، **مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية دراسة حالة الرهن العقاري**، مذكرة الماستير غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية ، تخصص نقود ومالية ،جامعة محمد خيضر، بسكرة – الجزائر ، 2013 – 2014 ، ص 39 .

[2] بدر الدين قريشي ، مرجع سابق ، ص 17 – 18 .

[3] طهراوي أسماء وبن حبيب عبد الرزاق ، **إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل** ، دراسات اقتصادية إسلامية المجلد 19 / العدد 1 ، تلمسان الجزائر ، ص 61- 81 .

- دراسة الجدوى والدراسة السوقية التي أعدها الأمين بنفسه [1].
- تخصيص احتياطات للخسائر الديون [2].
- اخذ الضمان الكافي [3](ومنها ضمان طرف ثالث [4]، و الضمانات العينية بكل أنواعها من معادن ثمينة وأوراق مالية وأرصدة دائنة [5]) لقول الله تعالى (و إن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهن مقبوضة)[6] . متابعة ومراقبة حجم المخاطر خلال القيام بصفقات.

– استخدام وكالات تحصيل الديون .

– اعرف عميلك [7]، لقول الله تعالى (قالت احدهما يأبت استئجره إن خير من استئجرت القوى الامين)[8] .

– التقييم الموضوعي للعميل [9].

2.4) **التحوط من مخاطر السيولة** وتشمل :

- الصكوك بكل أنواعها (صكوك القرض الحسن والإجارة والسلم والمضاربة والمشاركة والاستصناع والمرابحة والمغارسة والمساقاة والمزراعة والوكالة كلها تعمل على توفير السيولة) [10].
- تنويع مصادر الأموال
- بناء نظم واقية لمراقبة مخاطر السيولة وإعداد التقارير بصورة دورية .

[1] حسين حامد حسان، **آليات إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية**، مؤتمر حول الهيئات الشرعية، الحادي عشر، البحرين، ص 42.

[2] طارق الله خان ، وحبيب أحمد إدارة المخاطر :**تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية**"، ترجمة :بابكر أحمد، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الأولى، جدة ، ص 154 .

[3] بدر الدين قريشي مصطفى ،المرجع السابق ، ص18.

[4] محمد بن مسلم الردادي ، **إدارة الإسلامية بعد عولمة أسواق المال**، مرجع سابق ص ، 76.

[5] احمد سفر، **المصارف الإسلامية العمليات إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية**، مرجع سابق، ص 187 – 188.

[6] **سورة البقرة** ،الآية ، 283 .

[7] بدر الدين قريشي ،المرجع السابق ، ص18 .

[8] **سورة القصص**، الآية 25.

[9] التقرير السنوي **افصاحات بازل (3)** ،العنصر الثالث ، ، بنك البحرين والكويت ، 31/ 12/ 2015 ، ص 83

[10] سليمان ناصرو ربيعة بن زيد ، **إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية الحكومية**، دراسات اقتصادية إسلامية ،المجلد 20 العدد الأولى ورقلة – الجزائر ،2014 ، ص 3-5 .

3.4) **التحوط من مخاطر السوق** وتشمل [1]التالي:

- بناء نظم معلومات إدارية للتحكم في المخاطر ومراقبتها وإعداد التقارير لإيجاد الحلول .

4.4) **التحوط من مخاطر معدل العائد** وتشمل :

- تنويع نسب معدلات الأرباح وفقا لتوقعات وظروف السوق .
- تطوير أدوات تتوافق مع الشريعة الإسلامية .

5.4) **التحوط من مخاطر التجارية المنقولة** وتشمل :

- وضع سياسة لإدارة توقعات أصحاب المصالح .
- تحديد مستوى مناسب لأرصدة احتياطي معدل الأرباح ومخصص للاستثمار .

6.4) **التحوط من مخاطر التشغيل** وتشمل:

- إعداد إطار عمل شامل وسليم وفق مناهج مرسومة .
- بناء وتفعيل نظام الرقابة الداخلي.
- التأكد من جودة نوعية التقارير الإبلاغ عن المخاطر تقدم للسلطات الرقابية [2].

5) **إدارة مخاطر عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية** وتتمثل في :

- أن تكون لها أنظمة وضوابط كافية بما في ذلك هيئة الشرعية / مستشار شرعي لضمان الالتزام بالشريعة الإسلامية في جميع المعاملات المصرفية [3].

المطلب الرابع: تحديات و الصعوبات التي تواجه المصارف الإسلامية

هناك مجموعة من العراقيل تقف في وجه نشاط المصارف الإسلامية وهي ملخص على النحو التالي [4]:

1- القوانين الموجودة حاليا تعالج الأنظمة الربوية و وتتجاهل المصارف الإسلامية .

[1] بدر الدين قريشي، المرجع السابق ، ص 18- 19 .

[2] تقرير مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، الإرشادات **المتعلقة بالعناصر الرئيسية في إجراءات الرقابة الإشرافية للمؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية** ،2007، ص 15 .

[3] محمد عبد الحميد عبد الحي، **استخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، علوم مالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا، 2014، ص 53.

[4] رشاد العصار وآخرون ، **إدارة المصارف**، دار الصفاء، طبعة الأولى ، عمان الأردن ،1991 ، ص 110 .

2- الاحتفاظ بسيولة كبيرة لموجهة أي طارئ قد يحصل .

3- اعتراض البعض على قيام البنك بتامين البضائع التي يمولها من خلال شركات التامين .

4- مدى قبول الناس التعامل معها واقتناعهم بمدى مطابقتها لأحكام الشريعة أولا ،ثم جدواها المالية والاقتصادية ثانيا.

5- المنافسة الشرسة من طرف المصارف التقليدية [1].

6- الإعلام الغاصب ضدا كل ما يتعلق بالاسلام خاصة بعد 11 / 9 / 2001 [2].

7- عوائق تطوير النشاط المالي وتوافقه مع الشريعة الاسلامية [3].

المبحث الثالث :ماهية حوكمة في المصارف الإسلامية

من خلال الأزمات المالية التي عرفها العالم تعالت الصيحات بضرورة وجود نظام حوكمة قوي في المؤسسات على اختلاف أنواعها ،يحمي حقوق أصحاب المصالح.

المطلب الاول : تعريف حوكمة المصارف الاسلامية وأهدافها

أهم التعارف و الأهداف التي تضمنتها هي على النحو التالي:

أولا: تعرفها: وعلى هذا يمكن تعريف مصطلح الحكومة في المصارف الإسلامية بأنه ذلك النظام الذي تدار به المصارف الإسلامية إدارة رشيدة ، بهدف توفير المصالح وحماية حقوق جميع الأطراف، وتحقيق الإفصاح والشفافية عن أداء المصارف الإسلامية [4].

ثانيا : أهمية حوكمة المصارف الإسلامية

[1] احمد طه العجلوني، **المصارف الإسلامية والعولمة المالية (الآثار المتوقعة وكيفية المواجهة)** ، الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز، م 22 ،ع 2 ،الأردن ،2009 ، ص 4 .

[2] احمد عبد العفو مصطفى العليات ،**الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإس**لامية ،مذكرة الماجستير غير منشورة ،في الفقه والتشريع ،بكلية الدراسات العليا ،جامعة النجاح ، نابلس – فلسطين ،2006، ص 28 .

[3] عبد الرزاق بلعباس ، **التمويل الإسلامي في فرنسا**، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة – المملكة العربية السعودية ،2008 ، ص 4.

[4] محمد فرحان و محمد أمين قائد عبد القادر، **الحوكمة في المصارف الإسلامية اليمنية** ، دراسات اقتصادية سلامية ، جامعة تعز ،المجلد 20العدد2 ،2014، ص20 .

وتتجسد أهمية الحوكمة في المصارف الإسلامية في [1]التالي :

1- تحقيق قدر كافي من الإفصاح والشفافية في الكشوفات المالية .

2- ضمان أعلى قدر من الفاعلية لمراقبي الحسابات الخارجين ، والتأكد من كونهم على درجة عالية من الاستقلالية وعدم خضوعهم لأي ضغوطات من مجلس الإدارة أو من المديرين التنفيذيين .

3- سرعة حركة طبيعة أعمال البنك[2]، لهذا استطاعت نيل اهتمام الجميع لأهميتها لاقتصاد ككل[3]

المطلب الثاني : أسس ومعايير الحوكمة المصارف الإسلامية: أهم الأسس ومعايير التي تقوم عليها الحوكمة المصارف الاسلامية هي على النحو[4] التالي :

أولا : أسسس حوكمة المصارف الإسلامية

أهم الأسس التي تحكم حوكمة في المصارف الإسلامية المستمدة من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلام التي تضبط حقوق الغير وتحفظها وهي ملخص على النحو التالي :

1) **الشورى** :لا يمكن للحاكم في المنظور الإسلامي أن يستكمل صفة العدل وان يجعلها خصلة يتصف بها نظام حكمه ، إلا إذا كان قائما على أسس الشورى لقول الله تعالى (فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر) سورة الاعمران الآية 17 . فالمؤسسات آيا كان نوعها فالتشاور واخذ أراء جميع الأطراف التي لها تأثير على المؤسسة يساهم في أحداث جو من التعاون والتفاهم ،الذي يعمل على حل المشاكل بطرق ودية .

[1] حسين عبد المطلب الاسرج ، **الحوكمة والامتثال في البنوك الإسلامية** ،الدارسات المالية والمصرفية ، العدد الثالث 2013 ، مصر ص11- 13 .

[2] فاتح دبلة و سارة بركات، **بحث حول الحوكمة البنكية كعلاج لتفادي مخاطر الأزمات المالية والمصرفية** ،جامعة محمد خضير بسكرة – الجزائر ، ص 516 .

[3] آمال عياري وابوبكر خوالد ، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية** ، ملتقى حول حوكمة الشركات كالية للحد من الفساد المالي والإداري ، يوم 60- 07 ماي 2012 ، مخبر مالية وبنوك والإدارة الأعمال، جامعة محمد خضير، الجزائر، ص 08 .

[4] بن ثابت علال عبدي نعيمة ،**الحوكمة في المصارف الإسلامية** ،ملتقى حول التمويل الإسلامي واقع وتحديات ،جامعة عمار ثليجي كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الأغواط – الجزائر ، 12/9 / 2010 ، ص 9- 10 .

2) **المسؤولية** : تمثل المسؤولية في الفكر الإسلامي العقد الاجتماعي المبرم بالبيعة بين الحاكم والمحكوم ،فالحاكم يكون له حق السمع والطاعة من الرعية حينما يلتزم بأمر الله في قيادة البلاد والعباد ، ، وفق القاعدة العامة التي أسس عليها الحديث الصحيح المشهور لقول رسول الله صل الله عليه وسلام (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) وبالتالي يعكس هذا المبدأ مدى تطور الشعوب .

3) **العدل** :يعتبر مطلب العدل اكبر الأسس والقواعد التي يقوم عليها النظام الإسلامي، لقول الله تعالى (إن الله يأمركم أن تؤذوا الأمانات الى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكم بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصير) سورة النساء الآية 58 . حيث أن العدل والمساواة من أعظم الأسس التي تحكم الناس ،وهو ما يجب أن ينعكس في أي عمل من الأعمال التي ساهم في انجازها مجموعة من الأطراف ،ولا ننسى قول ابن تميمة " الله يقيم الدولة العادلة وان كانت كافرة ولا يقيم الدولة الظالمة وان كانت مسلمة والدنيا تدوم مع العدل والكفر ولا تدوم مع الظلم والاسلام "كون العدل هو أساس الدولة القوية [1].

ثانيا : معايير حوكمة المصارف الإسلامية

هناك مجموعة من المعايير التي تحكم نشاط حوكمة المصارف الإسلامية والتي منها تستمد مبادئها وهي كتالي [2]:

1) يجب اعتماد توصيات ذات علاقة مثل مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وورقة لجنة بازل للإشراف المصرفي وتعاليم وتوجهات السلطات الإشرافية ،وقد أوصى المبدأ بضرورة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها .

2) تزويد مجلس الإدارة بالتقارير، التي تبين مدى الالتزام مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية بالمعايير المحاسبية المتعارف عليها دوليا .

[1] عودة راش الجيوسي، **الإسلام والتنمية المستدامة** ، ترجمة جمانة وليد وآخرون ، مؤسسة فريد ريش ايبرت ،النسخة الثانية ،عمان الأردن ، 2012، ص 89 .

[2] رنا مصطفى دياب ، **واقع تطبيق معايير الحوكمة المؤسسة في المصارف الإسلامية** ، مذكرة الماجستير منشورة ، في القيادة والإدارة ، جامعة الأقصى ، غزة فلسطين ،2014 ، ص 44 .

3) على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تتحمل المسؤولية الائتمانية تجاه أصحاب حسابات الاستثمار مع الإفصاح والشفافية عن المعلومات .

4) أن يحصل المراجعون الداخلون والمراقبون الشرعيون عن تدريب اللازم ،من حيث المراجعة والالتزام بالشريعة الإسلامية .

5) الالتزام بقرارات الهيئة الشرعية المركزية .

المطلب الثالث : مبادئ الحوكمة في المصارف الإسلامية

عرض مبادئ حوكمة في المصارف الإسلامية سيأتي وفق المنهجية التالية :

أولا: المبادئ التي تتفق فيها المصارف الإسلامية مع باقي المؤسسات والمصارف التقليدية

1) **الحفاظ على حقوق المساهمين والمعاملة المتساوية والعادلة لهم** : المقصود من هذا ضمان توفير الحماية اللازمة للمساهمين

2) **الحفاظ على حقوق أصحاب المصالح** : يهدف هذا المبدأ إلى المحافظة على حقوق أصحاب المصالح وضمان حصولهم على التعويض الفعال مقابل انتهاك حقوقهم وحصولهم على المعلومات التي تهمهم .

3) **سلامة النظام الداخلي للمصرف** : يعني هذا المبدأ ضرورة تمتع النظم الداخلية للمصرف بالسلامة ومواكبة التطورات والحولات . .

4) **كفاءة المراقبين وفعاليتهم** : يعني هذا المبدأ ضرورة توفر الكفاءة والفعالية للمراقبين الداخلين والخارجين ، حتى تمكنهم من قيام بدورهم على أكمل وجه .

5) **تحقيق الإفصاح والشفافية** : ويعني تحقيق الإفصاح والشفافية والوضوح البيانات المالية المنشورة في التقارير السنوية .

6) **مسؤوليات مجلس الإدارة** :يعني ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وتمتعهم بالتأهيل الكامل ،وان يتحملوا كافة مسؤولياتهم في الإشراف على الإدارة وتحقيق العائد المناسب للمساهمين .

ثانيا : المبادئ التي تمتاز بها المصارف الإسلامية

إضافة إلى ما سبق عرضه تمتاز المصارف الإسلامية بالمبادئ [1] التالية :

7) **التركيز على الحفاظ على أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة (المودعين) :** في المصارف الإسلامية فالأمر مختلف تماما فأساس التعامل بين المودعين والمصرف يقوم على أساس المشاركة بالربح والخسارة، وهذا يعنى أن المودعين في المصارف الإسلامية يتحملون مخاطر عالية مقارنة بغيرهم من المودعين في المنشات الأخرى ،وهو ما يستلزم إدارة عادلة ورقابة فاعلة وشفافية تامة ..

8) **كفاءة وفعالية هيئة الرقابية الشرعية** :إن الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات هم خمسة أطراف وهم المساهمون ،ومجلس الإدارة والإدارة العليا ،وأصحاب المصالح ، والحكومة ، أما في المصارف الإسلامية فهناك طرف سادس وهو الهيئة الرقابية الشرعية ، وهي هيئة مستقلة مهمتها الرقابة على شرعية العمليات المصرف ومدى مطبقاتها للأحكام الشريعة الإسلامية ، لذلك لابد من توفر كفاءة والفعالية في أعضاء الهيئة وتوفر الإفصاح والشفافية في عملها .

9) **مراعاة المعايير المحاسبية الإسلامية** : تتميز المصارف الإسلامية بشمولية الأنشطة التي تمارسها ،حيث تمارس أنشطة تدخل في وظائف البنوك التقليدية جميعا ،عدا ما هو مخالف للشريعة الإسلامية، ولذلك فان الدراسة تشدد على ضرورة المعالجة المحاسبية السليمة لكافة العمليات والأنشطة ، و أن تراعي المعايير المحاسبية الإسلامية وان يتمتع المحاسبون الماليون في المصرف بالكفاءة والخبرة العالية .

10) الدقة المحاسبية في احتساب الزكاة وتسجيلها في التقارير المالية المنشورة : إذ لابد من الدقة في احتساب الزكاة واعتماد أساليب محاسبية مناسبة وواضحة .

11) **التأكد من صحة العمليات المصرفية من الناحية الشرعية** : يقصد بها ضرورة التزام المصارف الإسلامية في معاملاتها بالصدق والصراحة والوضوح بين المصرف والمتعاملين معه . العاملين فيه قصار الجهد لحسن اختيار الأفراد الذين سيتولون إدارة الأموال كما يعني الاختيار الارشد لتوظيف المال.

[1] محمد فرحات ومحمد أمين ، عبد القادر ، **الحوكمة في المصارف الإسلامية اليمنية**، مرجع سابق ،ص 21- 27 .

المطلب الرابع :آليات الحوكمة في المصارف الإسلامية

لكي تحقق المصارف الإسلامية أغراضها التي وجدت من اجلها عليها ضبط آليات الحوكمة مع معايرها من اجل تحقق مبادئ الحوكمة للمصارف الإسلامية ومن خلال هذا سنتطرق الى انواع الرقابة.

أولا : أنواع الرقابة في المصارف الإسلامية

تنقسم آليات الحوكمة في المصارف الإسلامية الى ثلاثة أنواع ، وهي الرقابة الذاتية والرقابة المالية والرقابة الشرعية ونلخصها [1]كالتالي :

1) **الرقابة الذاتية** : تعتبر أهم وسائل الرقابة في المصارف الإسلامية، فالعقيدة المسلم تحمي من الوقوع في الخطأ وتحي فيه روح المراقبة للقادر الذي يعلم السر وأخفى لقول الله تعالى (... وعملوا أن الله يعلم ما في أ نفسكم فاحذروه ...) سورة البقرة الآية 235 ومن هذه التعليمات التي ورادة في كتاب الله والتي وضعت أسس للرقابة وتقضي بان يراقب الفرد نفسه وأخاه المسلم ويشمل هذا ، مالية الدولة الإسلامية ومالية المؤسسات العامة والخاصة في هذه الدولة سواء كانت تجارية أو صناعية أو الزراعية ومن هذه الآيات (كنتم خير امة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) سورة أل عمران الآية 110. أما ما ورد في السنة النبوية لقول رسول الله صل الله عليه وسلام (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الإيمان) راوه المسلم

2) **الرقابة المالية والإدارية** :بعدما تعرفنا على الرقابة الذاتية سوف نتطرق الى الرقابة المالية والإدارية والتي تنقسم الى الرقابة الدارية والرقابة المحاسبية والرقابة الخارجية ،وفيمايلي تفصيل لكل واحد منهم :

1.2) **الرقابة الإدارية** :هي قياس أداء الأعمال التي يقوم بها المرؤوسين وتصحيحها ،حتى تضمن أن أهداف المؤسسة والخطط التي وضعت لبلوغها قد تم تحقيقها .

1.3) 2.2) **الرقابة المحاسبية** : ينبغى على الإدارة وضع نظام محاسبي يمد الإدارة بجميع البيانات اللازمة ،وبالشكل المطلوب في الوقت المناسب ،

[1] عوف محمود الكفراوي ، **السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي** ، مرجع سابق ص 317 – 331 .

3.2) الرقابة الخارجية : نعنى بالرقابة الخارجية عمليات المراجعة والفحص والإشراف التي يتولاها أفراد أو الأجهزة الخارجية غير الخاضعة لسلطات الوحدات ،التي تتولى مراقبتها ،وقد تكون رقابة للاحقة التي يتولها مراقبى الحسابات وأجهزة الرقابة المتخصصة كالجهاز المركزى للمحاسبات وديوان المراقبة العام وديوان المحاسبة والمراجعة ،وهي ملخص في النقاط التالية :

1.3.2) مراقبي الحسابات :يلزم دائما القانون والنظام الأساسي للمصارف وبيوت المال بتعين مراقب حسابات أو أكثر تختارهم عادة الجمعية العامة وتقدر أتعابهم ، ، وينتهي عمله بتقديم تقرير نهائى يبين وضعية الحقيقية للمؤسسة المالية .

2.3.2) أجهزة الدولة المتخصصة للرقابة المالية : نجدان أجهزة ودواوين المراقبة والمحاسبة والمراجعة وهي أجهزة حكومية متخصصة تقوم بالرقابة المالية على جميع وحدات الدولة والقطاع العام والوحدات ،التي تتعلق أعمالها بالاقتصاد الوطني .

3.3.2) **الوزارات المالية والاقتصاد** :، ما تتم هذه الرقابة عن طريق البنك المركزي أو ما يطلق عليه مصرف الدولة.

4.3.2) **المصرف المركزي** : و هو الذي يتولى تنفيذ سياسة الحكومة النقدية والمالية والاقتصادية ، ومن أهم وظائفه مايلى :

– القيام بعملية المقاصة بين المصارف التي تودع جزء من أرصدتها النقدية لدى البنك المركزي ، تستخدمها كأداة لتصفية فروق الحسابات، التي تنشأ عن معاملاتها بين بعضها البعض [1].

– التدخل لتغير النسبة المشاركة بين المصرف والمودعين من جهة والنسبة المشاركة بين المصرف والمستثمرين من جهة ثانية [2] .

[1] عوف محمود الكفراوي ، المرجع السابق ، ص 329 – 331 .

[2] بن عبد الفتاح دحمان و بن عبد العزيز سفيان ،**أدوات السياسة النقدية بين النظام الاقتصادي الإسلامي والنظام الاقتصادي الوضعي** ملتقى حول الموازنة الاقتصاد الإسلامي وغيره من النظريات الاقتصادية الوضعية ،كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ، جامعة بشار ،الجزائر ، 2013 ، ص 5 – 10.

– البنوك الإسلامية لا تتعامل بفائدة لهذا يستبدل البنك المركزي الفائدة بعملية المضاربة شرعية ، حيث تمثل البنوك الإسلامية فيها صاحب المال ، بينما يمثل البنك المركزي المضارب بالعمل وهذا في حالة الاحتياط الإجباري [1].

الرقابة المباشرة على مختلف المصارف الإسلامية ، والتي تتخذ أسلوب الإقناع الادبى، أو صورة الأوامر والقرارات الملزمة أو الجزاءات أو الإعلام ، لمواجهة المشاكل الاقتصادية [2] .

5.3.2) الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية : يهدف الاتحاد الدولى للبنوك الإسلامية الى دعم الروابط بين البنوك الإسلامية ، وتوثيق أواصر التعاون بينها والتنسيق بين نشاطاتها وتأكيد طابعها الاسلامى[3].

3) الرقابة الشرعية على البنوك الإسلامية

حتى تكون معاملات البنوك الإسلامية و أنشطتها مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية ، نصت الأنظمة والوثائق تأسيسها على إخضاع كافة المعاملات البنك للرقابة الشرعية من خلال لجنة الفتوى والرقابة الشرعية، أو على الأقل مستشار شرعي ، ويتم اختيار هذه اللجان أو المستشارين من بين كبار العلماء المتخصصين ، وتكون آراؤهم ملزمة وتقوم هذه اللجان بإبداء الرأي بالنسبة لكل أداة من الأدوات المالية الإسلامية التي تستخدمها البنوك فضلا عن أي عملية مستحدثة يقوم بها البنك الإسلامي، لقد تضمنت لائحة الهيئة العليا للفتوى الشرعية في صورتها، التي وافق عليها مجلس الإدارة لاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بجلسته الخامسة والعشرين المنعقدة في اسطنبول في 13/أغسطس 1988 مسؤوليات [4] .

[1] محمد صالح الحناوي ،السيد عبد الفتاح عبد السلام ،**المؤسسات المالية** ، دار الجامعية ، الإسكندرية – مصر، 1998 ، ص 389 .

[2] حسين كامل فهمي ، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في الاقتصاد الإسلامي ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة السعودية ، 2002، ص 50 .

[3] عوف محمود الكفراوي إلمرجع السابق، ص ، 331 .

[4] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية للبنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 361 – 362.

خلاصة الفصل الأول:

نستخلص من دراستنا السابقة أن البنوك الإسلامية استطاعت أن تلقى رواج كبير منذ نشأتها ، وهذا يعود إلى الأرباح المتكررة والقبول الجماهيري الذي لقته من طرف المسلمين وغير المسلمين في شتى أنحاء العالم، ويعود ذلك إلى الخدمات والصيغ المتنوعة التي تحقق العدل والمساواة بين الدائن والمدين وتناسب مستوى المعشي للمتعاملين مع المصرف الإسلامي إلا انه رغم هذه النجاحات التي حققتها فإنها تجد صعوبات وعراقيل تحد من استمرارها بالنجاح ومنها القوانين والتشريعات التي لا تنسبها والمنافسة من طرف البنوك التقليدية والمخاطر المحيطة بها، رغم هذا إلا أن وجود هيكل الحوكمة في المصارف الإسلامية ساهم في تخفيف الأعباء عليها وعمل على حماية حقوق أصحاب المصالح وتحقيق الإفصاح الشفافية في معاملاتها ، وهذا يعود إلى الأطراف الفاعلة فيه من مدققين ولجان المراجعة والهيئة الشرعية ...وحرصهم على نشر الدعوة الإلهية أولا و التعريف بالإقتصاد الإسلامي ثانيا .

كما يمكن القول في الأخير أن لا نجعل التشريعات والقوانين والأسس التي تحكم المصارف الإسلامية حبر على ورق ومجرد شعارات كما هو موجود في العديد من المصارف الإسلامية ، وإنما تكون على أرض الواقع لترسيخ مفعولها الحقيقي .

تمهيد :

إستطاعت البنوك الإسلامية عبر مختلف أنحاء العالم إثبات ريادتها في تخطي الأزمات المالية، على اعتبار أن نظامها مستمد من المبادئ التي يقوم عليها الدين الإسلامي ،والمزايا التي تتميز بها عن باقي المؤسسات المالية جعل منها نظام مطلوب لدى الشعوب المسلمة وغير المسلمة ،والجزائر جزء من هذه الشعوب التي سارعت إلى احتضان الصيرفة الإسلامية ومن خلال هذا سنحاول التطرق إلى الجانب التطبيقي الذي سنلتمس فيه الجانب الايجابي والسلبي في الصيرفة الإسلامية الجزائرية ،ومنها مصرف السلام الجزائري الذي انتظرت منه الجزائر الكثير وعولت عليه في العديد من التطلعات والطموحات وخاصة في هذه الآونة الأخيرة التي شهدها الاقتصاد الجزائري من وراء انهيار أسعار النفط ،فهل كان بنك السلام الجزائري بديل لتمويل التقليدي في التنمية الاقتصادية واستطاع تخطي الأزمة الراهنة 2014 في الجزائر ؟ هنا سنحاول استعمال بعض المؤشرات المالية والنسب المالية من اجل تلخيص الوضع الحقيقي للمصرف السلام في الجزائر ومعرفة حجم التغيرات التي وقعت على مستوى حصيلة بنك السلام في الجزائر ، من خلال هذا سنحاول التطرق إلى المباحث التالية .

المبحث الأول : ماهية مصرف السلام – الجزائر

المبحث الثاني : التحليل التطبيقي لأنشطة مصرف السلام – الجزائر

المبحث الأول : ماهية مصرف السلام – الجزائر

يعد مصرف السلام – الجزائر ثاني مصرف إسلامي في الجزائر ،جاء نتيجة طلب جماهيري وناجاحات رسمتها البنوك الإسلامية في مختلف أنحاء العالم ومن هنا سوف نحاول إعطاء لمحة عن هذا المصرف.

المطلب الأول : لمحة عامة عن مصرف السلام – الجزائر

سنحاول من خلال هذا الجزء إعطاء لمحة عن هذا المصرف تمكننا من إثراء رصيدنا المعرفي حول تاريخ الصيرفة الإسلامية في الجزائر،لأنه يسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف والمبادئ و التأكد من وجودها في مختلف الفروع التابعة له، من اجل نيل ثقة الزبون الجزائري ومنه سنلخص لمحة عامة عن المصرف، تضم الأهداف والمبادئ..الخ من العناصر المشكلة لهيكل مصرف السلام في مختلف الفروع.

أولا : تعريف مصرف السلام : بعد سنوات من تأسيس بنك البركة، تم اعتماد ثاني مصرف إسلامي مصرف السلام الجزائري جاء كثمرة للتعاون الجزائري الاماراتي، بتاريخ 2006/06/08 وقد تم اعتماده من قبل بنك الجزائري ، بتاريخ 2008/09/10 ليبدأ مزاولة نشاطه بتاريخ 2008/10/20 مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة[1] ،برأسمال مكتتب ومدفوع قدره 8.6 بليون دج أي ما يعادل قرابة 100 مليون دولار أمريكي، يهدف إلى تقديم احدث الخدمات المصرفية التي تواكب مسيرة التطور في الجزائر ،ومواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية، ويعد من اكبر المصارف العاملة في شمال افريقيا ، وتضم قائمة مؤسسي المصرف عددا من أهم الشخصيات والمؤسسات المالية منها شركة إعمار العقارية وشركة املاك للتمويل وشركة دبي الإسلامية للتامين والأمان، ومصرف السلام – البحرين ومصرف السلام – السودان، وشركة ركابيتال وزعبيل للاستثمارالخ وعدد كبير من رجال الأعمال من دول مجلس التعاون الخليج العربي، والوطن العربي[2] .

ثانيا : التوزيع الجغرافي للمصرف السلام – الجزائر.

تم افتتاح الفرع السابع للمصرف بمدينة قسنطينة في 2016 /11/30 ليصل عدد الفروع المصرف 07 موزعة على كل من دالي إبراهيم – باب الزوار – البليدة – القبة – سطيف – وهران، وانطلاق

[1] جوزي جميلة و حدو علي ،ص 84.

[2] مصرف السلام – الجزائر برؤية عصرية ، ص 6 .

الأشغال في كل من سطاوالي – سيدي يحيى – بسكرة – باتنة – ورقلة من المفترض افتتاحهم في سنة 2017 .[1]

ثالثا: أهداف مصرف السلام – الجزائر.

يسعى مصرف السلام –الجزائر إلي تحقيق مجموعة من الأهداف[2] أهمها:

- الإرتقاء بالقطاع المصرفي إلى مستويات مميزة .
- إحداث نقلة نوعية في طبيعة المعاملات المصرفية .
- تلبية كافة احتياجات متعاملينا من خلال حلول مصرفية مبتكرة .
- إنعاش الوضع الاقتصادي والصناعي والتجاري .

رابعا : مبادئ مصرف السلام – الجزائر

تتمثل مبادئ مصرف السلام – الجزائر في العناصر[3] التالية :

التزام من المصرف بتقديم أفضل الخدمات وفق المعايير الدولية ومتماشيا مع القوانين الجزائرية في مجال النقد والقرض .

- نضع طاقتنا الكاملة في خدمة المجتمع الجزائري .
- الإعتماد على مبدأ الإفصاح والشفافية مع المتعاملين والمساهمين والمستثمرين .

خامسا : قيم مصرف السلام – الجزائر : وتشمل القيم[4] التالية :

- التميز
- الإلتزام
- التواصل

سادسا : رأس المال مصرف السلام

[1] بنك السلام ، تقرير السنوي– الجزائر ،2016، ص 14 .
[2] نفس المرجع ، ص 08 .
[3] نفس المرجع سابق ، ص 09 .
[4] نفس المرجع سابق، ص 1.

طبقا لنظام بنك الجزائر رقم 08 – 04 المؤرخ في 23 / 12 / 2008 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية الناشطة بالجزائر ،يبلغ رأسمال المصرف 10.000.000.000 دج، يتشكل من 5000000 سهم تقدر القيمة الاسمية لكل سهم ب 2000 دج [1].

سابعا : الموارد البشرية

خلال سنة 2016 بلغ عدد الإجمالي للموظفين 272 موزعين على عدد من فروع المصرف[2].

ثامنا : النشاط التنظيمي

عرفت سنة 2015 إعداد مجموعة من النصوص التنظيمية تجاوز عددها 37 نص ،تشمل الإجراءات والتعليمات ،التي تغطي مختلف جوانب نشاط المصرف [3].

تاسعا : طرق تقييم الأصول في مصرف السلام

توجد طريقتين لتقيم الأصول في المصرف[4] وهما :

1) طرق التقييم العامة

بصفة عامة يتم تقيم وتسجيل الأصول المصرف بالقيمة التارخية ،طبقا للأسس العامة للنظام المحاسبي المالي من جهة، ووفقا للتقديرات التي يقوم بها المصرف من بين طرق التقييم المتاحة :

2) طرق التقييم الخاصة :

أ) **السلفات والحقوق على الزبائن** : أي يتم تقيد الحقوق على الزبائن بالقيمة التاريخية عند الإدراج ويعاد تقييمها عند كل إقفال مع الأخذ بالحسبان مخصص نقص القيمة .

ب) **الأصول الثابتة** : يتم تقييم الأصول الثابتة عند إدراجها في حسابات المصرف بالقيمة التاريخية ،مع احتساب كل المصارف ،كما يقيد استغلال الامتيازات الاقتصادية لذات

[1] بنك السلام ، تقرير السنوي– الجزائر ،2016، ص 14 .

[2] نفس المرجع سابق ، ص 13 .

[3] بنك السلام ، تقرير السنوي– الجزائر ،2015 ، ص 10 .

[4] بنك السلام، تقرير السنوي– الجزائر ،2014، ص 22 .

الأصول عند كل إقفال باهتلاك المطبق باستثناء (الأراضي والأصول قيد الانجاز)، وذلك وفق النمط الخطي وحسب الزمن .

- ❖ مباني 20 سنة .
- ❖ تهيئات وتركيبات 10 سنوات .
- ❖ برامج الحاسوب الالى 05 سنوات .
- ❖ معدات وأثاث 05 سنوات

المطلب الثاني : أدوات النظام المصرفي الإسلامي وأساليب إدارة المخاطر

مصرف السلام – الجزائر مثل غيره من المصارف لديه مجموعة من الأدوات يعتمد عليها في تمويله ،كما له مجموعة من الأساليب يستعملها لتقليل من حجم المخاطر ، وذلك لتحقيق أهدافه وفي [1]مايلي التفصيل :

أولا : أدوات النظام المصرفي

لمصرف السلام مجموعة من الصيغ والخدمات المصرفية يستعملها في جلب اكبر عدد ممكن من الزبائن من اجل ضمان استمراريته وهنا سنبرزها باختصار :

1) **أدوات التمويل والاستثمار** : تقسم أساليب التمويل في مصرف السلام – الجزائر بحسب العقود المستخدمة فيها ،حيث نجد عقود المعاوضات وعقود المشاركات .

1.1) عقود المعاوضات

وتضم العقود التالية والتي تناولنا شرحها في الجزء النظري وهي :

- ❖ عقد السلم .
- ❖ عقد الاستصناع .
- ❖ عقد الإجارة المنتهية بالتمليك .
- ❖ عقد المرابحة للأمر بالشراء .

1.1.1) أمثلة عن هذه العقود :

[1] مسؤول الدرسات والاستشارات القانونية لمصرف السلام – الجزائر ، ورقة تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الاسلامي مقترح لليوم دراسي حول التمويل الإسلامي واقع وتحديات ، 09/ 12 2010 بالمدرج الجديد للكلية ، ص 1 – 10 .

- **تمويل العقارات** : من اجل حيازة مسكن يمنح مصرف السلام فرصة تمويل عبر المرابحة أو الإجارة أو الاستصناع ،مدة التمويل تصل إلى 60 سنة وإمكانية التمويل 80% من قيمة العقار .
- **تمويل شراء سيارة** : يمنح مصرف السلام حيازة سيارة جديدة بواسطة التمويل طريق المرابحة مدة التمويل تصل إلى 5 سنوات ،وتمويل في حدود 80% من كلفة الحيازة .
- **تمويل الاستهلاك** : يمنح مصرف السلام تمويلات مناسبة لشراء الأدوات الكهربائية المنزلية ،عن طريق المرابحة وتصل مدة التمويل إلى 5 سنوات وفي حدود 100% من كلفة الحيازة .

2.1) عقود المشاركة

وهي الصيغ التي أسست المصارف الإسلامية بناء عليها وتضم :

- ❖ عقد المضاربة .
- ❖ المشاركة .
- ❖ المزارعة .
- ❖ الصكوك الإسلامية.

2) الخدمات المصرفية

يقوم مصرف السلام – الجزائر بتقديم جلة من الخدمات المصرفية تتماشي والتطور الحاصل في المجتمع الجزائري، ومنها :

- ❖ صناديق الأمانات .
- ❖ أجهزة الصراف الآلي المنتشرة في العديد من المناطق الحيوية .
- ❖ خدمات مصرفية عبر الهاتف .
- ❖ خدمات مصرفية من خلال الانترنيت .
- ❖ خدمات مصرفية عبر الهاتف المتحرك SMS .
- ❖ خدمات مركز الاتصال الخاص بالمتعاملين .
- ❖ الخزنات من اجل حفظ الممتلكات الثمينة .

- ❖ فتح حسابات التوفير .
- ❖ فتح حسابات الودائع الاستثمارية .

ثانيا : أساليب إدارة المخاطر في مصرف السلام

توجد مجموعة من الأساليب يستعملها مصرف السلام ،تكون حسب نوع الخطر المحتمل وقبل تطرق إلى الأساليب ،نذهب إلى التعرف على أنواع المخاطر الموجودة في المصرف [1].

1) أنواع المخاطر المصرفية

يوجد بمصرف السلام ثلاثة أنواع من المخاطر المصرفية وهي :

- ✓ مخاطر الائتمان
- ✓ مخاطر العملياتية
- ✓ مخاطر السيولة

2) أساليب إدارة المخاطر المصرفية

لكي تقلل المصارف الإسلامية من حجم الخسائر عليها أن تتخذ مجموعة من الأساليب تتناسب مع كل نوع من المخاطر المصرفية وهي :

1.2) **أساليب إدارة مخاطر الائتمان** تتمثل في الأساليب التالية :

- ➢ توزيع المخاطر
- ➢ تنويع التسهيلات
- ➢ جمع الضمانات

2.2) **أساليب إدارة المخاطر العملياتية** : تم تأسيس لجنتين للإشراف على هذه المهمة هما :

- ➢ لجنة الأمن .

[1] مرجع سابق ص 37 .

- لجنة حماية النظم المعلوماتية .

3.2) **أساليب إدارة مخاطر السيولة** : أنشأ المصرف لجنتين، أوكلت لهما مهمة إعداد الوسائل التي تسمح له بامتلاك نظرة عن المدى القصير عن العناصر المكونة للخزينة لمواجهة المخاطر وهما :

- لجنة المتابعة السيولة .
- لجنة الأصول والخصوم .

المطلب الثالث : نظام الحوكمة لمصرف السلام – الجزائر .

سعى المصرف إلى تدعيم نظام الضبط والرقابة الداخلية للمصرف حيث استكمل وضع الهياكل التنظيمية لإدارات الرقابة والامتثال وإدارة المخاطر وتم توسع نطاق الرقابة على كافة فروع المصرف وهياكله[1].

أولا : مستويات المنظومة الرقابية .

تشتمل المنظومة الرقابية لمصرف السلام على ثلاثة مستويات تتمثل في:

- **الرقابة المستمرة** : وتتمثل في عمليات الرقابة الدائمة على عمليات المصرف ، وتتم عن طريق المراجعة اليومية لأنشطة الفروع .
- **التدقيق الداخلي** : يقع في المستوى الأعلى للرقابة ،حيث يغطي كل أنشطة المصرف .
- **الرقابة الشرعية .**

- **مفهوم الهيئة الشرعية** : هي هيئة مستقلة تقوم بإصدار القرارات والآراء ووجهات النظر، فيما يتعلق بالأمور الشرعية ، وتقدم تقاريرها مباشرة الى مجلس الإدارة.
- **مسؤوليات ومهام الهيئة الشرعية:**

مهام ومسؤوليات الهيئة الشرعية هي ملخص[1] في النقاط التالية :

[1] تقرير السنوي لبنك السلام – الجزائر، 2015 ،ص 03 .

- مسؤولية ومحاسبة عن كل القرارات والرؤى والآراء المتعلقة بالقضايا الشرعية .
- تقديم المشورة لمجلس الإدارة وتقديم المداخلات إلى المؤسسة فيما يتعلق بالقضايا الشرعية .
- التصديق على السياسات والاجراءات الشرعية التي تعدها المؤسسة.

ثانيا : أعضاء نظام الحوكمة لمصرف السلام

لكل عضو من أعضاء جهاز الحوكمة لمصرف السلام دور يقوم به لتحقيق أهداف المرسوم ،والتكامل بين مهام أعضاء المصرف ،ويتمثل أعضاء هذا المصرف في

1) أعضاء مجلس الإدارة

يتمثل أعضاء مجلس الإدارة لمصرف السلام في التالي :

- ✓ **رئيس مجلس الإدارة** : محمد عمير يوسف احمد المهيري
- ✓ **عضو مجلس الإدارة** : عارف عبد الله عبد الرحمان الهرمي
- ✓ **عضو مجلس الإدارة** : السعيد عبد الرحمان احمد عبد الله ستان
- ✓ **عضو مجلس الإدارة** : أنوار خليفة السادة
- ✓ **عضو مجلس الإدارة** : النور عجبنا عند العرب
- ✓ **عضو مجلس الإدارة** : عسى عبد الله بوحجي

2) محافظي الحسابات

يتمثل أعضاء محافظي الحسابات لمصرف السلام في التالي :

- ✓ مكتب السيد السعيد قديم
- ✓ مكتب السيد عبد الحميد حجوط

3) أعضاء الهيئة الشرعية

يتمثل أعضاء الهيئة الشرعية لمصرف السلام في التالي :

[1] سعيد بوهراوة وحليمة بوكروشة ، **حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية (تجربة البنك المركزي الماليزي)** ،المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد 02/ جوان / 2015 ، الجزائر، 110 – 118 .

- ✓ **رئيس الهيئة** : حسين حامد حسان
- ✓ **نائب الرأس** : عز الدين بن زغيبة
- ✓ **عضو وأمين سر للهيئة** : محمد عبد الحكيم زعير
- ✓ **عضو** : العياش الصادق قداد
- ✓ **عضو** : ابو بكر بن لخضر لشهب

4) أعضاء الإدارة التنفيذية

يتمثل أعضاء الإدارة التنفيذية لمصرف السلام في التالي :

- ✓ **المدير العام** : ناصر حيدر
- ✓ **نائب مدير العام** : عبد الرحمان بن لحفصي
- ✓ **رئس القطاع التجاري** : سفيان جبايلي
- ✓ **مدير الموارد البشرية** :عبد الكريم تيقمونين
- ✓ **مدير التدقيق الداخلي** : محمد محبر
- ✓ **مدير الرقابة المالية والخزينة** : سمير رزاق
- ✓ **مدير إدارة التجارة الخارجية** : سعيد تلحاجت
- ✓ **المراقب الشرعي للمصرف** :محمد هشام القاسمي الحسني

المبحث الثاني : التحليل التطبيقي لأنشطة مصرف السلام – الجزائر

بعدما تطرقنا في الجزء النظري إلى مختلف أنشطة مصرف السلام سنقوم هنا بترجمة هذه المعاملات في شكل أرقام ونسب للتسهيل على القارئ فهم الوضعية الحقيقية للمصرف ،وإعطاء نظرى عن مدى قدرة نظام الحوكمة في مصرف السلام في تخطي الأزمة المالية الراهنة التي ضربت الاقتصاد العالمي ككل والاقتصاد الجزائري خاصة .

المطلب الأول : تحليل الوضعية المالية لمصرف السلام – الجزائر من 2013 – 2016 .

سنقوم بتحليل أصول وخصوم مصرف السلام عن طريق حساب مجموعة من المؤشرات التوازن المالي والنسب المالية التي تسمح لنا بتشخيص الوضع الحقيقي لمصرف ،خلال الأزمة المالية(2014) التي ضربت الاقتصاد الجزائري وقبل هذا نقوم بإعداد الميزانية المالية المختصرة لمصرف السلام .

أولا : الميزانية المالية المختصرة لمصرف السلام

وهي تتكون من شقين جانب الأصول وجانب الخصوم

1) **الميزانية المالية المختصرة لجانب الاصول** : وهي ملخص في الجدول التالي (الملحق رقم1)

الجدول : رقم (3-1) يبين الميزانية المالية المختصرة لجانب الأصول خلال فترة الدراسة .
الوحدة : بآلاف دج

الأصول	2013	2014	2015	2016
الأصول الثابية	1697683	1616743	2795944	3428170
قيم الاستغلال	27547463	23094315	21447622	30323214
قيم غير جاهزة	215531	312509	396784	218391
الموجدات	10090072	11285522	15934857	19134144
المجموع	39550749	36309089	40575207	53103919

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك .

2) **الميزانية المالية المختصرة لجانب الخصوم** : وهي ملخص في الجدول التالي انظر (الملحق رقم 2

الجدول : رقم (3-2): يبين الميزانية المالية المختصرة جانب الخصوم خلال فترة الدراسة .

الوحدة : بآلاف دج

الخصوم	2013	2014	2015	2016
الموارد الدائمة	4197754	14382169	14831615	15980399
الأموال الخاصة	2616676	13999990	14301347	15381433
خصوم غير جارية	1581078	382179	530268	598966
خصوم جارية	35352995	21926920	25743592	37123520
سلفات مصرفية	–	–	–	–
المجموع	39550749	36309089	40575207	53103919

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك.

ثانيا :التحليل المالي لوضعية بنك السلام .

نقوم بتحليل الوضعية المالية لبنك من خلال هذه الميزانية (جانب الأصول وجانب الخصوم) عن طريق حساب مجموعة من المؤشرات التوازن المالي، والنسب المالية ، التي نستطيع من خلالها الحكم على الوضع المالي لمصرف خلال الأزمة المالية .

1) **الجانب الحسابي** : نقوم بحساب مجموعة من المؤشرات* ،والنسب المالية خلال الفترة المدروسة من اجل تشخيص الحالة المالية لمصرف السلام .

* **مؤشرات التوزن المالي** هي

أ) **المؤشرات التوازن المالي:** الهدف منها التأكد من أن هناك توازن مالي للمصرف ،وهي تتكون من العناصر المدرجة في الجدول التالي :

الجدول : رقم (3– 3) : يبين مؤشرات التوازن المالي لمصرف السلام خلال الفترة محل الدراسة .

السنوات / البيان	2013	2014	2015	2016
FR	2500071	12765426	12035671	12552229
BFR	7590001 -	1544068	381689-	6371139-
TN	10090072	11285522	15934857	19134144

المصدر : من إعداد الطالبة باعتماد على وثائق البنك **الوحدة** : بآلاف دج

ب) النسب المالية

تعتبر من أهم المؤشرات المالية وهي تنقسم إلى 07 أنواع الموضحة في الجدول التالي.

الجدول : رقم (3– 4) : يبين أنواع النسب المالية لمصرف السلام خلال الفترة المدروسة .

النسب / السنوات	نسبة التمويل الدائم	نسبة تمويل الخاص	نسبة التمويل الأجنبي	نسبة السيولة العامة	نسبة السيولة المختصرة	نسبة السيولة الفورية	نسبة الاستقلالية المالية
2013	%247	%154	%93	%107	%78	%29	%6
2014	889%	884%	61%	158%	53%	51%	63%
2015	530%	511%	64%	158%	63%	62%	54%
2016	466%	448%	71%	133%	51%	50%	29%

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على الميزانية المالية المختصرة السابقة .

راس المال العامل = الموارد الدائمة – الاصول الثابتة .

احتياجات راس المال العامل = اصول المتدولة – الموجدات – ديون قصيرة الاجل – سلفات المصرفية .

الخزينة الصافية = استخدامات الخزينة – السلفات المصرفية .

2) جانب التحليلي

سنقوم بتحليل المؤشرات التوازن المالي والنسب المالية [*] من اجل تشخيص الوضعية الحقيقية لمصرف السلام

- **رأس المال العامل** (FR) : اكبر من 0 لسنوات الأربعة يعني مصرف السلام لديه توازن مالي ايجابي على المدى الطويل، وقادر على سداد ديونها ، لكنه مرتفع لكون جميع قيمه لسنوات كانت اكبر من قيمة الأصول الثابتة ، حيث أن قيم FR لسنوات2013 و 2014 و2015 و2016 على التوالي 2500071 دج و12765426دج و12035671دج و12552229 دج بينما الأصول الثابتة لنفس السنوات على التوالي كانت 1697683 و1616743 دج و2795944 دج و3428170 دج مما يعني أن هناك اموال غير مستغلة لدى البنك ،واكبر نتيجة محققة كانت في سنة 2016 حيث بلغ رأس المال العامل ب 12552229 دج ، وبالنظر إلى نسبة التمويل الدائم والتمويل الخاص ونسبة السيولة العامة ، نقول أن وضعية البنك جيدة لكن هناك أموال غير مستغلة وهو ما يفسر هذا النسب التالية .
 - نسبة التمويل الدائم أكبر من 1 في جميع السنوات ،مما يدل على أن الأصول الثابتة يتم تمويلها عن طريق مواردها ،لكن تبدأ تدرجيا في التناقص لتصل إلى 247% ،كما نلاحظ أن نسبة التمويل الخاص والسيولة العامة اكبر من 1 لجميع السنوات وهي نسب جيدة للمصرف كونها أكبر من 1 .

[*] **أنواع النسب المالية هي**

نسبة التمويل الدائم = الاموال الدائمة / الاصول الثابتة .

نسبة التمويل الخاص = الأموال الخاصة / الاصول الثابتة .

نسبة السيولة العامة = اصول الجارية / خصوم جارية .

نسبة السيولة المختصرة = الاصول الجارية – المخزونات / خصوم المالية الجارية .

نسبة السيولة الفورية = الموجدات / خصوم المالية الجارية .

نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة / مجموع الخصوم .

نسبة التمويل الاجنبي = إجمالي الديون / إجمالي الخصوم .

- **احتياجات رأس المال العامل** (BFR) : مجموعها لجميع السنوات اصغر من 0 ، مما يعني أن مصرف السلام له موارد لم يجد لها احتياجات خلال دورة الاستغلال على عكس ماكان حاصلا في سنة 2014 ،حيث كانت الاحتياجات اكبر من الموارد ،وما يفسر هذا الارتفاع في موارد المصرف النسب التالية
 - نسبة السيولة المختصرة لجميع السنوات كانت اكبر من 50% وكان من المفروض أن تكون محصور بين 50% و30% حتى تكون حالة المصرف جيدة مما يعنى أن القيم الجاهزة والغير الجاهزة تسدد أكثر من 50% من حجم الخصوم الجارية (ديون قصيرة الأجل) وتبدأ نسب هذه السيولة في التحسن التدرجي لتصل إلى 51% في سنة 2016 .
 - كما نلاحظ أن نسبة السيولة الفورية (الآنية) أيضا مرتفع كون نسبها لسنوات الثلاثة اكبر من 30% وكان من المفروض أن تكون محصورة بين 20% و 30% حتى تكون حالة المصرف جيدة ،ومما يعني أن القيم الجاهزة لمصرف تسدد أكثر من 30% من قيمة الديون قصيرة الأجل، وتبدأ نسب هذه السيولة في التحسن التدرجي لتصل إلى 50% لسنة 2016 .
- **الخزينة الصافية** (TN) : اكبر من 0 يعني أن مصرف السلام في حالة يسر مالي آني لكن قيمها مرتفع ،كونها اكبر من حجم الأصول الثابتة مما يدل أن هناك سيولة مجمدة للمصرف .
- **نسبة التمويل الأجنبي**(نسبة قابلية التسديد) : نلاحظ أن المصرف السلام يعتمد بدرجة كبيرة على أموال الغير ، كون أن جميع النسب لسنوات الثلاثة كانت اكبر من 50% والتي كان من المفروض أن تكون اصغر من 50% لتعطي البنك هامش أمان في حالة الإفلاس وفي حالة طلب حصول على قرض (في شكل صيغ التمويل) من البنوك الأخرى أي أن الديون تمثل اكبر من 50% من مجموع الخصوم و الأصول المصرف .
- **نسبة الاستقلالية المالية:** لايتمتع المصرف باستقلالية مالية حيث أن نسبه كانت اصغر من 1 لجميع السنوات ، والتي كانت من المفروض أن تكون محصورة بين 1 و2 لتكون

حالة المصرف جيدة مما يعني أن الأموال الخاصة تغطي اقل من 70% من حجم ديون المصرف.

- نستطيع القول مما سبق أن حالة المصرف جيدة على أساس أن معظم المؤشرات كانت ايجابية خلال الأزمة المالية، وهذا يعود إلى خطط و والأهداف المتخذة من طرف جهاز الحوكمة في المصرف، وأنه على المصرف استغلال السيولة المجمدة في مشاريع موالدة لعائد قبل وصول تاريخ استحقاقها .

المطلب الثاني : دراسة نشاط مصرف السلام.

سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى تحليل نشاط البنك حسب المدة والصيغة والقطاع من اجل تحديد مصادر مداخل البنك ،ومعرفة نقاط القوة والضعف في أنشطة البنك السلام .

أولا : حسب المدة.

من المعروف أن معظم البنوك الإسلامية تعتمد على التمويل قصير الأجل، وهذا راجع إلى حجم السيولة المتأتية من جهة وقلة المخاطر من جهة ثانية ،فهل بنك السلام جزء من هذه البنوك التي تعتمد على هذا النوع من التمويل ؟

ومنه فتمويل البنك اتجاه الزبائن ينقسم إلى ثلاثة أنواع من التمويل ،موضحة في الجدول أدنه

الجدول رقم (3- 5) : يبين أنواع التمويل حسب المدة لمصرف السلام .

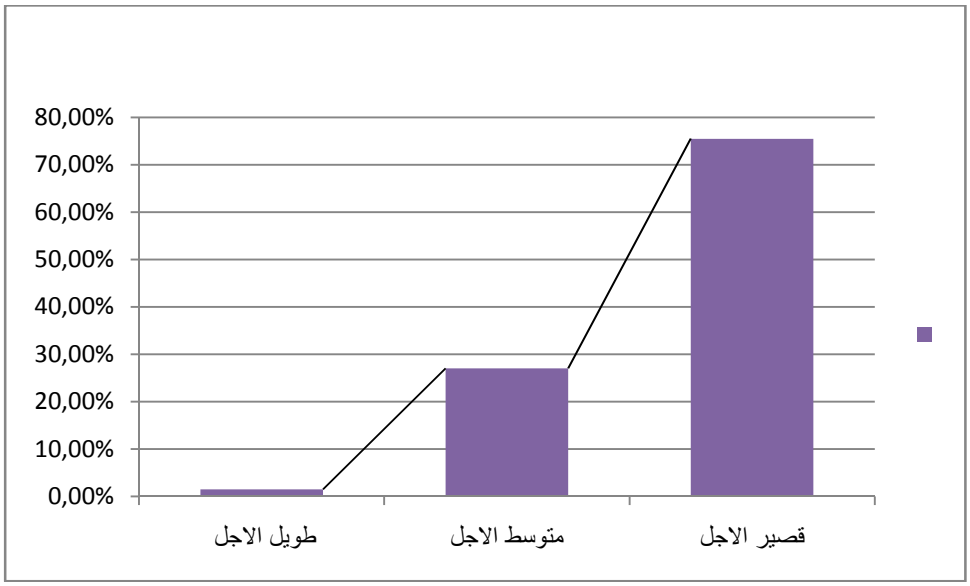
الوحدة :بآلاف دج

البيان / السنوات	تمويل قصير الأجل	تمويل متوسط الأجل	تمويل طويل الأجل	المجموع
2013	22741623 **%79**	5314066 %**18**	718557 %**3**	28774246 %**100**
2014	17365533 **72**%	6463658 **27**%	385979 **1**%	23939475 **100**%
2015	18161646	5063217	25443	23130277

	78%	**21.89**%	0.**11**%	**100**%
2016	22508780 **%73**	7403036 **24**%	925379 **3**%	30845987 **100**%
متوسط التمويل	58035959 %**75.5**	18929911 **%23**	1336801 **%1.5**	78302671 **%100**

المصدر :من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك ويمكن تمثيل متوسط التمويلات في الشكل التالي :

الشكل : رقم (3-1) : يبين متوسط التمويل الممنوح لزبائن حسب المدة خلال فترة الدراسة .



التحليل

من خلال الشكل نلاحظ أن نسبة التمويل قصير الأجل تأخذ حصة الأسد ،كونها مرتفعة جدا حيث كان متوسط التمويل قصير الأجل ومتوسط الأجل وطويل الأجل على التوالي 75.5% و**23%و 1.5%** مما يعني أن اكبر من 70% للتمويل قصير الآجل والباقي للتمويل متوسط الأجل وطويل الآجل ،وهذا راجع إلى قلة المخاطر المصاحبة لهذا النوع من التمويل ،وتفادي تجميد الأموال و السيولة التي يوفرها من جهة حيث كانت نسبه لسنوات 2013 و2014 و2015 و2016 على

التوالي ب**79%و** 72% و 78%و 73% وهذا يدل على إهمال المصرف للتمويل متوسط وطويل الأجل خوفا من الدخول في المشاريع المكلفة ،لكنها ربما تكون أكثر عائدا وأكثر فعالية في تحريك عجلة الاستثمارات .

ومنه فان مصرف السلام لايختلف عن معظم البنوك الإسلامية في العالم التي تحقيق عوائدها من التمويل قصير الأجل، و تهمل التمويلات التي تحقق القيمة المضافة للإقتصاد الإسلامي .

ثانيا : حسب صيغة التمويل:

إن تعدد صيغ التمويل الإسلامي في الاقتصاد الإسلامي جعل منها نقطة قوة للبنوك الإسلامية في توزيع مخاطرها وتنويع استثماراتها ، وإحداث انسجام بين مختلف صيغ التمويل في التنمية الاقتصادية ،ومن خلال هذا سنتعرف على نشاط بنك السلام حول كيفية توزيع صيغ التمويل

من خلال هذا الجدول سنبرز عدد معاملات صيغ التمويل للبنك لسنة 2015 على أساس لم ترد لدينا معطيات لسنوات الأخرى.

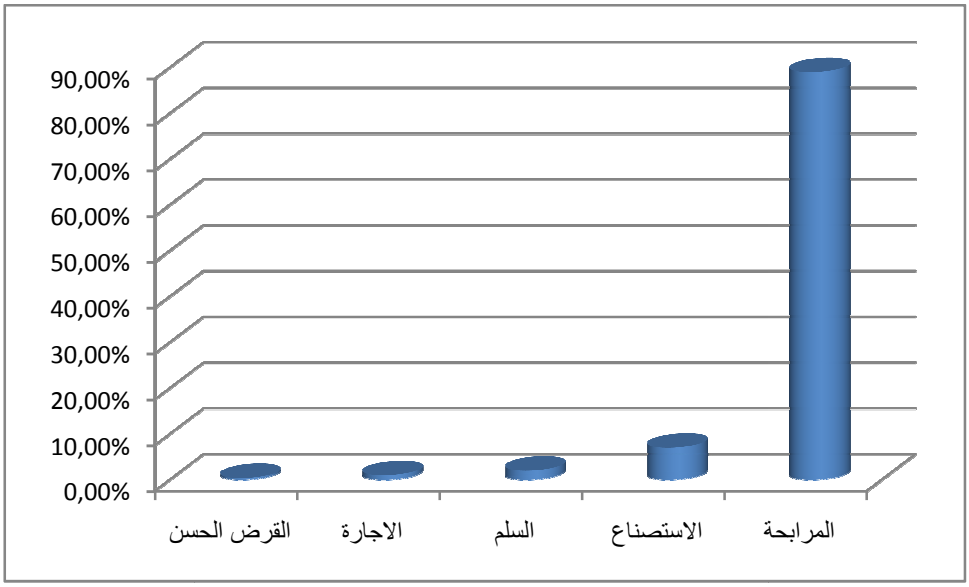
الجدول: رقم (3-6) يبين عدد عمليات صيغ التمويل التي قام بها المصرف خلال سنة 2015 .

صيغة	المرابحة	الاستصناع	السلم	الإجارة	القرض الحسن	المجموع
العدد	892	73	24	11	4	1004
النسبة	%89	%7	%2	%1	%0.4	%100

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على تقرير للبنك لسنة 2015 .

ويمكن توضيح هذه النسب من خلال الشكل التالي:

الشكل : رقم (3-2) يبين عدد العمليات لمختلف صيغ التمويل الإسلامي لسنة 2015



الشكل من إعداد الطالبة بالإعتماد على الجدول رقم (3-6).

التحليل

من خلال الشكل نلاحظ أن نسبة التمويل بالمرابحة تحظى بأكبر حصة من مجموع عدد التمويلات صيغ التمويل الإسلامي، حيث بلغت نسبتها 89 %و قيمة الأصول مقتناة لغرض المرابحة من مجموع الأصول المادية المتعلقة بدورة الاستغلال، والمستنبطة من الميزانية المصرف لسنة 2015 ،كانت تفوق 90%و هذا يدل على السيولة التي توفرها والعائد المضمون الذي يتحصل عليه المصرف، وهذا ما تفسره نسبة التمويل قصير الآجل التي كانت نسبتها تفوق 70% ونعلم أن صيغة المرابحة تكون في الأجل القصير، وبالتالي مصرف السلام لا يختلف عن معظم البنوك الإسلامية في العالم التي تعتمد في مداخلها على صيغة المرابحة فحين نجد نسبة ضعيفة ألا و هي 11% لباقي الصيغ التمويل الإسلامي، أما بالنسبة لصيغة المضاربة فهي لم ترد في تقرير 2015 لكنها وردة في تقرير 2016 حيث قام المصرف بإبرام صفقة مع بنك البركة الجزائري وبنك ترست بنك في شكل عقد المضاربة، البالغ قيمتها 10.5 مليون دولار من اجل استغلال قيمة السيولة الفائضة البالغ قيمتها 22 مليار دج زيادة بنسبة 41%عن السنة السابقة ،أما بالنسبة لصيغة المشاركة لم يرد لها اثر في معاملات المصرف .

مما سبق نستطيع القول أن مصرف السلام يعتمد في تمويلاته على العائد المضمون (صيغة المرابحة) نهيك عن نتيجة المحققة للعميل سواء ربح أو خسارة وهو بذلك يتخلى عن قاعدة الغنم بالغرم، وينتهج طريق البنوك الربوية في تحقيق عوائدها ،كما أنه يهمل احد أهم أهدفه

وهو التنمية و الاستثمارات ، حيث كان من المفروض الإهتمام بصيغة المضاربة و المشاركة كون أن عائدها أفضل في تمويل الاستثمارات وتستند على قاعدة اقتسام الأرباح والخسائر رغم المخاطر الناتجة عنها .

نلاحظ أيضا أن نسبة القرض الحسن البالغ نسبته0.11%ضعيفة جيدا ،رغم أهميته الاقتصادية والاجتماعية التي يلعبها وهذا دليل أيضا عن تخلى البنك عن هدفه الاجتماعي.

ثالثا : حسب القطاع .

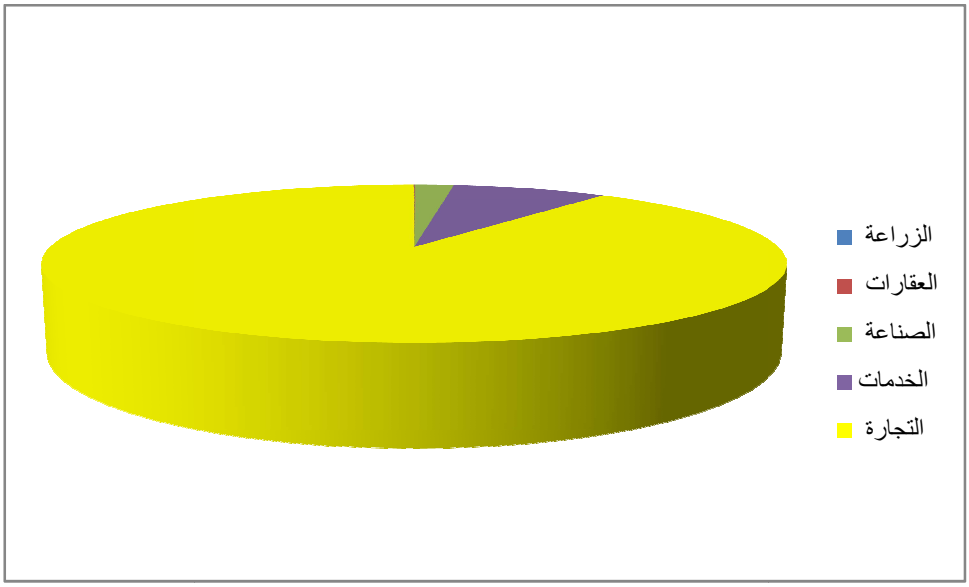
سنحاول من خلال هذا تسليط الضوء على أهم القطاعات الممولة من طرف المصرف بالإعتماد على التقرير السنوي للبنك لسنة 2015 ،على أساس أنه لم ترد معلومات بالضبط على كيفية توزيع التمويلات بين القطاعات لكن من خلال الإعتماد على ماسبق توصلنا إلى التوزيع التالي :

- قطاع التجارة 87%
- قطاع الخدمات 8%
- قطاع الصناعة 2%
- قطاع العقارات 0.04%
- قطاع الزراعة 0.01%
- المجموع100%

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على تقرير البنك السنوي لسنة 2015 .

ويمكن تمثيل هذا التوزيع بين القطاعات في الشكل التالي :

الشكل : رقم (3-3) يبين نسبة التمويلات الممنوحة لكل قطاع .



الشكل من إعداد الطالبة بالإعتماد على المعلومات أعلاه.

التحليل

نلاحظ من خلال الشكل أن بنك السلام معظم مداخله من قطاع التجارة ،حيث بلغت نسبتها 87% من مجموع التمويلات الممنوحة من طرف المصرف ،وهذا ما يؤكد النتيجتين السابقتين المتعلقة بالقروض قصيرة الأجل وصيغة المرابحة ،ثم يليه قطاع الخدمات بنسبة 8% ويعود هذا إلى سرعة التسهيلات والخدمات المقدمة من طرف المصرف لكن تبقى نسبة ضعيفة .

كما نلاحظ إهمال المصرف للقطاعات الحيوية ، وخاصة قطاع الزراعة إذ نسبتها البالغة 0.01% ضعيفة جدا ،خاصة أن هذا القطاع له دور مهم في الانتعاش الاقتصادي وتغطية عجز ميزانية الدولة .

رابعا :حسب المتعامل الاقتصادي :

تسعى المصارف الإسلامية إلى تعظيم اريداتها من خلال تمويل المؤسسات الخاصة من جهة والتنمية و الاستثمارات من جهة ثانية وسنبرز هذا من خلال الجدول التا

الجدول : رقم (3 -7) يبين توزيع التمويلات حسب المتعامل الاقتصادي .

السنوات / البيان	المؤسسات الخاصة	النسبة
2014	23796127	%99.40
2015	23038246	%99.60
2016	30304461	%98

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك . **الوحدة** : بآلاف دج

تحليل

من خلال الجدول نلاحظ أن المتعامل الاقتصادي الأول، هو المؤسسات الخاصة حيث نسبها لسنوات 2014 و2015 و2016 كانت على التوالي 99.40%و 99.60%و98%وباقي النسب كانت تخص تمويلات الأفراد، وأعظم نسبة كانت محققة في سنة 2015 بنسبة99.60% ، ويعود ذلك إلى محاولة تعويض الخسائر الناتجة عن القيود الموضوعة على التجارة الخارجية التي عرفتها هذه السنة ،مما أدى بالبنك إلى التركيز على تمويلات المؤسسات ،كونها أكثر ضمان وأكثر رقابة من تمويلات الأفراد ، مما يعني أن حصيلة الأفراد من تمويلات المصرف كانت جد ضعيفة ،وهذا ربما راجع إلى ضعف الضمانات وارتفاع حجم المخاطر اتجاه هذا النوع من التمويل ،ويدل من جهة أخري على طريق البنوك الإسلامية في تشجيع المؤسسات المصغرة والمتوسطة من جهة .

المطلب الثالث : تحليل عملية إدارة المخاطر ومردودية البنك .

سنقوم من خلال هذا المطلب بتحليل أساليب إدارة المخاطر في بنك السلام ،كما لا ننسى تحليل عوائد البنك خلال فترة الدراسة، من اجل تحديد الانحرافات ومعرفة أسبابها .

أولا : تحليل عملية إدارة المخاطر في بنك السلام .

سنحاول من خلال هذا تبيين مدى جودة وكفاءة مصلحة إدارة المخاطر في تحصيل ديونها المستحقة على الغير ،وما هي الأدوات المستعملة في هذه العملية ؟ .

1) الأساليب إدارة المخاطر في مصرف السلام

تتنوع أساليب المستخدمة لمصرف السلام في عملية التحوط من مختلف المخاطر المحتملة من، اجل ضمان اكبر تحصيل لحقوق الواجبة على الزبائن، سنوضح هذا من خلال الجدول التالي

الجدول :رقم (3-8) يبين الأساليب المستعملة في إدارة المخاطر المالية في المصرف

البيان / السنوات	الرهن	التأمين	ضمان	الصكوك الإسلامية
2014	3816973	932553	348190	6801433
2015	15794688	2000676	361891	9626924
2016	28003878	4254978	748040	13426434
المجموع	94761553	7188207	1458121	29854791

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك **الوحدة** : بآلاف دج

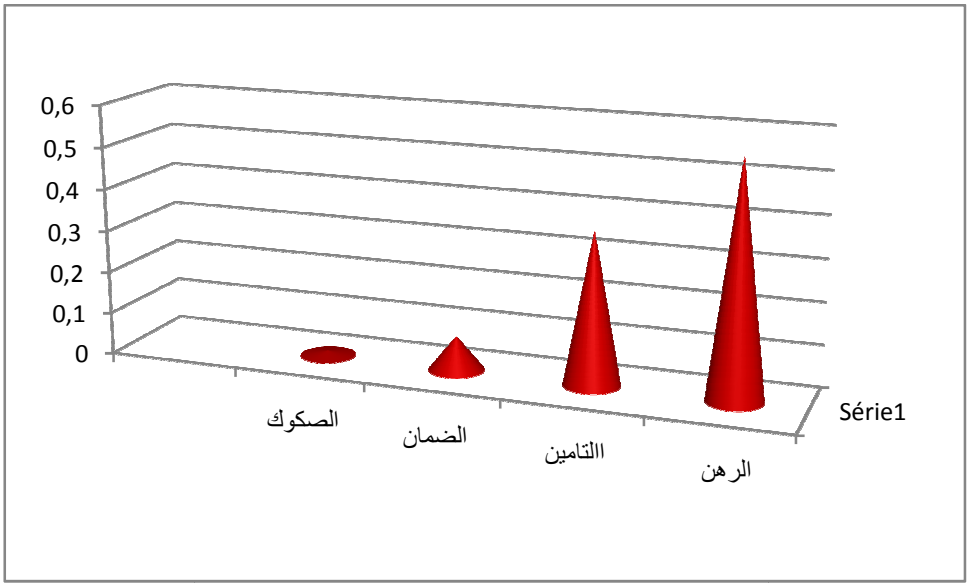
توصلنا من خلال هذا الجدول إلى متوسط النسب لكل أداة من أساليب إدارة المخاطر وهي :

- الرهن 55%
- التامين 36%
- الضمان 08%
- الصكوك الإسلامية 01%

من إعداد الطالبة بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (3-8) .

ويمكن توضيح نسب هذه الأدوات من خلال الشكل التالي :

الشكل : رقم (3-4) يبين نسب متوسط لأدوات إدارة المخاطر في مصرف السلام .



الشكل من إعداد الطالبة بالإعتماد على النسب السابقة .

التحليل

من خلال الشكل البياني نلاحظ أن مصرف السلام يعتمد في إدارة مخاطره والحفاظ على سيولته بدرجة معتبرة على أداة الرهن ، حيث تمثل نسبته 55% من مجموع الأدوات المستخدمة في التحوط ،ثم يليه التأمين بنسبة 36%وهي أيضا نسبة لابأس بها ، و راجع هذا الإعتماد على هذين الأداتين بنسبة كبيرة إلى ما تطرقنا إليه سابقا في تحليل نشاط المصرف عندما وجدنا أن المصرف في معظم أنشطته متعلقة بقطاع التجارة ، والتي تتضمن صيغة المرابحة فإنه يقوم بتأمين مختلف البضائع من اجل تفادي المخاطر الناتجة عنها من سرقة وتلف ...الخ من الكوارث، وعند تعامله مع الزبائن ومن اجل التأكد من مصداقية نية العميل فانه يطلب رهن ، من اجل تفادي المخاطر المحتملة مثلا طلب العميل الحصول على قرض معين من البنك فإن البنك يطلب من العميل مقابل ،كأن يرهن منزله ويكون هذا في العمليات شديدة الخطورة والصفقات الضخمة ، ويعتبر الرهن أداة جيدة في ضمان حقوق المصرف .

نلاحظ أيضا أن نسبة الصكوك الإسلامية في التحوط من المخاطر المالية والبالغ نسبتها 01% ضعيفة جدا ،رغم أهميتها في انتعاش الاستثمارات و توفير السيولة وتغطية العجز في نفقات الدولة وتمويل المشاريع والقطاعات بكل أنواعها وتشجيع صغار المدخرين على الاستثمار، لذا على المصرف اهتمام بهذا النوع من الأدوات وعدم إهماله.

2) سلامة جودة المحفظة

يسهر ويسخر المصرف كامل أنظمته وأجهزته ، من اجل تحقيق الأهداف المرسومة من طرف المصرف وتكريس مبدأ حماية حقوق الغير ، سنوضح في هذا الجدول نسب الحقوق المحصلة من طرف المصرف من مجموع الديون المستحقة على الغير .

الجدول : رقم (3-9) يبين الديون السليمة المحصلة من مجموع الديون على الغير .

البيان / السنوات	الحقوق السليمة	نسبة =ح.السليمة /إجمالي ح. على الغير
2013	27335788	%95
2014	221677921	%92
2015	20341465	%88
2016	28373453	%92

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك **الوحدة** : بالاف دج

تحليل

مجموع الحقوق السليمة للسنوات الثلاثة كانت كبيرة جدا ، حيث كانت لسنة 2013 و2014 و2015 و2016 على التوالي كانت 95%و92% و88% و92%وحجم الحقوق الواجب على الزبائن الغير المسددة كانت على التوالي 05%و08%و 12%و 08% وهي نسب ضعيفة مقارنة مع حجم الحقوق السليمة ،و أعظم نسبة تحصيل كانت في سنة2013 ، ثم يليها سنة 2014 و2016 ويعود هذا إلى استفادة المصرف من الانحرافات الحاصلة في سنة 2015 (الظروف الاقتصادية التي شاهدتها البلاد من تضخم وتقليص حجم الاستيراد..الخ من القيود) كما يدل على حسن الرقابة والتسيير في عملية اقتناء الزبائن ودراسة التمويلات ، وهذا راجع إلى الخطط والاستراتجيات والتكامل الحاصل بين جهاز الحوكمة ، وخاصة من الرقابة من الجانب الإداري من طرف مجلس الإدارة و الرقابة الشرعية من طرف مجلس الإدارة ومصلحة إدارة المخاطر .

ثانيا : تحليل عوائد مصرف السلام

سنقوم بتحليل من خلال هذا الجزء مختلف النتائج المحققة لمصرف، ومحاولة فهم التغيرات الحاصلة عن طريق تحليل الأرصدة الوسطية ، والمداخل المباشرة والمردودية المالية لمصرف .

1) تطور مداخل التمويل المباشرة للمصرف :

إن تنوع صيغ التمويل المصرف جعل منه حافز في زيادة أرباحه من مداخل التمويل المباشرة على غرار مداخل من التمويل الغير مباشرة ، سنبين من خلال الجدول التالي المداخل الناتجة عن التمويل المباشر الممنوحة لزبائن .

الجدول: رقم (3-10) يبين قيمة المداخل المباشرة الممنوحة للزبائن للفترة المدروسة .

البيان / السنوات	المداخل المباشرة	نسبة=المداخل المباشرة/إجمالي المداخل	التغير
2013	1815342	%73	-
2014	1922822	%82	%12
2015	1476560	%84	%2
2016	19102250	%84	0

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك **الوحدة** : بآلاف دج

تحليل

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة مداخل التمويلات المباشرة مرتفعة جدا مقارنة بنسبة التمويلات الغير المباشرة ،وأعظم نسبة كانت محققة في سنة 2015 و2016 بنسبة 84% مقابل 16% لمداخل التمويل الغير مباشر ، وأن هناك تغير ايجابي بين سنة 2014 و2015 ، ويعود هذا إلى أن الدولة في سنة 2015 وضعت مجموعة من القيود على التجارة الخارجية لتقليص حجم الاستيراد وتشجيع الاقتصاد الوطني لتعويض الانهيار الحاصل في أسعار البترول ،مما أدي إلى انخفاض مداخل التمويل الغير مباشر ، وبحث المصرف عن بديل ألا وهو زيادة مداخل التمويل المباشر ، كونه يقوم على إستراتيجية تنويع الاستثمارات وصيغ التمويل وتوزيع المخاطر بين مختلف العمليات التي يقوم بها المصرف فاستغل

نظام الحوكمة الفرصة وعمل على تعويض الفجوة الحاصلة في التمويل الغير مباشر (القيود المفروضة على التجارة الخارجية) ،من أجل مواصلة ارباح

2) تحليل مردودية البنك .

ويشتمل هذا التحليل على المردودية المالية ومردودية الاصول خلال الفترة المدروسة والتوضيح من خلال الجدول التالي

الجدول : رقم(3 – 11) يبين نسب المالية لكل من المردودية المالية ومردودية الاصول .

البيان / السنوات	النتيجة الصافية	المردودية المالية =النتيجة الصافية / الأموال الخاصة	المردودية الأصول =النتيجة الصافية / إجمالي الأصول
2013	1266660	%48	%3
2014	1383314	%9	%03
2015	301357	%2	%0.7
2016	1080086	%7	%2

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك . **الوحدة** :بآلاف دج

التحليل

بالنسبة لمردودية الأموال الخاصة نلاحظ أن المصرف حقق أعظم نتيجة والتي كانت في 2013 وبلغت نسبة48% ثم انخفضت النتيجة بنسبة كبيرة لتبلغ نسبة 9% في سنة 2014 ،ثم إلى نسبة 2%لسنة 2015 ، ويعود هذا إلى الظروف الاقتصادية التي شاهدتها البلاد ، ثم ارتفعت من جديد في سنة 2016 لكن اقل من سنة 2014 ،حيث بلغت النسبة 7% .

نستطيع القول أن مساهمة الأموال الخاصة في تحقيق الأرباح كان ضعيف في السنوات الثلاثة الأخيرة بالنسبة لمردودية الأصول كان مردودها مثل مردودية الأموال الخاصة ، حيث حقق المصرف أعظم نتيجة في سنة 2013 و2014 ،ثم حقق انخفاض ثم زيادة ،لكن اقل من سنة 2014

ونتائجها كانت اقل من مردودية الأموال الخاصة ، مما يعني أن مساهمة الأموال الخاصة أفضل من مساهمة الأصول الاقتصادية في تحقيق الربح لكن تبقى نسبهم ضعيفة في تحقيق المردودية

3) تحليل الأرصدة الوسطية

من خلال جدول حسابات النتائج لسنوات الأربعة ، استنبطنا الأرصدة الموضحة في الجدول التالي (أنظر الملحق رقم 3)

الجدول : رقم (3 – 12) الأرصدة الوسطية لبنك السلام من سنة 2013 – 2016 .

السنوات / البيان	2013	2014	2015	2016
الناتج البنكي	4021811	2859401	2214284	2769196
الناتج الإجمالي للاستغلال	2711690	1660218	1097265	1177938
ناتج الاستغلال	1762008	1767276	477380	477380
نتيجة قبل الضريبة	1762008	1767276	477380	1505386
النتجة الصافية	1266660	1383314	301357	1080086

المصدر : من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك **الوحدة** : بآلاف دج

التحليل

من خلال الأرصدة الوسطية لجدول حسابات النتائج للسنوات الأربعة ،نلاحظ أن بنك السلام حقق أعلى النتائج خلال سنة 2013 حيث بلغت النتيجة الصافية قيمة 1266660 دج ثم تليها سنة 2014 بقيمة 1383314دج ، و هذا يعود إلى الانفتاح التجاري الذي كانت

تعيشه البلاد مما نتج عنه انتعاش معاملات المصرف ،والتي كانت معظمها في قطاع التجارة كما رأينا سابق .

ثم حدث انخفاض حاد في سنة 2015 ،حيث حقق المصرف نتيجة صافية بانخفاض بنسبة 78% عن السنة الفارطة ، وهذا يعود إلى قرار السلطات في تقليص حجم الاستيراد لتشجيع الاقتصاد الوطني، جراء انخفاض أسعار البترول ، ومنه إيرادات الدولة من العملة الأجنبية ، فانعكس هذا الأمر خاصة على التجارة الخارجية بسبب فرض الدولة قيود على عمليات الاستيراد من أجل تشجيع الاقتصاد الوطني ،وتم تجميد العديد من المشاريع الاستثمارية ،وتدهور سعر الصرف العملة الوطنية وزيادة في معدل التضخم ، مما أدى إلى تقليص معاملات المصرف ،والمتعلقة بالقطاع التجاري.

ثم عاد الاستقرار من جديد في سنة 2016 لكن بنسبة اقل من سنة 2013 و2014 ، ويدل هذا على محاولة أعضاء جهاز الحوكمة لمصرف السلام استرجاع التوازنات المالية، والبحث عن البدائل لتعويض الفجوة الحاصلة في قطاع التجارة ، فكانت الزيادة ايجابية لمعظم المؤشرات بين السنوات الأربعة وخاصة بين سنة 2015 و 2016 وهذا ما يفسره الجدول التالي

الجدول : رقم (3 – 13) يبين التطور الحاصل في بعض مؤشرات المصرف خلال سنة 2013– 2016 .

السنوات / البيان	2013	2014	2015	2016
الأصول	39550749	36309089	40575207	53103919
الأموال الخاصة	2616676	13999990	14301347	15381438
احتياطات ونتائج	2616676	3999990	4301347	5381433
التدفق النشاط العملياتي	(389915-)	1285971	4727519	3182298

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على وثائق البنك . **الوحدة** : بآلاف دج

تحليل

من خلال هذا التطور الايجابي الحاصل في مختلف المؤشرات المالية، نستطيع القول أن مصرف السلام استطاع الاستمرارية في تحقيق أرباحه بفضل خطط والتعليمات المضبوطة من طرف أعضاء جهاز الحوكمة، لكن بدرجة اقل من سنوات قبل الأزمة ، ويعود هذا إلى اعتماد المصرف بدرجة كبيرة على قطاع التجارة وإهمال القطاعات التي تعتمد على الإنتاج الحقيقي، وتقوم على عائد الربح والخسارة ، فكان قرار الدولة تقليص حجم التجارة الخارجية بالنسبة له كارثة حتمية .

خلاصة الفصل:

نستطيع القول أن مصرف السلام في الجزائر لم يحظى بأهمية كبيرة في طبيعة معاملاته وخصوصية نشاطه ،حيث الإهمال من طرف السلطة والأنظمة السارية في الجزائر التي كانت لا تأخذ بعين الاعتبار الأسس والمعاير التي لا يجب أن تخالفها في معاملاتها ،مما انعكس على طبيعة مردودها وخاصة في التنمية الاقتصادية ، حيث كان نشاطه قريب من نشاط البنوك التجارية التي تعتمد على العائد المضمون فنشاط بنك السلام كان مرهون بقطاع التجارة ، و المتمثلة في صيغة المرابحة إلي جانب إهمال القطاعات الحيوية كزراعة والصناعة أفقده خاصة التنمية .

رغم القيود والمعوقات من تضخم القيود على التجارة الخارجية التي عرفها مصرف السلام في الجزائر إلا أن التزايد المستمر في في عوائده كما أثبتته المؤشرات المالية ،لكن بنسبة اقل من سنوات ما قبل الأزمة لايدل إلا على التفاعل الجماهري معه ،ونظام الحوكمة الذي يترأس شؤونه (الإدارة العليا ومجلس الإدارة والهيئة الشرعية) استطاع مواصلة انجازاته ،وهذا ما لمسناه سابقا في النمو المستمر للمؤشرات المالية، رغم إهمال المصرف للصيغ التي تحقق التنمية والقيمة المضافة للإقتصاد الإسلامي، لكن كانت هناك فجوات سالبة في بعض عوائد المصرف نتيجة اعتماده على قطاع التجارة بدرجة كبيرة ، و إهماله للقطاعات الحيوية .

أولا : القران الكريم والاحاديث النبوية

ثانيا : الكتب

1) عوف محمود الكفرواوى، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي** ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، مصر- الإسكندرية ،2000،

2) شهاب احمد سعيد العزعزي - **إدارة البنوك الإسلامية** - دار النفائس، الطبعة الأولى - عمان الأردن – 2011.

3) محمود الوادي وآخرون – **تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال** - المؤتمر العلمي الدولي السابع مقدم حول دور الاقتصاد الإسلامي في الحد من الأزمات الاقتصادية – كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية – جامعة الزرقاء-2009.

4) وهيبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة** (بحوث وفتاوى وحلول)، دار الفكر ،الطبعة الاولى ، دمشق سوريا، 2002 .

5) أسامة عبد الخالق الأنصاري ،**إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية** ، مصر القاهرة ،1994 .

6) محسن احمد الخضيرى ،**البنوك الإسلامية** ، اترك للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى ،مصر القاهرة ،1990 .

7) إبراهيم عبد الحليم عبادة ،**مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية** ،دار النفائس ، الأردن ،2008 .

8) محمد حميد الشواربي ،**إدارة المخاطر الائتمانية،دار الكتب والوثائق القومية** ، الإسكندرية مصر.

9) عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية** ، المعهد الإسلامي للبحث والتدريب ، الطبعة الأولى ، جدة السعودية ، 2004 .

10) محمد محمود العجلوني ، البنوك الاسلامية (احكامها ومبادؤها وتطبيقاتها المصرفية) ، دار المسيرة ، الطبعة الأولى ، عمان الأردن ،2008 .

11) محمد بن مسلم الرداري ، **إدارة البنوك الإسلامية بعد عولمة أسواق المال** ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، طبعة الثانية ، القاهرة مصر ، 2005، .

12) **التنظيم وإدارة البنوك** ، المكتب العربي الحديث ، مصر الإسكندرية ، 2000 .

13) عبد الغفار حنفي ، **إدارة المصارف** ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، مصر الإسكندرية ، 2002.

14) منير إبراهيم هندى ، **إدارة البنوك التجارية** ، المكتب العربى الحديث ، الطبعة الثالثة ، مصر الإسكندرية ، 2010.

15)محمد شيخون ، **المصارف الإسلامية (دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي)** ، دار وائل ، الطبعة الأولى ، عمان الأردن ، 2002 .

16) احمد سفر ، **المصارف الإسلامية عمليات إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية التقليدية** ، اتحاد المصارف العربية ، بيروت لبنان ، 2005 ،.

17) محمد سويلم ،**إدارة المصارف التقليدية والإسلامية** ، دار الإشعاع الفنية ، .

18) قادري محمد الطاهر وآخرون ، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول** ، مكتبة حسين العصرية ، الطبعة الأولى ، بيروت لبنان ، 2014،.

19) فضل عبد الكريم محمد ، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية** ، 2008، ص 4 .

20) عوف محمود الكفراوي ،**النظام المالي الإسلامي**، مؤسسة الثقافة الجامعية ،الطبعة الثالثة ، الإسكندرية – مصر، 2006 ،.

21) عوف محمود الكفراوي ، **السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي** ، الطبعة الثالثة ، الإسكندرية – مصر، 2006، .

22) محمود الانصارى وآخرون ، **البنوك الإسلامية** ، تقديم احمد النجار ، طبعة الثامنة ، الإسكندرية – مصر، 1988.

23) طارق الله خان ، وحبيب أحمد إدارة المخاطر :**تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية**"، ترجمة :بابكر أحمد، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الأولى، جدة ،.

24) رشاد العصار وآخرون ، **إدارة المصارف**، دار الصفاء، طبعة الأولى ، عمان الأردن ،1991 ،.

25) عبد الرزاق بلعباس ، **التمويل الاسلامي في فرنسا**، مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة – المملكة العربية السعودية ،2008 ،

26) عودة راش الجيوسي، **الإسلام والتنمية المستدامة** ، ترجمة جمانة وليد وآخرون ، مؤسسة فريد ريش ايبرت ،النسخة الثانية ،عمان الأردن ، 2012 .

27) محمد صالح الحناوي ،السيد عبد الفتاح عبد السلام ،**المؤسسات المالية** ، دار الجامعية ، الإسكندرية – مصر، 1998 .

28) حسين كامل فهمي ، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في الاقتصاد الإسلامي ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة السعودية ، 2002، .

29) إعداد مجموعة من الباحثين ، **الأزمة المالية العالمية الأسباب والحلول من المنظور الإسلامي** ، مركز الأبحاث الاقتصاد الإسلامي الطبعة الأولى ، جدة سعودية ، 2009 .

30) حنابة عبد الله ،**الاقتصاد المصرفي**، دار الجامعة الجديدة ،الإسكندرية مصر، 2013 ،.

31) السيد عليوه ، **إدارة التغيير ومواجهة الأزمات** ، دار الأمين ، الطبعة الأولى، القاهرة مصر، 2005 .

32) حمد صالح المنجذ ، **الأزمة المالية** ، مجموعة زاد للنشر، الطبعة الأولى ، جدة السعودية ، 2009 .

33) جود كاظم البكري، **فخ الاقتصاد الامريكى (الأزمة المالية 2008)** ، مركز حمورابي للبحوث والدرسات الإستراتيجية ، طبعة الأولى، بيروت لبنان ، 2011 ، .

34) جون كينيث جالبريث ، **الانهيار الكبير 1929**، ترجمة حمدي أبو كيلة ، الهيئة المصرية للكتاب ، الطبعة الأولى ، القاهرة مصر 2014 .

35) سنغ كفالحيت ، **عولمة المال**، ترجمة رياض حسن ، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر، طبعة الأولى .

36) عبد الحكيم مصطفى الشرقاوى، **العولمة المالية وامكانيات التحكم** ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية مصر، 2005 ،

37) عدنان السيد حسين ، **الأزمة العالمية** ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، بيروت– لبنان ، 2010 .

. 38) محمد بن اسماعيل ابو عبد الله البخاري الجعفي، **صحيح البخاري** ،دار طوق النجاة ،الطبعة الاولى، دمشق– سوريا ، 1422 هجري .

39) إبراهيم يوسف يحي القرعاني ، **دور القيم الإسلامية في معالجة الأزمة المالية العالمية** ،الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية.

40) محمد حافظ الرهوان ،**التخطيط لمواجهة الأزمات والكوارث** ، أكاديمية الثقة ، مصر القاهرة ، 2006 .

41) محمد عبد الوهاب العزاوي – عبد السلام محمد خميس ، **الأزمات المالية**، دار الإثراء لنشر والتوزيع ، الأردن ،2009 ،.

42) عاطف وليم اندراوس ،**أسواق الأوراق المالية** ، دار الفكر الجامعي ،الطبعة الأولى، الإسكندرية – مصر، 2007.

رابعا : المذكرات

61) حكيم براضية ، **التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، في علوم التسيير ، تخصص محاسبة ومالية ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، شلف – الجزائر ، 2010 -2011.

62) أحلام بوعبدلى وخليل عبد الرزاق ، تقيم **أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية من حيث العائد والمخاطرة دراسة حالة قرض الشعبي الجزائري** ، ملتقى حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – واقع وتحديات ، جامعة الاغواط ، الجزائر ،

63) رنا مصطفى دياب ، **واقع تطبيق معايير الحوكمة المؤسسة في المصارف الإسلامية** ، مذكرة الماجستير منشورة ، في القيادة والإدارة ، جامعة الأقصى ، غزة فلسطين ،2014 .

64) عبد الحق قاضي، **مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية دراسة حالة الرهن العقاري**، مذكرة الماستير غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية ، تخصص نقود ومالية ،جامعة محمد خيضر، بسكرة – الجزائر ، 2013 – 2014 ،.

65) احمد عبد العفو مصطفى العليات ،**الرقابة الشرعية على اعمال المصارف الاس**لامية ،مذكرة الماجستير غير منشورة ،في الفقه والتشريع ،بكلية الدرسات العليا ،جامعة النجاح ، نابلس – فلسطين ،2006، .

66) إيمان محمود عبد اللطيف ، **الأزمة الاقتصادية والمالية والاستراتجيات اللازمة لمواجهتها** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، قسم الاقتصاد العام ، جامعة سانت كليمنتس العالمية ، العراق ، 2011.

67) دبار حمزة ،**انعكاسات الأزمة المالية العالمية على الأمن الغذائي في الوطن العربي** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية ، تخصص الاقتصاد دولي ، جامعة محمد خيضر، بسكرة – الجزائر ، 2012 – 2013، .

68) عصام بوزيد ، **محاولة اختبار كفاء نظام التمويل الإسلامي في موجهة الأزمات المالية** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، في علوم التسيير، تخصص مالية مؤسسة ، جامعة قصدي مرباح ، ورقلة الجزائر، 2015– 2016 .

69) آمال لعمش ، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامي**ة ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، قسم علوم التجارية ، فرع دراسات مالية ومحاسبة معمقة ، جامعة فرحات عباس ، سطيف الجزائر ، 2011- 2012 .

70) موسى محمد شحادة ، **مدى نجاعة البنوك الإسلامية وتغلغلها في الاقتصاد الفلسطيني** ، أطروحة الدكتوراه غير منشورة ، في علوم الإدارية والاقتصادية ، جامعة الحرة ، قدس فلسطين ، 2011 .

71) مطهرى كمال ، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات المصغرة والمتوسطة** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، الاقتصاد مالية دولية ، جامعة وهران ، الجزائر ، 2011 – 2012 ،.

72) هيفاء غانية ،**إدارة المخاطر المصرفية على ضوء مقررات بازل 1و 2** ، مذكرة ماستر غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية ، مالية وبنوك ، جامعة الشهيد حمه لخضر ، الوادي – الجزائر ، 2015.

73) عبد الغاني بن علي ، **أزمة الرهن العقاري وأثرها في الأزمة المالية العالم**ية ، مذكرة الماجستير، قسم علوم الاقتصادية ، فرع تحليل الاقتصادي ، جامعة دالي ابراهيم ، الجزائر، 2010.

74) سهيلة مراح وهندة زمولي ، **دور الهندسة المالية الإسلامية في تفعيل المؤسسات المالية الإسلامية في السوق المالي** ، مذكرة ماستر غير منشورة ،كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم تجارية ، قسم علوم مالية والمحاسبة ، تخصص مالية مؤسسة جامعة العربي التبسي ، تبسة- الجزائر، 2017.

75) شوقي بورقبة ، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، العلوم الاقتصادية ،جامعة فرحات عباس ، سطيف الجزائر ، 2010.

76) ويس صارة ، **فعالية وكفاءة البنوك الإسلامية في التصدي للازمات المالية** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، علوم الاقتصادية ، مالية دولية ،جامعة الدكتورالية للاقتصاد والتسيير ، وهران- الجزائر 2011- 2012 ،.

77) نسرين فوضيل ، **مدى تطبيق المصرف الإسلامي لمعيار المحاسبة الاسلامية رقم 09 (الاجارة والاجارة المنتهية بالتمليك) مقارنة مع المعيار المحاسبي الدولى IA17 والمعدل**

IFRs16دراسة تطبيقية ، – مصرف السلام الجزائر ، مذكرة الماستر غير منشورة ،قسم العلوم التجارية، تخصص محاسبة ، جامعة يحي فارس ، المدية – الجزائر ،2016 – 2017.

78) موسى عمر مبارك أبو محيميد ، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2** ،أطروحة الدكتوراه غير منشورة ، العلوم المالية والمصرفية ، قسم المصارف الإسلامية الأكاديمية العربية ، 2008.

79) خلوفي عبد الكريم ،**محددات تمويل الاستثمار في البنوك الاسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري** – وكالة البليدة مذكرة ،الماستر غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية – مالية وبنوك ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة – الجزائر ، 2014 – 2015.

80) ركيبي كريمة و غمارى حفيظة ، **صيغ التمويل في البنوك الاسلامية (دراسة حالة بنك البركة وكالة تيزي وزو)** ، مذكرة غير منشورة ، قسم علوم الاقتصادية ، اقتصاديات المالية والبنوك ، جامعة أكلي محند أو لحاج ، البويرة- الجزائر ، 2.14- 2015 .

81) عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية** ، مذكرة الماجستير غير منشورة ، قسم علوم التجارية ، تخصص تسويق ، جامعة الحاج لخضر، باتنة – الجزائر ،2008 – 2009 .

82) بهاء الدين بسام مشتهى ، **دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في فلسطين** ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، علوم الاقتصادية وعلوم الإدارية ، قسم الاقتصاد ، جامعة الأزهر ، غزة – فلسطين ، 2011.

83) محمد عبد الحميد عبد الحي ،**استخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف** ،أطروحة دكتوراه غير منشورة ،علوم مالية والمصرفية ، جامعة حلب ،سوريا، 2014 ،.

84) عمراوي عادل، **بدائل تنويع الاقتصاد الجزائري في ظل الازمة النفطية** ،مذكرة الماستر ،قسم علوم السياسية ، تخصص السياسة العامة والادارة المحلية ،جامعة بسكرة ،الجزائر ،2015 – 2016.

خامسا : مطبوعات ومحاضرات

85) سنوسي على ، **مطبوعة مواضع مختارة في مقياس ندوة بنكية** ،كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد بوضياف ،الجزائر المسيلة ، 2015 -2016.

86) حسين عبد المطلب الاسرج ، **الحوكمة والامتثال في البنوك الاسلامية** ،الدارسات المالية والمصرفية ، العدد الثالث 2013 ، مصر.

87) خليل أبو سليم ، **الأزمة المالية والاقتصادية المعاصرة وأثرها على الاقتصاد الأردني** ، المحاضرة الجامعية الدولية للعلوم والتكنولوجيا ، دمشق سوريا .

88) سالم محمد عبد العزيز سالم ،**المعالجة الإسلامية للازمة المالية العالمية الحالية ودور المصارف الإسلامية في إيجاد الحل لها** ،كلية فلسطين التقنية / العروب – فلسطين .

89) علي فلاح المناصير – وصفي عبد الكريم الكساسة ، **بحث بعنوان الأزمة المالية العالمية حقيقتها أسبابها تداعياتها وسبل العلاج**، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ، جامعة الزرقاء الخاصة ، 2009 ، .

90) محمد أيمن عزت الميداني ، **الأزمة المالية العالمية (أسبابها وتداعيتها ومنعكستها على الاقتصاد العالمي والغربي والسوري** ، محاضرة ألقيت في ندوة الثلاثاء ، جمعية علوم الاقتصادية السورية ، سوريا، 2009 .

سادسا :الملتقيات والمؤتمرات والتقرير

91) بدر الدين قريشي مصطفى ، **التحوط وادارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية** ، ملتقى الخرطوم حول المنتجات المالية الإسلامية ، مركز البيان للهندسة المالية الإسلامية ،النسخة الرابعة ، 5-6 افريل 2012 ، الخرطوم السودان.

92) قحطان رحيم وهيب ، ملتقى حول **مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفى الإسلامي** ، جامعة بغداد ، العراق ،2006 ،.

93) الأخضر لقليطي وحمزة غربي، **إدارة مخاطر في البنوك الإسلامية** ، ملتقى حول أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية ، سطيف الجزائر ،.

94) حسيني علي خريوش، **دور المصارف الإسلامية في الحد من تدعيات الأزمة المالية العالمية** ، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع، كلية الاقتصاد و العلوم الإدارية، الجامعة الهاشمية ، عمان – الأردن ، 2010،

95) نشرة توعوية ، **يصدرها معهد الدراسات المصرفية** ، العدد الثالث ، دولة كويت .

96) حسين حامد حسان ، **آليات إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية** ، مؤتمر حول الهيئات الشرعية ،الحادي عشر، البحرين .

97) التقرير السنوي **افصاحات بازل (3)** ،العنصر الثالث ، ، بنك البحرين والكويت ، 31/ 12/ 2015 .

98) تقرير مجلس الخدمات المالية الاسلامية ، الإرشادات **المتعلقة بالعناصر الرئيسية في إجراءات الرقابة الإشرافية للمؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية** ،2007، .

99) آمال عياري وابوبكر خوالد ، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية** ، ملتقى حول حوكمة الشركات كالية للحد من الفساد المالي والاداري ، يوم 60- 07 ماي 2012 ، مخبر مالية وبنوك والإدارة الأعمال، جامعة محمد خضير، الجزائر.

100) بن ثابت علال عبدي نعيمة ،**الحوكمة في المصارف الإسلامية** ،ملتقى حول التمويل الإسلامي واقع وتحديات ،جامعة عمار ثليجي كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الاغواط – الجزائر ، 12/9 / 2010 .

101) بن عبد الفتاح دحمان و بن عبد العزيز سفيان ،**أدوات السياسة النقدية بين النظام الاقتصادي الإسلامي والنظام الاقتصادي الوضعي** ملتقى حول الموازنة الاقتصاد الإسلامي وغيره من النظريات الاقتصادية الوضعية ، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ، جامعة بشار ،الجزائر ، 2013 .

102) تقرير السنوي لبنك السلام-الجزائر 2014 و2015 و 2016 .

103) مسؤول الدرسات والاستشارات القانونية لمصرف السلام – الجزائر ، ورقة تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الاسلامي مقترح لليوم دراسي حول التمويل الإسلامي واقع وتحديات ، 09/ 12 2010 بالمدرج الجديد للكلية ، ص 1 – 10 .

ثالثا : المجلات

43) مختار بونقاب ،**دور هندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي** ،المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ، عدد 05 / 12/ 2016 ، ورقلة – الجزائر، .

44) طهراوي أسماء وبن حبيب عبد الرزاق ، **إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل** ، دراسات اقتصادية إسلامية المجلد 19 / العدد 1 ، تلمسان الجزائر.

45) سلمان ناصر ، عبد الحميد بوشرمة ، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر** ، مجلة الباحث ، عدد07، جامعة ورقلة ، الجزائر ،2009-2010 .

46) معطي لبنى ، **أساليب وصيغ التمويل الإسلامي للمشاريع المصغرة** ، مجلة المالية والأسواق ، كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة مستغانم ، الجزائر.

47) سليمان ناصرو ربيعة بن زيد ، **إدارة مخاطر الصكوك الاسلامية الحكومية**، درسات اقتصادية إسلامية ،المجلد 20 العدد الأولى ورقلة – الجزائر ،2014 .

48) احمد طه العجلوني، **المصارف الإسلامية والعولمة المالية (الآثار المتوقعة وكيفية المواجهة)** ، الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز، م 22 ، ع 2 ،الأردن ،2009.

49) محمد فرحان و محمد أمين قائد عبد القادر، **الحوكمة في المصارف الإسلامية اليمنية** ، درسات اقتصادية سلامية ، جامعة تعز ،المجلد 20العدد2 ،2014، .

50) سعيد بوهراوة وحليمة بوكروشة ، **حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية (تجربة البنك المركزي الماليزي)** ،المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد 02/ جوان / 2015 ، الجزائر، .

51) قحطان عبد سعيد ،**الأزمة المالية الأسيوية 1997 والأزمة المالية العالمية 2008** ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ،الجامعة العدد 21 / 2009 ،عمان –الأردن، .

52) فريد كورتل كمال رزيق ، **أزمة المالية مفهومها اسبابها انعكاساتها على البلدان العربية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد 20 – أ – ، جامعة سكيكدة وجامعة البليدة الجزائر ،.

53) غزازي عماد ، **أزمات النظام المالي العالمي اسبابها وتكاليفها الاقتصادية مع الإشارة خاصة للازمة المالية العالمية** ، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية العدد 2 / 9 2014 ، جامعة المدية ، الجزائر.

54) فطوم معمر ، **إستراتجية تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر** ، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية ، جامعة الجلفة ،

55) الجوزي جميلة ،حدو علي ،**دراسة مقارنة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية والتقليدية** ،المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية ،العدد07 – 2016 ، جامعة الجزائر ، الجزائر.

56) تركي محجم الفواز وآخرون ، **إدارة مخاطر الائتمانة في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في الأردن** ، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال ، المجلد 12 العدد 2 / 2016 ، الأردن.

57) مدحت كاظم القريشي و ميسون عبد الغنى عبد الكريم ، المصارف **الإسلامية في موجهة تحديات الأزمة المالية العالمية** ، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية ، العدد الثاني وثلاثون ، كلية منصور ، العراق ،2012.

58) بلعزوز بن على ، **استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية** ، مجلة الباحث ، عدد 07/ 2009– 2010، جامعة شلف ،الجزائر.

59) هوام جمعة و حديدي ادم، **اثر إمكانية تطبيق محاسبة القيمة العادلة في المصارف الاسلامية** ، درسات اقتصادية اسلامية ،المجلد 20العدد2، الجزائر ،.

60) زكرياء شعباني، **البنوك الإسلامية الحل الأمثل لمشاكل الأزمات المالية (الأزمة العالمية 2008)**، المجلة الجزائرية الاقتصادية عدد 2 /جوان / 2015 ،جامعة اسطنبول ، تركيا ، .

سابعا : المواقع الاكترونية

104) ازمة الكساد الكبير متاح على /**ar**.**WIKIPedIa**.**Org**/**WIKI**/ **httPS**:// تاريخ الاطلاع 4/10/ 2018 على 12.50 .

105) الازمة المالية العالمية واثرها على الاقتصاديات العربية متاح **21773160 =** . **WWW** **StaRtimeS**.**COM**/ **?T** تم الاطلاع في 10/ 4/ 2018 على 12.50 .

106) اسباب انخفاض اسعار النفط ، متاح على / **aaFaqcemter** .**com** // : **https** **index**.**php**/**post**/**2158** ، يوم 2018/04/10 ، على 02.50.

107) الازمة المالية لماذا – وصلت- الجزائر- لهذا متاح على **algeriepart**. **Com** **https**:// **29**/ **09**/ **2017**/**ar**/ يوم 10/ 04 /2018 على 02.50 .

الخاتمة العامة

المقدمة العامة

الفهرس

قائمة المراجع

قائمة الملاحق

الفصل الثاني

مدخل لأزمات المالية

ومعالجتها بوسطة المصارف

الاسلامية

الفصل الأول

مدخل لحوكمة المصارف الاسلامية

الفصل الثالث دراسة حالة

مصرف السلام –الجزائر

2016 -2013

أقبل على الروح وستكمل
فضائلها فأنت بالروح لا
بجسم إنسان

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

البيان	الصفحة
الشكر	
الاهداء	
مستخلص الدراسة	
فهرس المحتويات	
فهرس الجدول	
فهرس الأشكال	
فهرس الملاحق	
المقدمة	أ-خ
الفصل الأول: مدخل لحوكمة المصارف الاسلامية	
تمهيد	9
المبحث الأول :ماهية المصارف الاسلامية	10 -50
المطلب الأول: تعريف المصارف الاسلامية وخصائصها ونشأتها	10-14
أولا : تعريف المصارف الاسلامية	10
ثانيا : خصائص المصارف الاسلامية	11
ثالثا :نشأة وتطور المصارف الاسلامية في العالم	11-14
المطلب الثاني: اهمية وأهداف المصارف الاسلامية وأوجه التشابه والاختلاف بينها وبين المصارف التقليدية	14-18
أولا: أهمية المصارف الاسلامية	14-15
ثانيا :أهداف المصارف الاسلامية	15
ثالثا : اوجه الاختلاف والتشبه بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية	16-18
المطلب الثالث : أنواع البنوك الاسلامية ومصادرها واستخداماتها	18-26
أولا : أنواع البنوك الاسلامية	18-21
ثانيا : مصادر واستخدمات المصارف الاسلامية	21-26
المطلب الرابع :وظائف ومهام ومسؤوليات المصارف الاسلامية	27-34
أولا : وضائف المصارف الاسلامية	27- 32

ثانيا : مهام المصارف الاسلامية	33-32
ثالثا :مسؤليات البنك الإسلامي	34-33
المبحث الثاني :دراسة نشاط المصارف الاسلامية	50-34
المطلب الأول: صيغ التمويل الإسلامي	45-34
أولا : المرابحة	36-34
ثانيا : المضاربة	37-36
ثالثا : المشاركة	38
رابعا :التمويل بالسلم	39-38
خامسا: تمويل بالاستصناع	41-40
سادسا : التمويل بالاجارة	42-41
المطلب الثاني: المخاطر في المصارف الاسلامية	45-42
أولا : تعريف المخاطر في المصارف الاسلامية	42
ثانيا : أنواع المخاطر في المصارف الاسلامية	45-42
المطلب الثالث :إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية	49-45
أولا: تعريف إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية	45
ثانيا :اساليب إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية	49-45
المطلب الرابع: التحديات والصعوبات التي تواجه المصارف الاسلامية	50-49
المبحث الثالث :ماهية الحوكمة في المصارف الاسلامية	57-50
المطلب الأول: تعريف حوكمة المصارف الاسلامية واهدفها	50
أولا: تعريفها	50
ثانيا : أهمية حوكمة المصارف الاسلامية	51
المطلب الثاني : أسس ومعايير الحوكمة في المصارف الاسلامية	53-51
أولا :اسس حوكمة في المصارف الاسلامية	52-51
ثانيا : معايير الحوكمة في المصارف الاسلامية	53-52
المطلب الثالث: مبادئ الحوكمة في المصارف الاسلامية	54-53
أولا :المبادئ التي تتفق فيها المصارف الاسلامية مع المصارف التقليدية	53
ثانيا : المبادئ التي تمتاز بها المصارف الاسلامية	54
المطلب الرابع :اليات الحوكمة في المصارف الاسلامية	57-55

أولا : أنواع الرقابة في المصارف الاسلامية	57-55
خلاصة الفصل الأول	58
الفصل الثاني :مدخل لأزمات المالية ومعالجتها بوسطة المصارف الاسلامية	89-59
تمهيد	59
المبحث الأول :ماهية الازمات المالية	61-60
المطلب الأول :مفهوم الأزمة المالية وخصائصها	61-60
أولا : مفهوم الازمة المالية	60
ثانيا : خصائص الازمة المالية	61
المطلب الثاني :أسباب الأزمة المالية	63-61
أولا : اسباب الازمة المالية من المنظور التقليدي	62-61
ثانيا : اسباب الازمة المالية من منظور الشرعي	63-62
المطلب الثالث: أنواع ومؤشرات ومراحل الأزمة المالية	65-63
أولا :أنواع الازمات المالية	63
ثانيا : مؤشرات الازمة المالية	64
ثالثا : مراحل الازمة المالية	65
المبحث الثاني :أهم الازمات المالية ودور المصارف الاسلامية في معالجتها	74-66
المطلب الأول: أهم الازمات المالية	74-66
المطلب الثاني : دور نظريات المصارف الاسلامية في معالجة الأزمة المالية	79-75
أولا : دور القيم الاسلامية وفقه المداينات وحوكمة المصارف في التصدي لازمات المالية ومعالجتها	79 -75
المطلب الثالث: بدائل معدل اسعار الفائدة في إدارة الازمات المالية	80 -
أولا : عائد الاتجار ودوره في إدارة الازمة المالية	82 -80
ثانيا : عائد المشاركة ودوره في إدارة الازمة المالية	82
ثالثا : عائد الاجارة ودوره في إدارة الازمة المالية	83-82
رابعا : عائد الاسترباح ودوره في إدارة الازمة المالية	84-83
خامسا : دور صكوك الاسلامية في إدارة الازمة المالية	86-84
المطلب الرابع :نموذج عن مساهمة المصارف الاسلامية في معالجة الازمات المالية	88-86
أولا : ازمة الكساد	86

ثانيا : جنوب شرق اسيا	87-86
ثالثا : ازمة الرهن العقاري	88-87
خلاصة الفصل الثاني	89
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك السلام – الجزائر 2013 – 2016	121-90
تمهيد	90
المبحث الأول :ماهية مصرف السلام – الجزائر	99-91
المطلب الأول: لمحة عن مصرف السلام –الجزائر	94-91
المطلب الثاني :ادوات النظام المصرفي الإسلامي وأساليب إدارة المخاطر	97-94
المطلب الثالث: نظام الحوكمة لمصرف السلام – الجزائر	99-97
المبحث الثاني :التحليل التطبيقي لانشطة مصرف السلام – الجزائر	100-105
المطلب الأول :تحليل الوضعية المالية لمصرف السلام – الجزائر 2013 -2016	100-105
المطلب الثاني : دراسة نشاط مصرف السلام	105 - 111
المطلب الثالث: تحليل عملية إدارة المخاطر ومردودية البنك	111-119
خلاصة الفصل الثالث	120
خاتمة عامة	121-125
قائمة المراجع	126-135
قائمة الملاحق	136-141

أرضه لرجل على أن يغرس فيه عدد من الثمار معلوما فإذا استحق الثمر كان للغارس جزء من

.7

ثانيا: فهرس الجدول

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	عدد المصارف والنوافذ الإسلامية في الدول غير الإسلامية	14
(2-1)	أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	18-17
(1-3)	يبين الميزانية المالية المختصرة لجانب الأصول خلال فترة الدراسة .	100
(2-3)	يبين الميزانية المالية المختصرة جانب الخصوم خلال فترة الدراسة .	101
(3-3)	يبين مؤشرات التوازن المالي لمصرف السلام خلال الفترة محل الدراسة	102
(4-3)	يبين أنواع النسب المالية لمصرف السلام خلال الفترة المدروسة	102
(5-3)	يبين أنواع التمويل حسب المدة لمصرف السلام	105-106
(6-3)	يبين عدد عمليات صيغ التمويل التي قام بها المصرف خلال سنة 2015	107
(7-3)	يبين توزيع التمويلات حسب المتعامل الاقتصادي.	110
(8-3)	يبين الأساليب المستعملة في إدارة المخاطر المالية في المصرف	111
(9-3)	يبين الديون السليمة المحصلة من مجموع الديون على الغير.	113
(10-3)	يبين قيمة المداخيل المباشرة الممنوحة لزبائن لفترة المدروسة	114
(11-3)	يبين نسب المالية لكل من المردودية المالية ومردودية الاصول	115
(12-3)	الأرصدة الوسطية لبنك السلام من سنة 2013 – 2016 .	116
(13-3)	يبين التطور الحاصل في بعض مؤشرات المصرف السلام خلال سنة 5013-2016 .	118

ثالثا: فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(3-1)	يبين متوسط التمويل الممنوح لزبائن حسب المدة خلال فترة الدراسة	106
(3-2)	يبين عدد العمليات لمختلف صيغ التمويل الإسلامي لسنة 2015	108
(3-3)	يبين نسبة التمويلات الممنوحة لكل قطاع خلال سنة 2015 .	110
(3-4)	يبين نسب متوسط لأدوات إدارة المخاطر في مصرف السلام 2014-2016 .	113

رابعا :فهرس الملاحق

الرقم	**العنوان**	**الصفحة**
01	الميزانيات المالية لمصرف السلام –الجزائر جانب الاصول 2013 - 2016	**136-137**
02	الميزانية المالية لمصرف السلام – الجزائر جانب الخصوم 2013 -2016 .	**138-139**
03	**جدول حسابات النتائج لمصرف السلام – الجزائر 2013 – 2016 .**	**140-141**

حديث العصر هو كيف يستطيع الإنسان أن يستثمر قوت يومه، فيما يرضي ربه وينمي ثروته في ظل غياب المبادئ الإسلامية التي تحكم الأنظمة الاقتصادية وخاصة المالية، ومن هنا كان رأي العلماء الاقتصاديين على اختلاف أديانهم وأجناسهم يصبون اهتمامهم حول المصارف الإسلامية، لتظهر هي البديل لحياة تعج بالسعادة وانعدام الآفات المالية، في حين تراكمت الديون على المنظومة الرأسمالية التي لطالما افتخر بها الغرب و اعتبروها تاج لايزعزعه أحد ،إلا أن التاريخ يسرد وقائع يعكس ما يتباهى به زعماء الرأسمالية فأزمة الكساد وأزمة الرهن العقاري وغيرها من الأزمات التي فتكت بالإقتصاد العالمي مرة تلوى الأخرى تنفي ما يتغنى به العالم ،وهي خير دليل على فشل النظام الرأسمالي في ريادة الاقتصاد العالمي، ومن هنا ذهب الجميع إلى إعادة ترتيب حساباتهم من جديد ،وتهافت الغرب على احتضان الاقتصاد الإسلامي لما يحتويه من مميزات تجعل منه بحث العصر، فتنوع صيغ تمويلها وتعدد أنشطة استثماراتها ويسر معاملاتها والعدالة في توزيع عوائدها جعلها تحتل الصادرة في الطلب العالمي ،وإن احتلالها هذه المكانة لم يكن صدفة وإنما نتيجة للتطورات التي شهدتها المصارف الإسلامية في تعاملاتها والتي لا تتنافى مع شرع الله ومن هنا كان لزاما عليها أن يتوفر لها نظام حوكمة قوي يحدد مهامها ومسؤولياتها وخططها واستراتجياتها في إطار شرع الله ، فقررات الإدارة العليا للمصرف عليها أن تخضع خاصة إلى الرقابة الإدارية من طرف مجلس الإدارة ،والرقابة الشرعية من طرف الهيئة الشرعية ، على اعتبار أن المصرف الإسلامي كغيره من المؤسسات المساهمة التي تسعى إلى تعظيم أرباحها مع مراعاة حقوق أصحاب المصالح .

الأزمات التي شهدها العالم نتيجة لأطماع بشرية تحكمها قوانين ردعية ، ومنظومة مالية شعارها القوي يأكل الضعيف ، في سلسلة من التلاعبات والإغراءات بين قوى العرض والطلب ،نهيك عن انعدام الإفصاح والشفافية في المؤسسات المالية ،جعل من الأزمة المالية ضرورة حتمية، وآخرها أزمة انخفاض أسعار البترول التي عصفت بدول العالم ومنها الجزائر التي تأثرت من جراء هذه الأزمة على اعتبار أن اكبر حصيلة من مداخليها تتجلى من وراء أسعار المحروقات ، ومن البدائل التي سعت الجزائر إلى تفعليها لتخفيف من حدة الأزمة ،هي إعطاء الصيرفة الإسلامية دورها الحقيقي في التنمية الاقتصادية ،كون أن المصارف الإسلامية أثبتت جدارتها في تخطي الأزمات المالية عبر العصور، فحين كانت المصارف التقليدية تتخبط في تعثرات المالية ومن خلال ما سبق تتضح

إشكالية الدراسة : رفرفت نجاحات البنوك الإسلامية عاليا ليعلوها نجاح فوق نجاح، في ضل الإفلاس الرهيب الذي كانت تعاني منه المصارف التقليدية ، والأزمات المالية التي يعشها العالم اليوم كان واجب علينا أن ننظر إلى المصارف الإسلامية كبديل لمعالجة الأزمات المالية ومنع حدوثها ،ومنه قمت بطرح **إشكالية التالية** :

كيف ساهمت حوكمة المصارف الإسلامية في التصدي لأزمة البترولية في الجزائر ؟.

ومن خلال هذا التساؤل الرئيسي الذي تبادر إلى أذهننا أننا نقوم بطرح الأسئلة التالية :

- ماذا نقصد بالبنوك الإسلامية؟ وما هو الهدف الأسمى الذي تسعى إلى بلوغه ؟.
- كيف تساهم آليات الحوكمة في المصارف الإسلامية في التصدي للازمات المالية ؟ .
- هل استطاع مصرف السلام –الجزائر تخطي معوقات التي نتجت عن أزمة 2014 في الجزائر ؟ .

فرضيات البحث

على ضوء هذه التساؤلات يمكن صياغة الفرضيات بشكل التالي :

- البنك الإسلامي مؤسسة مالية تعمل وفق لشرع الله تسعى لتحقيق التنمية الاقتصادية الإسلامية .
- يتجلى دور آليات الحكومة في المصارف الإسلامية في الرقابة على نشاط المصرف من أجل منع حدوث الانحرافات المالية.
- لم يتأثر مصرف السلام في الجزائر بالأزمة المالية بفضل تنوع صيغ تمويله ومساهمته في مختلف القطاعات.

أهمية البحث : من خلال هذه الدراسة أسعى إلى توصيل أهمية الموضوع التالية :

- محاولة تسليط الضوء على التمويل الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة .
- الاستفادة من دور المصارف الإسلامية في معالجة الأزمات المالية عبر العصور .

- الوقت الراهن لا يخلو من الأزمات المالية وبالتالي معرفة الأسباب الحقيقية لها والطرق الإسلامية المعالجة لها و إبراز أهمية وجود جهاز الحكومة في المصارف الإسلامية.
- الاهتمام للموضوع الذي لطالما تسابق الغرب إلى دراسته وتجسيده .

أهداف البحث : هناك مجموعة من الأهداف نسعى لبلوغها من خلال هذا الموضوع هي

- محاولة الإجابة على التساؤل الرئيسي عن مدى قدرة المصارف الإسلامية على الحد من الأزمات المالية وتجوزها .
- إعطاء لمحة عن المصارف الإسلامية بالإضافة للأزمات المالية وتحديد أسبابها أيضا من المنظور الإسلامي والأساليب والطرق المستعملة في علاجها.
- إبراز مدى نجاعة هيكل الحكومة في المصارف الإسلامية في تخطي الأزمات المالية .
- اكتشاف نقاط القوة والضعف في تحليل نشاط مصرف السلام بالجزائر .

أسباب اختيار الموضوع : توجد جلة من الأسباب التي جعلتني أختار هذا النوع من المواضع منها

- ✓ بحكم حب التطلع كغيري من الناس باعتبار التمويل الإسلامي حديث العصر .
- ✓ عدم أخذ الاقتصاد الإسلامي حقه الكافي من الدراسة نهيك عن إهمال أهمية موضوع الحكومة في المصارف الإسلامية .

منهج البحث : في دراستي هذه اعتمدت على المناهج التالية :

- ✓ **المنهج الوصفي التحليلي والتاريخي** : من خلال الجزء التطبيقي الذي وصفنا فيه حالة المصرف وقمت بتحليل مختلف النتائج المتوصل إليها بالإضافة إلى الجزء النظري،كما استعملنا المنهج التاريخي في معرفة لمحة عن المصارف الإسلامية وأهم الأزمات المالية ،والوصفي الذي وصفنا فيه مختلف معاملات المصرف والمخاطر التي يتعرض إليها ومختلف الأزمات المالية التي شهدها العالم .

- ✓ **المنهج المقارن** : من خلال قمت بمقارنة بين المصارف الإسلامية في الجزء النظري، وأيضا في الجزء التطبيقي من خلال المقارنة بين مختلف المؤشرات والنسب المالية لسنوات الدراسة.
- ✓ **دراسة حالة** الذي قمنا من خلالها بدراسة حالة بنك السلام – الجزائر.

أدوات الدراسة :تتمثل أهم المراجع المستخدمة في هذا البحث في القرآن الكريم الأحاديث النبوية، الكتب، الملتقيات، المحاضرات، المذاكرات، المجلات، المواقع الإلكترونية.

حدود الدراسة : تتجلى حدود الدراسة في الموضوع المتناول في التالي

- ➢ **الحدود المكانية** :دراسة مصرف السلام في الجزائر.
- ➢ **الحدود الرمانية** : تتمثل من عام بدية الأزمة 2013 – 2016 .

متغيرات الدراسة : تتمثل متغيرات الدراسة في

- ➢ **المتغير المستقل** : حوكمة المصارف الإسلامية
- ➢ **المتغير التابع**:الأزمة المالية

صعوبات البحث : لا يخلو أي موضوع للدراسة من الصعوبات ،وتتجسد صعوبات هذا البحث في الجانب التطبيقي الذي صعب علينا الحصول على جميع المعلومات المتعلقة بالبحث .

الدراسات السابقة : لا توجد مواضيع متعلقة بالضبط بحكومة المصارف الإسلامية في معالجة الأزمات المالية لكن الدراسات تشبه موضوع الدراسة أهم ما اخترت من دراسات :

- **إبراهيم أبو العلا وآخرون** : (2009) الأزمة المالية العالمية الأسباب والحلول من المنظور الإسلامي ،مركز الأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة مالك عبد العزيز، سعودية ، يهدف الباحثون إلى ضبط لمحة عن الأزمات المالية والأزمة المالية العالمية بصفة خاصة، والحلول لها من المنظور الإسلامي ،واعتمد الباحثون على المنهج الاستقرائي التحليلي وأهم النتائج المتوصل إليها هو البحث عن نظام مالي أكثر عدلا واستقرار .

- **حسني علي خريوش** : (15 -16 /2010/12) دور المصارف الإسلامية في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية، ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر العلمي الدولي الرابع ، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ، الجامعة الهاشمية ،عمان الأردن ،وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أهمية التمويل الإسلامي في الحد من تداعيات الأزمة المالية العالمية ، وأهم النتائج المتوصل إليها أن السبب الحقيقي للأزمة المالية العالمية تكمن في التوسع في القروض الربوية وأن الاقتصاد الإسلامي الحل الأمثل لخروج من الأزمة ،والعمل على الاستفادة من المعاملات المالية الشرعية .
- **شوقي بورقبة** (2010- 2011) : الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية ،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ،علوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف- الجزائر ، وهدفت هذه الدراسة إلى توضيح مفهوم الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية وطرق قياسها وإبراز العوامل المحددة للكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، والعمل على تقدير دالة التكاليف لمجموعة من المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية لمقارنة الكفاءة بينهما ، وتوصلت الدراسة إلى أن مسيرة المصارف الإسلامية وجدت العديد من الصعاب خاصة في السنوات الأولى، لكن بمرور الزمن تنامت بمعدل جيد ونظرا لذلك أصدرت العديد من الدول التشريعات الخاصة بها .
- **ويس صارة** (2011-2012): فعالية وكفاءة البنوك الإسلامية في التصدي للازمات المالية مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،في علوم الاقتصادية ،تخصص مالية دولية ،جامعة وهران ،الجزائر هدفت هذه الدراسة إبراز مدى قدرة البنوك الإسلامية في العلاج والتصدي للازمات المالية وتبيان أوجه القصور في أداء البنوك التقليدية لعام 2008، وأهم النتائج المتوصل إليها أن الصيرفة الإسلامية أكثر استعداد لمجابهة تداعيات الأزمة المالية من البنوك التقليدية ،كونها أكثر ربحية وأقل مخاطر من المصارف التقليدية، وهي تقدم العديد من الحلول لمشكلات العصر ولكن تحتاج إلى صياغة وبلورة حتى تكون قابلة للتطبيق .
- **عصام بوزيد** (2015 – 2016) : محاولة اختبار كفاءة نظام التمويل الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية ،أطروحة لنيل شهادة دكتوراه ،في علوم التسيير ،تخصص مالية مؤسسة جامعة قاصدي مرباح ،ورقلة –الجزائر ،وهدفت هذه الدراسة إلى محاولة قياس مستوى كفاءة المؤشرات المالية الإسلامية وقدراتها على مواجهة الاضطرابات المالية ،ومحاولة قياس الكفاءة في الصناعة المصرفية الإسلامية والحكم على أدائها خلال الأزمات المالية، وتوصلت الدراسة إلى

أهم النتائج وهي لايختلف مؤشر الأسهم الإسلامية عن مؤشر الأسهم العادية من حيث المفهوم والدلالة فكلاهما يمثل رقما قياسيا ويدل على معدل أو نسبة من المتوسطات الخاصة بمجموعة من الأوراق المالية ، ويمكن قياس أداء مؤشرات الأسهم الإسلامية بواسطة أدوات القياس الأداء المالي للأصول المالية والتي تزدد استخدامها في مجموعة كثيرة من الأبحاث العلمية بالنسبة للمخاطر الإجمالية التي تواجهها مؤشرات داوجونس في العينة الدراسة، فكانت متقاربة بين المؤشرات الإسلامية ونظيراتها التقليدية في كل المناطق خلال جميع الفترات .

- **مميزات هذه الدراسة** : حداثة المعلومات حيث تضمنت الأزمة الحالية، وتناولت مصرف السلام في الجزائر 2013 – 2016 وتناولت مفهوم الحكومة وعلاقته بالأزمة المالية.

هيكل الدراسة : حاولت جاهدة إيصال ما يمكن إيصاله من خلال بحثي هذا، فالمصارف الإسلامية هي رسالة ربانية قبل أن تكون معاملات اقتصادية فعلى المسلمين أن يكونوا السابقين إليها والمبادرين فيها ، لكي يوضحوا للعالم أجمع أن الدين الإسلامي هو دين التنمية والازدهار والتعاون، و أنه بعيد عن أرذل الأخلاق التي كانت السبب الأول للأزمات المالية وهو عكس ما يروج إليه إعلام الغرب ،ومن خلال هذا قمت بتقسيم هذا البحث إلى الفصول التالية

❖ **الفصل الأول :مدخل لحوكمة المصارف الإسلامية** : وتناولت فيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول: ماهية المصارف الاسلامية:حاولة إعطاء لمحة عامة عن المصارف الإسلامية من الأهداف وخصائص وأنواع واهم الفرو قات واوجه التشابه بينها وبين المصارف الاسلامية .

المبحث الثاني :دراسة نشاط المصارف الاسلامية وتضمن أهم وضائفها وصيغ تمويلها ومخاطر التي تتعرض لها وكيفية إدارتها للمخاطر .

المبحث الثالث: الحوكمة في المصارف الاسلامية وتناولت جانب آخر وهو أهمية نظام الحوكمة في المصارف الاسلامية وأهم مبادئ الحوكمة وأليات الحوكمة وأهمية وجود معايير الحوكمة في المصارف الإسلامية .

❖ **الفصل الثاني : مدخل للازمات المالية ودور المصارف الإسلامية في معالجتها**

المبحث الأول:ماهية الازمات المالية :والذي تناولت فيه مفهوم الأزمة المالية وخصائصها ومراحلها وانواعها ..الخ من العناصر

المبحث الثاني : أهم الازمات المالية ودور المصارف الاسلامية: حاولت تلخيص أهم أسباب الأزمات المالية ومختلف الأزمات التي عرفها العالم بالإضافة إلى أزمة 2014 وتأثيراتها على مستوى العالم والجزائر والصيغ والأساليب المستعملة من طرف المصارف الإسلامية ودورها في الحد و علاج الأزمات المالية ونموذج عن مساهمة المصارف الإسلامية في حل الأزمات المالية .

❖ **الفصل الثالث : دراسة حالة بنك السلام في الجزائر من سنة 2013 – 2016**

هو عبارة عن ترجمة لجزء النظري إلى نسب ومؤشرات و أرقام كان مصدرها وثائق مصرف السلام– الجزائر وتناولت فيه مبحثين :

- المبحث الأول : **ماهية مصرف السلام في الجزائر** :وحاولت من خلال هذا إعطاء لمحة عن تاريخ نشأة مصرف السلام في الجزائر، وتحديد أهدافه ومبادئه ، وأهم أنشطته التي يقوم بها ،ونظام الحوكمة المتواجد فيه.
- المبحث الثاني: **التحليل التطبيقي لأنشطة مصرف السلام – الجزائر** : حاولنا من خلاله حساب بعض المؤشرات والنسب المالية ، من أجل تشخيص الوضع الحقيقي للمصرف بعد وأثناء الأزمة المالية ،كما تطرقنا إلي تحليل معاملات المصرف والأدوات المستخدمة في إدارة المخاطر، ومقارنة مرودية المصرف بين فترات الدراسة .

ملخص

حاولنا من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على النظام المالي الإسلامي ودوره في التنمية الاقتصادية من خلال التصدي للأزمات المالية ومحاولة إبراز معاملته في شتى الميادين وأبرزنا أن كفاءة وفعالية البنوك الإسلامية لاتكون إلا عن طريق نظام حوكمة قوي يجسد خططها ومبادئها وفق الشريعة الاسلامية واستعملنا في دراستنا مجموعة من المؤشرات ونسب المالية التي تلخص الوضعية الحقيقية للمصرف السلام في الجزائر من بدية عام 2013 – نهاية عام 2016 وتوصلنا في نهاية البحث الى أن الحرية الزائدة المرخصة تحت شعار دعه يعمل دعه يمر كانت كفيلة لتفشي الأخلاق لاإنسانية ومن هنا بدأت الأزمات المالية للنظام الرأسمالي ،ودلت الأزمات السابقة أنه لا مفر ولا مهرب منها إلا بوجود التمويل الإسلامي يعكس مبادئ الشريعة الإسلامية ،أما في الجانب التطبيقي فتوصلنا إلى أن بنك السلام في الجزائر يحتفظ بنسبة كبيرة من السيولة المتأتية بدرجة كبيرة من قطاع التجارة والمتمثلة في صيغة المرابحة مما يعني عائد مضمون للمصرف دون مراعاة عامل تحقيق الربح أم الخسارة وبالتالي لا يختلف عن معظم البنوك الإسلامية في العالم وهو شبيه بالبنوك التجارية ومن وراء هذه النتيجة نلاحظ أنه يهمل القطاعات الحيوية كالصناعة والزراعة وبالتالي إحدى الأهداف التي وجد من أجلها ألا وهو التنمية الإقتصادية الغير محققة ،لكنه استطاع في نهاية المطاف تجاوز الأزمة المالية لكن بقيم اقل من السنوات السابقة قبل الأزمة ،وهذا ما لاحظته في التزايد المستمر لعوائده رغم الظروف الاقتصادية والقوانين هذا ما يبرز خطط وإستراتيجية نظام الحوكمة للمصرف السلام بالجزائر .

الكلمات المفتاحية :الحوكمة ،التمويل الإسلامي ، الأزمة المالية، المؤشرات المالية .

Sommaire Nous avons essayé à travers cette étude permet de mettre la lumière sur le système financier islamique et son rôle dans le développement économique en face à la crise financière et d'essayer de mettre en évidence son traitement dans divers domaines et nous avons montré que l'efficacité et l'efficience des banques islamiques, ne sont que grâce à un système de gouvernance solide incarne ses plans et ses principes conformément à la loi islamique et nous avons utilisé dans notre groupe d'étude Indicateurs et ratios financiers qui résument la situation réelle de la banque en Algérie depuis le début de 2013-2016 et nous avons conclu à la fin de la recherche que la liberté excédentaire sous licence sous le slogan du laissez-faire lui laisser Amro était suffisant pour la diffusion de l'éthique de l'humanité, et ici a commencé aux crises financières système capitaliste montés crises antérieures et a indiqué que inévitable et Amehrb d'entre eux, mais l'existence de la finance islamique reflète les principes de la loi islamique. Dans la partie pratique Vetosalna que Bank Al Salam en Algérie maintenu par Ce qui signifie un retour garanti de la banque sans tenir compte du profit ou de la perte du client et donc pas différent de la plupart des armes nucléaires islamiques dans le monde, ce qui est similaire aux banques commerciales et derrière ce filet JH noter qu'il néglige vital en tant que l'industrie et les secteurs de l'agriculture, et donc l'un des objectifs trouvés pour elle, à savoir le développement économique, non réalisé, mais pourrait éventuellement surmonter la crise financière t ce Mlahoudnh dans la grande augmentation du chiffre d'affaires entre 2015 et 2016 malgré les conditions économiques et les lois Gahv dans le droit met en évidence la Plans et stratégie pour le système de gouvernance de la banque Al Salam en Algérie. Malgré quelques changements négatifs dans ses résultats en raison de sa dépendance **au secteur commercial**. Mots clés Gouvernance, finance islamique, crise financière, indicateurs financiers.